

كتاب التعميقي في حكم تحرير صاحب الرمان


محمد بن حسن العجمي

تحقيق: حجت الاسلام حميد میرزا نی تبریزی





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كتاب التعمية

في حكم تسمية صاحب الزمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تأليف: الفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملی المتوفى سنة ١١٤ هـ ق.

تحقيق: حمید میرزاں تبریزی



عنوان و پدیدآور	: حرماعملی، محمدبن حسن، ۱۰۳۳ - ۱۰۴ - ۱۱۰ق.
تألیف محمدبن حسن الحرالعاملی؛ تحقیق حمید میرزاوی تبریزی.	: کشف التعمیة فی حکم تسمیة صاحب الزمان (عجل الله تعالیٰ فرجه الشریف) /
مشخصات نشر	: مشخصات ظاهری : تهران: دارالکتب الاسلامیه، ۱۳۸۵.
مشخصات ظاهری	: شابک ۱۵۰۰۰ : ISBN : ۹۶۴-۴۴۰-۳۸۱-۹ ص.: نمونه.
شابک	: ۱۵۰۰۰ ریال ۹-۳۸۱-۴۴۰-۹۶۴ :
یادداشت	: فیپا.
یادداشت	: کتابنامه: ص [۱۲۵ - ۱۲۷]؛ همچنین به صورت زیرنویس.
موضوع	: محمد بن حسن (عج)، امام دوازدهم، ۲۵۵ ق. - لقبها.
موضوع	: محمد بن حسن (عج)، امام دوازدهم، ۲۵۵ ق. - نامها.
شناسه افزوده	: میرزاوی تبریزی، حمید، ۱۳۴۲ - ، محقق.
ردہ بندی کنگره	: BP۵۱/۳۵/۴ ح/۵ ک
ردہ بندی دیوی	: ۲۹۷/۹۵۹
شماره کتابخانه ملی	: ۳۹۰۹۹ - ۸۵ م

نام کتاب: کشف التعمیة فی حکم تسمیة صاحب الزمان (عجل الله تعالیٰ فرجه الشریف)

مؤلف: محمدبن حسن الحرالعاملی(ره)

محقق: حمید میرزاوی تبریزی

تیراز: ۳۰۰۰ جلد

نوبت چاپ: اول

تاریخ انتشار: ۱۳۸۶ ه. ش.

صفحه و قطع: ۱۲۸ صفحه، وزیری

چاپ: مروی

ناشر: دارالکتب الاسلامیه - تهران - بازار سلطانی - ۹۹

تلفن: ۵۵۶۲۷۴۴۹ تلفکس: ۵۵۶۲۰۴۱۰

حق چاپ برای ناشر محفوظ است

قیمت: ۱۵۰۰۰ ریال

شابک ۹ - ۳۸۱ - ۴۴۰ - ۹۶۴ ISBN 964 - 440 - 381 - 9



مقدمة في المذاهب الإسلامية دكتور هيثم عبد الله (مدحته)
 تاريخ: ١٤٢٧/٦/١
 شهادة: ١٥٨٤
 موضوع: أسلوبنا

مراجع أشیعہ حضرت آیت‌الله العظمی المکارم شیرازی رحمۃ اللہ علیہ

الاما

نرى في بعض الروايات: حرمة التسمية

العصري بجل الله تعالى فرجه، أو كراهتها. هل

ذلك الروايات في زماننا ملا؟

بامثل المعا

قد ذكرنا في عمله أن ذلك الروايات لا تمثل زماننا وقد
 ذكرها الله في القراء الفقيحة في آخر بحث الفقيدة =

١٤٢٨/٢٤



صورة العجدة الارملة من المسنة

ك بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي اختار لي فقيه أحسن الأئم وأصلحهم على محيا وموته
الذين يعلمونهم قدرهم واسمه وخصوصهم تحمل كل كلامه ويطيعه وآله
وأشتق لهم سماوة ملائكة وجعل ذكرهم شرطاً في الصناعة
وكما هم سبباً لاحاتتها الرعنون حتى تغسلوا بالملائكة المقربون
وأقسم على الله أنهم لا يسبوا والملائكة بل يجعلهم الله كثيرون
الكرم فختم على فقيه أن لا يدع يوم أحد إلا يحيى الأحياء وزاده فضلاً
ونعمة الله سماة هم في كل الأحوال وشرف قد يدركوا ولكن لا يعلو
أراوحهم معروفة لها على كل بالغ عاقل وحده لبراءة الله تعالى ومحاجل
وأعمدة دينه فيقول سمعي مولا نما القائم المهدى وعدهم حملص
النبي محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن العامل لله بخطبة
قد وفقت في هذه الأيام على مرحوم العزى زاده الله
انتاجه من المعاشر في حملها الشاعر الذي يصنفها
أبيات شعرية تسمى حب الزمان في الحال من مصلحة حملة زمان
الغيبة غزير رفقه بين حمل الأرض وأخرين والقدر محصل
منها العجز حتى لا يختلف مانطقته به الاخبار الكثيرة لسماته
والله ولا امر يبعدها وخصوصها وحملها في حقيقة مقدم نظرنا اليها

صورة العنفة الاخرة من السنة

الفهرس

١١	مقدمة التحقيق
١٣	مقدمة المؤلف
١٥	الفصل الأول في الأحاديث الدالة على جواز التسمية
٥١	الفصل الثاني في ذكر بعض القرائن الدالة على ثبوت هذه الأحاديث
٥٥	الفصل الثالث في وجه الاستدلال بالأحاديث
٦٣	الفصل الرابع، في ذكر أحاديث النهي
٦٩	الفصل الخامس، في بيان حال أستيدتها
٧٣	الفصل السادس، في بيان رجحان أحاديث الجواز على أحاديث النهي
٧٥	الفصل السابع، في وجه الجمع بين الأحاديث
٧٧	الفصل الثامن، في القرائن والادلة على الذي اخترناه
٨٩	الفصل التاسع، في ذكر النظائر لما نحن بصدره
٩٧	الفصل العاشر، في رد باقى التأويلات المحتملة لاحاديث النهي
١٠٥	الفصل الحادى عشر، في توجيه الأحاديث
١٠٩	الفصل الثانى عشر، فى كلام السيدره و جوابه
١٢٥	مصادر التحقيق

مقدمة التحقيق

رأيت في رسالة من رسائل المرحوم آية الله العظمى السيد أبي القاسم الخوئي المسماة بمنية السائل في صفحة ٢٣٤ طبع في دارالمجتبى، بيروت - لبنان. موضوعاً لفت نظري وكان ذلك الموضوع هو:

قد سئل من سماحته «هل تجوز شرعاً تسمية الامام الحجة عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرْجَهُ الشَّرِيفِ باسمه الشريف الخاص في محمل من الناس أم أنَّ الروايات المانعة من ذلك تعمَّ زمان الغيبة الكبرى؟»

فاجاب سماحته «لا تعمَّ تلك لزماننا هذا».

لذا قررت على أن أحصل على إطلاعات أكثر و بين البحث والمطالعة واجهت روايات كثيرةً وفتاوي الإمامية كانت تنقص على الاسم الخاص وعلى سبيل التعرّف على بعضها أقدم عليكم أمثلة منها:

١. سيرة الإمامة الثانية عشر، مؤلفه: هاشم معروف الحسيني طبع في بيروت - لبنان ج ٢ جاء فيه اكثراً من ثمانى موارد تنقص على إسم صاحب الزَّمان عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرْجَهُ الشَّرِيفِ و ذلك في صفحات: (٥٣٧، ٥٤١، ٥٤٥، ٥٥٣، ٥٥٧، ٥٥٦، ٥٦٦، ٥٧٩).

٢. المهدى، مؤلفه: آية الله العظمى السيد صدر الدين الصدر، طبع في بيروت - لبنان في صفحة، ٦٩، ٧٠.

٣. المصباح، مؤلفه: الشيخ تقى الدين إبراهيم بن على بن الحسن بن محمد العاملى الكفعى الكفعى المتوفى ٩٠٠ هـ طبع في بيروت - لبنان، جاء في دعاء ليلة الثالثة والعشرين من شهر رمضان المبارك في صفحة ٥٨٦ «اللهم كن لوليك محمد بن الحسن...».

٤. إعتقدات الصدق، مؤلفه: الشيخ الصدق ره الطبعة الاولى في صفحة ١١٥، ١١٦.

٥. مفتاح الجنات، مؤلفه: السيد محسن الامين طبع في بيروت - لبنان في صفحة ١٧٩.

٦. موسوعة فقهية باللغة الفارسية: (يک دوره فقه کامل فارسی) مؤلفه: العلامة مولى محمد تقى المجلسى الأول، طبع فراهانى - طهران في صفحة ٤٤٧، ٤٧٥.

٧. دلائل الامامة، مؤلفه: أبو جعفر محمد بن رستم الطبرى طبع مؤسسة البعثة في صفحة ٤٤٧، ٤٧٥.

٨. نواذر الاخبار، مؤلفه: مولى محسن بن مرتضى الفيض الكاشانى طبع آرين - طهران في صفحة ١٣٢.

٩. العمدة عيون صالح الابرار في مناقب إمام الابرار، مؤلفه: الحافظ يحيى بن الحسين الاسدي

الحلّي المعروف با بن البطريق، طبع النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المقدسة في صفحة ٤٣٧.

١٠. رسالة معراج العباد باللغة الفارسية: التي تحتوي على فتاوىً الشيخ الانصارى الاعظم طبع مؤسسة مطبوعات إسماعيليان في صفحة ١٦.

١١. منهاج الكرامة في معرفة الامامة، مؤلفه: الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحلّي في صفحة ٣١، ٦٥.

١٢. الصحيفة العلوية المباركة، مؤلفه: الحاج الميرزا حسين النورى الطبرسي طبع مكتبة نينوى في صفحة ١٢٧.

و كذلك لقد لفت نظري رسالة بعنوان كشف التعميم في حكم تسمية صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف، مؤلفه: الشيخ الحرّ العاملی و (كان بين المرحوم السيد محمد باقر المشهور بالداماد المتوفى عام ١٠٤١، و المرحوم الشيخ بهاء الدين محمد بن حسين العاملی المتوفى عام ١٠٣١)، اختلاف حول التصريح بالاسم الخاص بأمام الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف، والذى كان المرحوم السيد معتقداً بعدم جواز التسمية، ولكنّ المرحوم الشيخ كان يعتقد بجوازها و المرحوم السيد كان قد كتب رسالة بعنوان «شرعية التسمية حول حرمة تسمية صاحب الامر عجل الله تعالى فرجه الشريف» في ردّ ما كان معتقداً به الشيخ، و المرحوم الشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملی، كتب رسالة في ردّ رسالة شرعة التسمية) بعد البحث و التفحص المليين، وجدت نسخة منها في مكتبة المجلس في طهران و نسخة اخرى في مكتبة الحرم المقدّس الرضوی الامام على بن موسى الرضا عليه السلام في مشهدہ و قد بذلت جهداً كثيراً تحقيق هذه الرسالة و قمت بمقاييسة الروایات بالروایات الام و بینت الاختلاف بين النسخ تقریباً. و الذی يجب أن أجلب النظر إليه هو أنّ ليس هد في اثبات جواز التسمية، بل إحياء كتابٍ خبری لمحدث كبير. و في الختام، راجياً من ذوى العلم و القلم و الحديث أن يهدوالي عیوبی و سهوی و شاکرًا لهم مسبقاً مساعيهم الحميدة في طريق إصلاح هفواتي و صيقلة العلم وإظهار الحق إن شاء الله تعالى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الحمد لله الذي اختار لنفسه أحسن الأسماء و الصلة والسلام على محمد وآلـهـ الذين أعلى الله قدرهم وأسمـيـاـ، و خصـهـ بـجمـيلـ إـكرـامـهـ وـآـلـهـ وـاشـتـقـ لـهـمـ منـ أـسـمـائـهـ وـجـعـلـ ذـكـرـهـ شـرـطاـ لـقـبـولـ الصـلـوـاتـ وـأـسـمـائـهـ سـبـباـ لـإـجـابـةـ الدـعـوـاتـ حـتـىـ توـسـلـ بـهـاـ الـمـلـائـكـةـ المـقـرـبـونـ وـأـقـسـمـ عـلـىـ اللهـ بـأـسـمـائـهـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـوـنـ، بلـ جـعـلـهـاـ اللهـ زـيـنـةـ لـعـرـشـهـ الـكـرـيمـ وـحـتـمـ عـلـىـ نـفـسـهـ أـنـ لاـ يـدـعـوـهـ أـحـدـ إـلـاـ أـجـابـهـ وـزـادـهـ مـنـ فـضـلـهـ الـجـسـيـمـ وـنـوـهـ^٢ اللهـ بـأـسـمـائـهـ فـيـ الـمـلـأـ الـأـعـلـىـ وـشـرـفـ قـدـرـ منـ تـبـرـكـ بـهـاـ وـأـعـلـىـ بـلـ أـوـجـبـ مـعـرـفـتـهـاـ عـلـىـ كـلـ بـالـغـ وـعـاقـلـ وـجـعـلـهـاـ زـيـنـةـ لـمـجـالـسـ وـمـحـافـلـ.

وـ بـعـدـ فـيـقـولـ سـمـيـ مـوـلـانـاـ القـائـمـ الـمـهـدـيـ وـ عـبـدـهـ الـمـخـلـصـ الـوـلـيـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـىـ بـنـ مـحـمـدـ الـحـرـ الـعـامـلـيـ عـاـمـلـهـ اللـهـ بـلـطـفـهـ الـحـفـيـ، قدـ وـقـتـ فـيـ هـذـهـ الـأـيـامـ عـلـىـ رـسـالـةـ^٣ بـعـضـ السـادـاتـ الـأـجـلـاءـ مـنـ الـمـتـأـخـرـينـ الـذـيـنـ يـقـرـبـ زـمـانـهـ مـنـ زـمـانـاـ هـذـاـ، مـضـمـونـهـاـ إـثـبـاتـ تـحـرـيـمـ تـسـمـيـةـ صـاحـبـ الرـزـمانـ فـيـ الـمـجـالـسـ مـطـلـقاـ مـدـدـةـ زـمـنـ الـغـيـبـةـ مـنـ غـيـرـ تـفـرـقـةـ بـيـنـ حـالـ الـأـمـنـ وـ الـخـوـفـ وـ التـقـيـهـ، فـحـصـلـ لـيـ مـنـهـاـ عـجـبـ حـيـثـ أـنـهـاـ خـلـافـ مـاـ نـطـقـتـ بـهـ الـأـخـبـارـ الـكـثـيرـةـ مـنـ تـسـمـيـتـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ وـ الـأـمـرـ بـهـاـ عـمـومـاـ وـ خـصـوصـاـ وـ خـلـافـ مـاـ يـعـتـقـدـهـ كـلـ مـنـ لـقـيـاهـ مـنـ عـلـمـائـاـ وـ مـشـايـخـاـ وـ كـلـ مـنـ وـصـلـ إـلـيـنـاـ كـلامـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ السـابـقـينـ وـ الـلـاحـقـينـ، فـاـنـهـمـ يـذـكـرـونـ اـسـمـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ فـيـ كـتـبـهـمـ وـ روـاـيـاتـهـمـ وـ مـحـالـسـهـمـ وـ مـحـاـورـاتـهـمـ وـ يـرـوـونـ الـأـخـبـارـ الـمـشـتـمـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ وـ لـمـ يـقـلـ اـحـدـ مـنـهـمـ بـالـتـحـرـيـمـ فـيـمـاـ أـعـلـمـ، إـلـاـ قـلـيلـ الـذـيـ كـلامـهـ غـيـرـ صـرـيـعـ فـيـ ذـلـكـ كـمـاـ يـأـتـيـ بـيـانـهـ إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ، مـعـ وـجـودـ الـمـحـمـلـ الـصـحـيـحـ لـاـ حـادـيـثـ النـهـيـ وـ لـكـلامـ ذـلـكـ الـفـاضـلـ وـ هـوـ التـخـصـيـصـ بـوقـتـ الـخـوـفـ وـ التـقـيـهـ وـ وـجـودـ الـنـصـوصـ الـصـرـيـحةـ وـ مـاـ اـشـتـمـلـ عـلـىـ الـأـمـرـ بـالـتـسـمـيـةـ عـمـومـاـ وـ خـصـوصـاـ، مـعـ أـنـهـ لـاـ يـحـضـرـنـيـ جـمـيعـ مـاـ اـحـتـاجـ إـلـيـهـ مـنـ الـكـتـبـ فـيـ ذـلـكـ، وـ مـاـ وـجـدـتـهـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـآنـ كـافـ فـيـ مـعـارـضـةـ أـحـادـيـثـ النـهـيـ، فـاـنـهـ يـزـيدـ عـلـيـهـ وـ يـرـجـعـ مـنـ وـجـوهـ كـثـيرـةـ يـأـتـيـ بـعـضـهـاـ إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ، وـ أـنـاـ ذـكـرـ الـآنـ بـعـضـ الـأـحـادـيـثـ الـدـالـلـةـ عـلـىـ الـجـواـزـ، ثـمـ اـذـكـرـ كـيـفـيـةـ الـاسـتـدـلـالـ بـهـاـ، ثـمـ اـوـرـدـ اـحـادـيـثـ النـهـيـ كـمـاـ اـوـرـدـهـ. السـيـدـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ، ثـمـ اـذـكـرـ تـأـوـيـلـهـاـ وـ مـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ، ثـمـ اـوـرـدـ كـلامـ السـيـدـ

واجيب عنه إن شاء الله، مؤملاً من الله سبحانه التوفيق لسلوك سبيل الانصاف والعصمة عن الخلل والزلل والاعتساف، على أنه لا يلزمنا الدليل لأننا نافون للتحريم ولا دليل على النافي ولأننا ندعى الجواز وهو عندهم الأصل، ولأننا متمسكون بالمشهور الذي كاد يكون إجماعاً بل لا يكاد يتحقق فيه خلاف من غير صاحب الرسالة المذكورة وقد سميت هذه الرسالة كشف التعمية في حكم التسمية وهي مرتبة على اثنى عشر فصلاً تبركاً بهذه العدد الشريف.

الأول: في الأحاديث الدالة على جواز التسمية والامر بها والتصريح بالاسم.

الثاني: في ذكر بعض القرائن الدالة على ثبوت هذه الأحاديث وصحّة نقلها.

الثالث: في وجه الاستدلال بالأحاديث المذكورة.

الرابع: في ذكر أحاديث النهي كما أوردها السيد.

الخامس: في بيان حال مسانيدها وما يتعلّق بذلك.

السادس: في بيان رجحان أحاديث الجواز على أحاديث النهي.

السابع: في وجه الجمع بين أحاديث الجواز والمنع.


الثامن: في ذكر القرائن والأدلة على التأويل الذي اخترناه.

التاسع: في ذكر بعض النظائر والاشبهات لما نحن بصدده مما يقرب ما قلناه.

العاشر: في ردّ باقي التأويلات المحتملة لـأحاديث النهي.

الحادي عشر: في توجيه الأحاديث بوجه تفصيلي.

الثاني عشر: في ذكر كلام السيد وجوابه.



الفصل الأول

فاقول: الفصل الأول في الأحاديث الدالة على جواز التسمية و التصریع بها و الامر بذلك خصوصاً و عموماً و هي كثيرة نذكر منها ما تيسّر:

١. مارواه الشیخ الجلیل رئیس المحدثین أبو جعفر محمد بن علی بن الحسین بن بابویه رضی الله فی کتاب کمال الدین و تمام النعمۃ فی باب میلاد القائم علیه السلام قال: حدثنا محمد بن موسی بن المتوکل قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحمیری، قال حدثنا محمد بن إبراهیم الكوفی، إن أبا محمد الحسن بن علی العسکری علیه السلام بعث الى بعض سماه لی بشاة مذبوحة و قال هذه من عقیقة ابینی محمد.^١

٢. مارواه ايضاً فی الباب المذکور عن محمد بن موسی بن المتوکل عن عبد الله بن جعفر حمیری عن محمد بن أحمد العلوی عن أبي غانم الخادم، قال: ولد لابی محمد علیه السلام مولود، فسمّاه محمدًا و عرضه على أصحابه يوم الثالث و قال هذا صاحبکم من بعدی و خلیفتی عليکم و هو القائم، الحديث.^٢

٣. مارواه ايضاً فیه، قال: حدثنا محمد بن علی ما جیلویه عن محمد بن یحیی العطار عن الحسن بن علی النیشاپوری عن الحسن بن المنذر عن حمزة بن أبي الفتح أنه كان جالساً فقال لی البشارۃ، ولد البارحة مولود لابی محمد علیه السلام و أمر بكتمانه قلت ما اسمه؟

١. کمال الدین: ٤٣٢/١٠، البحار: ٥١/١٥، ١٧.

٢. کمال الدین: ٤٣١/٨، البحار: ٥١/٥، ١١ و فيها «ولد» بدلاً من «مولود».

قال: يسمى محمدًا ويكتنى ببابي جعفر.^١

٤. ما وراه أيضًا في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن أبي محمد الحسن بن على العسكري عليه السلام من وقوع الغيبة بابنه الثاني عشر عليه السلام، قال حدثنا محمد بن محمد بن عصام الكليني رضى... قال حدثنا محمد بن يعقوب الكليني عن علان^٢ الرازى عين بعض أصحابنا أنه لما حملت جارية أبي محمد عليه السلام قال ستحملين ذكرًا و اسمه محمد وهو القائم من بعدي.^٣

قوله ستحملين بعد قوله لما حملت، الظاهر أن المراد بالحمل، حملها إياه على يدها بعد الولادة او المراد سيظهر الحمل وكان ذلك قبل ظهوره.

٥. ما وراه الشيخ الجليل ثقة الإسلام أبو على الطبرسي في كتاب إعلام الورى في الفصل الثالث، في النص على المهدى عليه السلام من أبيه، قال في آخره: وروى الصدوق بن بابويه قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقانى عن أبي على بن محمد بن همام عن محمد بن عثمان العمري قال: سمعت أبي يقول، سئل أبو محمد الحسن بن على عليه السلام وأنا عنده، عن الخبر الذي روى عن آبائه عليهم السلام «إن الأرض لما تخلو من حجة الله على خلقه إلى يوم القيمة وإن من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية، فقال إن هذا حق كما أن النهار حق فقيل يا بن رسول الله فمن الحجة والامام بعدك؟» فقال:

«أبني محمد هو الامام و الحجة بعدي فمن مات ولم يعرفه مات ميتة جاهلية»^٤ ورواه الشيخ الجليل على بن عيسى في كتاب كشف الغمة أيضًا نقلًا عن الطبرسي مثله.^٥

٦. ما وراه الشيخ الجليل أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب ميلاد القائم عليه السلام، قال حدثنا محمد بن على ما جيلويه قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن أبي على الحيراني عن جارية كان أهدتها إلى أبي محمد

١. كمال الدين: ٨/٤٣١ و فيه «جائني يوماً» بدل «كان جالساً» و «ولد» بدل «مولود» و «مكتنى جعفر» بدل «يكتنى ببابي جعفر»، و راجع البحار: ١١/٥٥١.

٢. قال النجاشي: على بن محمد بن إبراهيم بن أبان الرازى الكليني المعروف بعلان، يكتنى أبوالحسن ثقة، عين له كتاب أخبار القائم عليه السلام (رجال النجاشي: ١٨٤).

٣. كمال الدين: ٤/٤٠٨، البحار: ١٣/١٦١/٥٥١.

٤. إعلام الورى: ٢/٢٥٣، كمال الدين: ٩/٤٠٩، كفاية الأثر: ٢٩٦.

٥. كشف الفتنة: ٤٥١/٣.

عليه السلام، فلما مات رجعت إليه أنها حدثه أن أمّ المهدى عليه السلام إسمها نرجس وصيقل وان أبياً محمد عليه السلام حدثها بما يجري على عياله فسألته أن يدعوها لأن يجعل ميتتها قبله فماتت في حياة أبي محمد عليه السلام وعلى قبرها لوح مكتوب عليه هذا قبر أمّ محمد.^١

و روى الكيني في باب بر الوالدين عن على بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام قال: و من السنة و البر أن يكتنِي الرجل باسم ابنه.^٢
 ٧. مارواه الصدوق بن بابويه أيضاً في كتاب عيون الأخبار و في كتاب كمال الدين قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن اسحق الطالقاني قال حدثنا الحسين بن إسماعيل عن سعيد بن محمد بن نصر القطان عن عبدالله^٣ بن محمد السلمي عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن سعيد بن محمد عن العباس بن أبي عمير^٤ عن صدقة بن أبي موسى عن أبي نصرة عن أبي جعفر عليه السلام أنه لما حضرته الوفاة و عنده ولده الصادق عليه السلام و أخيه زيد، بعد كلام جرى بينه وبين زيد فدعا بجابر بن عبد الله، فقال يا جابر حدثنا بما عاينت من الصحيفة فقال له جابر نعم يا أبي جعفر دخلت على فاطمة و معها صحيفة من درة فقلت لها ما هذه الصحيفة^٥

قالت: فيها أسماء الإمامة من ولدي إلى أنْ قال جابر فقرأتُ ما فيها فإذاً فيها أبو القاسم محمد المصطفى أمّه آمنه بنت وهب. أبوالحسن على بن ابيطالب المرتضى أمّه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف. أبو محمد الحسن بن على البر. أبو عبدالله الحسين بن على التقي أمّهما فاطمة بنت محمد. أبو محمد بن على بن الحسين العدل أمّه شهر بانو^٦ بنت يزدجرد بن شاهنشاه. أبو جعفر محمد بن على الباقر أمّه أم عبد الله بنت الحسين بن على بن ابيطالب أبو عبدالله جعفر بن محمد الصادق أمّه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن

١. راجع تمامه، كمال الدين: ٤٣١/٧، البحار: ٥١/٥٠. و في كمال الدين، «خيزرانی» بدل «حیرانی».

٢. الكافي: ١٦١/١، فيه «أيه» بدل «ابنه».

٣. في عيون اخبار الرضا عليه السلام «عبد الله» بدل «عبد الله» و «عبد الرحيم» بدل «عبد الرحمن».

٤. في عيون اخبار الرضا عليه السلام، «ابن عمرو» بدل «ابن عمير».

٥. و أيضاً فيه «دخلت على مولاتي فاطمة بنت رسول الله و معها صحيفة بيضاء فقلت لها يا سيدة النساء ما هذه الصحيفة التي أراها معك؟».

٦. و أيضاً فيه «شهر بانو» بدل «شهر بانو».

أبى بكر. أبو إبراهيم موسى بن جعفر الثقة امّه جاريه إسمها حميده. أبوالحسن على بن موسى الرّضا امّه جاريه إسمها نجمة. أبو جعفر محمد بن على الزّكى امّه جاريه إسمها خيزران. أبوالحسن على بن محمد الامين امّه جاريه إسمها سوسن. أبو محمد الحسن بن على الرّفيق امّه جاريه إسمها سمانه و تكنى بام الحسن. أبوالقاسم محمد بن الحسن حجة الله على خلقه القائم امّه جاريه إسمها نرجس صلوات الله عليهم.^١

قال ابن بابويه بعد إيراد هذا الحديث جاء هذا الخبر هكذا بتسمية القائم عليه السلام،
والذى أذهب إليه النهى.

أقول: إنّه لم يضعف الحديث ولا ردّه ولا تعرّض لتأويله فكلامه لا يوجب عدم حجيته و مع ذلك قد روى احاديث التسمية والاحاديث الصريحة في تخصيص النهى بحال الخوف والتقيّة. ووجه إجمال هذا الكلام هو أنّه في أوائل زمن الغيبة وكان إحتمال تلك المفسدة الكلية قریباً كما يأتي تحقيقه إنْ شاء الله.

٨. مارواه الشيخ الجليل رئيس الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي رضي... في كتاب الغيبة، قال: أخبرنا جماعة عن أبي عبدالله الحسين بن سفيان البزوفري^٢ عن على بن سنان الموصلي العدل عن على بن الحسين عن أحمد بن محمد بن الجليل عن جعفر بن أحمد البصري^٣ عن عمّه الحسن بن علي عن أبيه عبد الله جعفر بن محمد عن أبيه الباقي عن أبيه سيد العابدين^٤ عن أبيه الحسين الشهيد عن أبيه أمير المؤمنين عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله في الليلة التي كانت فيها وفاته:

«يا أبا الحسن أحضروا دواة وصحيفة، فاملى رسول الله صلى الله عليه و آله وصيته، حتى انتهى الى هذا الموضع، فقال: يا على إنّه يكون^٥ من بعدي اثنى عشر إماماً، فانت يا على أول اثنى عشر إماماً و

١. عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٤/١، و ايضاً فيه «حميدۃ المصفاۃ» بدل «حمیدہ» و «ام الحسن» بدل «بام الحسن» و «هو حجۃ الله» بدل «حجۃ الله»، و راجع كمال الدين: ١/٣٠٨، مع الاختلاف في المتن و السنن.

٢. قال النجاشي: الحسين بن على بن سفيان بن خالد بن سفيان ابو عبدالله البزوفري شيخ ثقة جليل من اصحابنا. (رجال النجاشي: ٥٠).

٣. في كتاب الغيبة للطوسي «المصري» بدل «البصري» و هو جعفر بن أحمد بن على بين بيان بن زيد بن سيابة ابو الفضل الغافقي المصري و يعرف بابن أبي العلاء مات سنة ٣٠٤ و كان رافضياً (السان الميزان).

٤. و ايضاً فيه «ابيه ذى الثفتات سيد العابدين، عن ابيه الحسين الزكي الشهيد».

٥. و ايضاً فيه «سيكون» بدل «يكون».

ذكر النص عليهم بأسمائهم وألقابهم إلى أن انتهى إلى الحسن العسكري عليه السلام فقال: فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد المستحفظ من آل محمد عليهم السلام فذلك إثنى عشر اماماً الحديث». ^١

٩. ما رواه رئيس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب علامات خروج القائم عليه السلام، قال حدثنا علي بن أحمد بن موسى قال حدثنا محمد بن أبي عبدالله الكوفي قال حدثنا محمد بن إسماعيل البرمكي قال حدثنا إسماعيل بن مالك عن محمد بن سنان عن أبي الجارود زياد بن المنذر عن أبي جعفر محمد بن علي الراقي عليه السلام عن أبيه عن جده قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر: «يخرج رجل من ولد في آخر الزمان أبیض، مشرب حمرة وذكر صفة القائم عليه السلام إلى أن قال: له إسمان إسم يخفى وإسم يعلن، فاما الذي يخفى فاحمد واما الذي يعلن فمحمد، ثم قال في آخر الحديث: يتباشرون بخروج القائم عليه السلام». ^٢

١٠. ما رواه الطبرسي في إعلام الورى عن المفضل بن عمر، قال: دخلت ^٣ على سيدي الصادق عليه السلام، فقلت من الخلف من بعدك؟ فقال: «الخلف من بعدي موسى و الخلف المنتظر محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى». ^٤

و رواه ابن طاووس في ربيع الشيعة ^٥ و نقله علي بن عيسى في كشف الغمة أيضاً.

١١. ما رواه الشيخ الجليل أبو عبدالله محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة بسنده عن زيد الشحام عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث أنه قال له أخبرني بعد تكم فقام: «نحن اثنى عشر هكذا حول عرش ربنا جل و عز في مبتدء خلقنا اولنا محمد وأوسطنا محمد و

١. كتاب الغيبة للطوسي: ١٥٠/١١١، البحار: ٣٦٠/٢٦٠، ٨١/٣٦، أثبات الهداة: ١/٥٤٩/٣٧٦.

٢. كمال الدين: ٦٥٣/١٧ وفيه «هو على المنبر» بدل «على المنبر» و «أبیض اللون» بدل «أبیض» و «قيام القائم» بدل «خروج القائم».

٣. في كتاب الغيبة للطوسي: «دخلت على سيدي جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فقلت: يا سيدي لو عهدت إلينا من الخلف من بعدك؟ فقال: يا منضل الامام من بعدي...».

٤. إعلام الورى للطبرسي: ٢/٢٣٤، كمال الدين: ٣٣٤/٤.

٥. و اعلم أن كتاب ربيع الشيعة هو نفس كتاب إعلام الورى و مؤلفه هو الشيخ الطبرسي لا ابن طاووس، اجمع الذريعة: ٢/٢٤٠ و ١٠/٧٥.

آخرنا محمد». ^١

١٢. مارواه الشیخ أبو جعفر بن بابویه رضی ... فی کتاب کمال الدین فی باب من شاهد القائم علیه السلام ورأه و کلمه قال: حدثنا محمد بن موسی بن المتنوکل رضی ... قال: حدثنا عبدالله بن جعفر الحمیری عن ابراهیم بن مهزیار، ثم ذکر حدیثاً طویلاً مضمونه أنه بحث عن أخبار آل أبي محمد الحسن بن على علیهم السلام بالمدينه ولم يقع على شيء فلما صار إلى مكة تراءى له في الطواف رجل أسمه جميل، يطيل التوسم فيه فعدلت إليه مؤملاً منه عرفان ما قصدت له، ثم سأله الرجل عن حاله وإنصه، فعرفه حتى ظهر له أنه من خواص المهدی علیه السلام وسأله عن حاجته، فقال له ابراهیم بن مهزیار: هل تعرف من أخبار آل أبي محمد الحسن بن على علیهم السلام شيئاً؟ فقال: وایم الله إنی لأعرف الضوء في جبینی محمد و موسی إبنی الحسن بن على صلوات الله علیهمما، ثم إنی لرسولهمما إليک قاصداً لاثباتك أمرهما فان أجبت لقائهما فارتحل معی الى الطائف، ثم ذکر أنه ارتحل معه و ذکر ما شاهد من الانوار والبراهین والأیات وقال: فخرج إلى أحدهما وهو الاکبر سنّاً محمد بن الحسن صلوات الله علیه، ثم قال ابراهیم بن مهزیار نقلأ عن صاحب الزمان علیه السلام ليکن هذا المجلس مكتوماً عندك إلا عن أهل التصديق والاخوة الصادقة في الدين. ^٢

١٣. مارواه ابن بابویه ايضاً في الباب المذکور، ^٣ قال: حدثنا أبوالحسن على بن أحمد بن موسی بن ابراهیم بن محمد بن عبدالله بن جعفر الصادق علیه السلام قال: وجدت في كتاب أبي قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الطوال عن أبيه عن الحسن بن على الطبرسي عن أبي جعفر محمد بن ابراهیم بن على بن مهزیار قال: سمعت أبي يقول سمعت أبي على بن مهزیار يقول: كنت نائماً فرأيت قائلاً يقول لي: حجّ في هذه السنة فانك ترى صاحب زمانك، فانتبهت و أنا فرَّح مسرور ثم توجهت إلى الحجّ و سألت بالکوفة والمدينه عن ذلك، فلم أجده خبراً ولا أثراً فخرجت إلى مكة و سألت عن آل أبي محمد علیه السلام،

١. راجع تمامه: کتاب الغيبة للطوسي: ١٦/٨٥ و ما وجدت هذا الحديث في کشف الغمة...

٢. جاء الخبر هنا مختصرأ، راجع تمامه، کمال الدین: ١٩/٤٤٥، و فيه «جبین» بدل «في جبین»، البحار:

٣. في باب من شاهد القائم علیه السلام. ٥٢/٣٢/٢٨

فلم أسمع خبراً، فلما كان بالليل وأنا في الطواف فإذا أنا بفتني مليح الوجه، ثم ذكر أنه ظهر له أنه من خواص القائم عليه السلام وأنه قال له أتعرف على بن مهزيار؟ قلت أنا على بن مهزيار، قال: أتعرف الصريحين؟^١

قلت و من هما؟ قال: محمد و موسى، ثم قال: ما فعلت العالمة التي بينك وبين أبي محمد عليه السلام؟ فقلت: معى و أخرجت إليه خاتماً، فقال: صر إلى رحلك فإذا ذهب ثلث الليل فالحق بنا، ثم ذكر أنه مضى معه حتى رأى صاحب الزمان عليه السلام و ذكر مجلسه معه.^٢

١٤. مارواه صاحب كتاب الخرائج والجرائح في كتابه المذكور عن حذيفة قال: سمعت النبي صلى الله عليه و آله يقول: وقد ذكر المهدي عليه السلام، فقال:

«إنه يباعي بين الركن و المقام اسمه محمد و عبدالله و المهدي، فهذه أسماء ثلاثة، الحديث».^٣

١٥. مارواه الشيخ الجليل ثقة الإسلام أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني في باب ماجاء في الاثنين عشر عليهم السلام، عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن عن الحسن بن محبوب عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليهما السلام، عن جابر بن عبد الله الانصاري قال: دخلت على فاطمة عليها السلام و بين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء من ولدها فعددت اثنى عشر، آخرهم القائم، ثلاثة منهم محمد و اربعة منهم على.^٤

السند صحيح إلى الحسن بن محبوب وهو من أجمعوا على تصحيح ما يصح عنه فيكون صحيحاً أجمعياً.

ورواه الصدوق بن بابويه رضي... في عيون الاخبار عن أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب.^٥

وفي الخصال، عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن

١. الصريح، الخالص من كل شيء (السان العربي: ٢/٥٠٩) و المراد هنا خالص من جهة النسب. الصريح، البعيد (السان العربي: ٢/٥٢٦).

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٤٦٥/٤٦٥، البحار: ٥٢/٤٢/٢٢.

٣. راجع تمامه، الخرائج والجرائح: ٣/٤٦٩.

٤. الكافي: ١/٥٣٢/٩. و فيه «ثلاثة» بدل «اربعة».

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١/٤٧/٦ و ٧.

الحسن بن محبوب مثله.^١

ورواه في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن النبي صلى الله عليه وآله، النّص على القائم، عن محمد بن موسى بن المตوكّل، عن محمد بن يحيى العطار وعبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن ابن محبوب.^٢

ورواه أيضاً عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن أبيه عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن ابن محبوب.^٣

ورواه أيضاً عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه عن محمد بن عيسى وابراهيم ابن هاشم جميعاً عن ابن محبوب.^٤

ورواه في كتاب من لا يحضره الفقيه في أول كتاب الوصايا باسناده عن الحسن بن محبوب.^٥

ورواه الشيخ المفيد في الارشاد^٦ والطبرسى في إعلام الورى^٧ و اكثر علمائنا.^٨
١٦. مارواه الشيخ الجليل رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه رضى الله عنهون الخبر في باب النّص على الرضا عليه السلام في جملة الاثنى عشر عليهم السلام و في كتاب كمال الدين في باب ذكر النّص على القائم في اللوح، قال: حدثنا على بن الحسن^٩ بن شاذويه المؤدب وأحمد بن هارون الفامي^{١٠} رضى الله عنهما قالا: حدثنا محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري عن أبيه عن جعفر بن محمد المالك^{١١} عن درست بن عبد الحميد عن عبدالله بن القاسم عن عبدالله بن جبله عن أبي السفائح عن جابر بن يزيد الجعفى، عن أبي جعفر^{١٢} عليهم السلام عن جابر بن عبد الله الانصارى قال: دخلت على

١. الخصال: ٤٢/٤٧٧ .٢. كمال الدين: ٢٦٩/١٣.

٣. كمال الدين: ٣١١/٣ .٤. كمال الدين: ٣١٢/٤

٥. من لا يحضره الفقيه، باب الوصية: ٦/١٠/٥٤٠٨

٦. الارشاد: ٢/٢ .٧. إعلام الورى: ٢/١٧٨

٨. جاء الحديث في أكثر كتبنا منهم كتاب الغيبة للطوسي ره و غيره.

٩. في عيون اخبار الرضا عليه السلام و كمال الدين، «الحسين» بدل «الحسن».

١٠. في عيون اخبار الرضا عليه السلام «العامي» بدل «العامي» و في كمال الدين «القاضى» بدل «العامي».

١١. و ايضاً فيما، «مالك الفزارى عن مالك السلوى» بدل «المالك».

١٢. في عيون اخبار الرضا عليه السلام و كمال الدين «عن جابر الجعفى» بدل «عن جابر بن يزيد الجعفى».

١٣. و ايضاً فيما، «عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر» بدل «ابي جعفر».

فاطمة^١ عليها السلام و قدامها لوح يكاد ضؤه يغشى الابصار فيه اثنى عشر إسماً، ثلاثة في ظاهره و ثلاثة في باطنه و ثلاثة في اوله^٢ و ثلاثة أسماء في طرفه، فعدتها، فاذاً هي اثنى عشر^٣، فقلت: أسماء من هو هولاء؟ قالت:^٤

«أسماء الاوصياء اولهم ابن عمي وأحد عشر من ولدي آخرهم القائم».

قال جابر: فرأيت فيه محمداً محمداً في ثلاثة مواضع وعلياً وعلياً وعلياً وعلياً^٥
في اربعة مواضع.

١٧. مارواه الشيخ الجليل ابو على الحسن بن الشيخ الاجل رئيس الطائفة ابى جعفر محمد بن الحسن الطوسي رضى... في كتاب الامالي و يعرف بالمجالس ايضاً قال: حدثنا ابى رضى... قال: حدثنا ابو محمد الفحام عن ابى العباس احمد بن عبد الله بن على الرأس عن ابى عبدالله عبد الرحمن بن عبد الله العمرى عن ابى سلمة بن يحيى بن المغيرة عن ابى^٦ يحيى بن المغيرة عن ابن سنان^٧ عن ابى^٨ عبدالله عليه السلام و ذكر حديث اللوح بتمامه الى أن قال:

«و محمد الهادى الى سبلي الذائب عن حريمى القيم^٩ في رعيته الاعز^{١٠} يخرج منه ذؤالاسمين على و الحسن الخلف محمد في آخر الزمان الى أن قال: هو المهدى من آل محمد يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً».^{١١}

١٨. مارواه الشيخ الجليل رجب الحافظ البرسي في كتاب مشارق أنوار اليقين، قال: روى جابر عن الزهراء سلام الله عليها حديث اللوح و نسخته، ثم اورده بتمامه الى أن قال: «و اكمل ذلك بابه محمد زكت العالمين».^{١٢}

١. في عيون اخبار الرضا عليه السلام، «دخلت على فاطمة بنت رسول الله» بدل «فاطمه»، و في كمال الدين «على بولاتي فاطمه» بدل «فاطمه».

٢. و ايضاً فيما، «في آخره» بدل «في أوله».

٣. و ايضاً فيها، «اثنى عشر إسماً» بدل «اثنى عشر».

٤. و ايضاً فيما، «قالت هذه» بدل «قالت».

٥. راجع عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٤٦/١، كمال الدين: ٣١١/٢.

٦. في الامالي للطوسي، «عن أخيه» بدل «عن ابيه».

٧. و ايضاً فيه، «عن محمد بن سنان» بدل «إبن سنان».

٨. و ايضاً فيه «عن سيدنا ابى عبدالله» بدل «عن ابى عبدالله».

٩. و ايضاً فيه «والقيم» بدل «القيم».

١١. راجع تمامه، الامالي للطوسي: ٢٩١/٥٦٦.

١٢. راجع تمامه مشارق أنوار اليقين: ١٠٤ و لم يذكر لفظ «محمد» في هذه النسخة لا صريحاً ولا كناية، ولكن في

ورواه الكليني عن محمد بن يحيى و محمد بن عبد الله عن عبد الله عن جعفر بن الحسن بن ظريف وعن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن بكر بن صالح عن عبد الرحمن بن سالم عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام و ذكر حديث اللوح الذي انزله الله عز و جل على نبيه صلى الله عليه و آله إلى أن قال:
 «أخرج منه الداعي إلى سبلي والخازن لعلمي الحسن بن علي^١ و اكمل ذلك بابه م ح م درحة للعالمين، الحديث...^٢ و قال في آخره، فصنه الآء عن أهله».

ورواه الشيخ ابو جعفر الطوسي في كتاب الغيبة^٣ و الشيخ ابو على الطوسي في مجالسه^٤ و على بن محمد بن الخراز القمي في كتاب الكفاية.^٥
 واوردته اكثر علمائنا المحدثين و طرقه كثيرة جداً و الاسم الشريف في اكثر تلك المواقع بحروف متصلة و في الكافي بحروف مقطعة هكذا «م ح م د».
 ورواه الصدوق في كمال الدين،^٦ الا أنه حذف الاسم بالكلية و في عيون الاخبار، اورد، بالحروف المقطعة.^٧

١٩. مارواه الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الغيبة باسناده عن جابر بن يزيد الجعفي أنه سأله أبو جعفر عليه السلام عن قوله عز و جل «إن عدة الشهور

→

نسخة مخطوطة في مكتبة السجلس ببلدة تهران، ذكر «محمد» في ص ١٦٢. والعجب و التأسف من بعض المصححين و المؤلفين، يحذفون شيئاً من الحديث لعدم موافقتة اعتقادهم.

١. في الكافي «الحسن» بدل «الحسن بن علي».

٢. الكافي: ١ / ٥٢٧ .٣. كتاب الغيبة للطوسي: ١٤٣ / ١٠٨.

٤. الامالي (المجالس) للطوسي: ٢٩١ / ٥٦٦. كتاب (الامالي) او (المجالس) للشيخ الطوسي عبارة عن مجالس عقدت في مشهد الامام على بن ابيطالب عليه السلام في النجف الاشرف و هي تعطى دلالة على انتظام الوضع الدراسي و اعادة الحركة العلمية من جديد في النجف، بعد النكسة التي اصابتها في حوادث بغداد عام ٤٤٨ هـ و مما يبدو أن الشيخ الطوسي قد املى على طلابه في النجف و كان من ضمنهم ولده ابو علي الذي قام هو بدوره في املائها على تلاميذه فيما بعد، فرويتك عن مؤلفها بواسطته، و لا يمنع ذلك أن يوجد من شارك ابا على في السماع من ابيه الشيخ الطوسي تلك الامالي الا أن الذي حدث بها عن المؤلف هو ولده ابو علي فحسب، مما جعل بعض الباحثين يعتقد نسبة هذه الامالي لشيخ ابي علي الطوسي، و يمكن ان يقال «إن الامالي المتداول هو للشيخ الطوسي لا ولدته، فإن كان يوجد أمال أخرى لولده كما يدعى صاحب البحار فذاك و إلا فهذا المتداول لاعلاقة لأبي على الطوسي، إلا أنه يرويه عن ابيه».

٥. كفاية الاثر في النص على الانتماء الثانية عشر: ١٩٦.

٦. راجع تمامه، كمال الدين: ١ / ٣٠٨ و بعده.

٧. عيون اخبار الرضا عليه السلام: ١ / ٤١ .٢. ما ذكر اسم الشريف في هذه المطبوعة لا متصلة و لا منقطعة.

عند الله اثنى عشر شهراً»^١ فذكر أنَّ الشهـرـ الائـمةـ عـلـيـهـمـ السـلامـ ثـمـ عـذـهمـ وـ نـصـ عـلـيـهـمـ بـأـسـمـائـهـ إـلـىـ أـنـ قـالـ:

«وـ إـلـىـ إـبـنـهـ الحـسـنـ وـ إـلـىـ اـبـنـهـ مـحـمـدـ الـهـادـيـ الـمـهـدـيـ اـثـنـ اـثـنـ اـمـامـاـ الـحـدـيـثـ»^٢

٢٠. مارواه أيضًا فيه بسنده عن الحسن بن عبد الله التميمي أنه أراد الخروج إلى الكوفة فلما صار إلى الحيرة رأى شاباً حسن الوجه يصلّي ثم ذكر ما رأى منه من الأعجاز والبرهان إلى أنْ قال: فقلت له ومن أنت؟ فقال: «أنا محمد بن الحسن ثم ذكر مطابقة ما أخبر به من المغيبات للواقع».^٣

٢١. مارواه الشيخ الأجل الأكمل على بن أبي الفتح الاربلى رحمه الله في كتاب كشف الغمة في معرفة الائمة نقلًا من كتاب ابن الخشاب رضى الله عنه... قال: حدثني أبو القاسم طاهرين هارون بن موسى العلوى عن أبيه هارون عن أبيه موسى قال: قال سيدى جعفر بن محمد عليه السلام:

«الخلف الصالح من ولدي وهو المهدى إسمه محمد وكنيته أبو القاسم يخرج في آخر الزمان وذكر الحديث إلى أنْ قال: ويكتفى بباب القاسم وهو ذو الاسمين خلف و محمد يظهر في آخر الزمان».^٤

٢٢. مارواه فيه أيضًا نقلًا عن ابن الخشاب قال حدثني محمد بن موسى الطوسي قال حدثني عبيد الله بن محمد عن القاسم بن عدي قال فقال:

«كنية الخلف الصالح أبو القاسم وهو ذو الاسمين خلف و محمد».^٥

٢٣. مارواه الشيخ الجليل نقى الدين إبراهيم الكفعumi رضى الله عنه... في كتاب المصباح الفصل الخامس فيما يقال بعد كل فريضة،

«رضيت بالله ربنا وبالإسلام دنياً وبمحمد بنيناً وبعلئ إماماً وبالحسن والحسين وعلئ محمد و جعفر و موسى و علئ محمد و علئ و الحسن و محمد الخلف الصالح عليهم السلام أئمة و سادة و

١. التوبه: ٣٦.

٢. كتاب الفيبة للطوسي: ١٤٩/١١٠، اثبات الهداة: ١/٥٤٩، ٣٧٥، البرهان: ٢/١٢٣، ٥/١٢٣، نور الثقين: ٢/٢٤٠، ١٤٠، البحار: ٢٤/٢١٥.

٣. كتاب الفيبة للطوسي: ٢٦٩/٢٣٤، تبصرة الولى: ٦٦.

٤. راجع تمامه البحار: ٥١/٢٤، ٣٧/٢٤٠. وفيه «م ح م د» بدل «محمد».

٥. كشف الغمة: ٣٧٩/٣. وفيه «يقال» بدل «فقال» ولم يذكر فيه «كلمتنا خلف و محمد بعد كلمة «ذوا الاسمين».

قادة لهم اتوأى و من اعدائهم اتَّبَرَءُ». ^١

٢٤. ماوراه ايضاً في آخر الفصل السابع عشر منه في دعاء الساعة الثانية عشر للخلف الحجّة عليه السّلام «يا من توحد بنفسه... إلى أنْ قال: أسئلك بحقّ ولتك الخلف الصالح بقيتك في أرضك المتقم لك من أعدائك وأعداء رسولك وبقية آباء الصالحين محمد بن الحسن واتضرع إليك به وأقدّمه بين يدي حوائجي ورغبتي إليك أنْ تصلّى على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا الدّعاء». ^٢

٢٥. مارواه ايضاً في آخر الفصل السادس والثلاثين حيث قال: و مما يدخل في هذا الباب رقاع الاستغاثات في الامور المخوفة، فمنها ماروى عن الصادق عليه السّلام، ثم قال و عنه عليه السّلام ايضاً تكتب في بياض بعد البسمة:

«اللَّهُمَّ اتَّوِّجْهُ إِلَيْكَ بِأَحَبِّ الاسماءِ إِلَيْكَ وَاعْظُمْهَا لِدِيكَ وَاتَّقْرَبْ وَاتَّوَسِّلْ إِلَيْكَ بِمَنْ أَوجَبَتْ حَقَّهُ عَلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ وَعَلَيْ فاطمة وَالْحَسَنِ وَالْحَسِينِ وَعَلَيْ وَمُحَمَّدٍ وَجَعْفَرٍ وَمُوسَى وَعَلَيْ وَمُحَمَّدٍ وَعَلَيْ وَالْحَسَنِ وَمُحَمَّدَ الْمَهْدِي صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، اكْفُنِي شَرَّ كَذَا وَكَذَا». ^٣

ثم تطوى الرقعة و تجعلها في بندقة طين ثم اطرحها في ماءٍ جاري او بئري فانه سبحانه يفرج عنك.

٢٦. مارواه ايضاً في الفصل المذكور حيث قال: و منها القصّة الكشمرية تكتب الحمد و آية الكرسيّ ^٤ و آية العرش ^٥

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ فَلَانُ بْنُ فَلَانِ إِلَى الْمَوْلَى الْجَلِيلِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيْوُمُ سَلَامٌ عَلَى آلِ يَسِّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى وَفَاطِمَةِ وَالْحَسَنِ وَالْحَسِينِ وَعَلَى وَمُحَمَّدٍ وَجَعْفَرٍ وَمُوسَى وَعَلَى وَمُحَمَّدٍ وَعَلَى وَالْحَسَنِ وَمُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ حَجَّتْكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: أَتَوْجَهُ إِلَيْكَ بِحَقِّ هَذِهِ الْاسْمَاءِ الَّتِي إِذَا دُعِيَتْ بِهَا اسْتَجَبْتَ وَإِذَا سُئِلْتَ اعْطَيْتَ لِمَا صَلَّيْتَ عَلَيْهِمْ وَهَوَنْتَ عَلَى خَرْوَجِ رُوحِي وَكُنْتَ لِي قَبْلَ ذَلِكَ غِيَاثًا الدّعاء». ^٦

١. راجع تمامه المصباح للكفعي: ١٩٣. ٢. راجع تمامه المصباح للكفعي: ٣٦.

٣. المصباح للكفعي: ٥٣٠. و فيه «اعظمهم» بدل «اعظمها».

٤. الاعراف: ٥٤. ٥. البقره: ٢٥٥ و ٢٥٦.

٦. المصباح للكفعي: ٥٣٢.

٢٧. مارواه الشيخ الجليل الشيخ بهاء الدين في كتاب مفتاح الفلاح و ذكر أن إسناده حسن، عن أبي الحسن موسى عليه السلام في سجدة الشّكر قال: تقول فيها: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهُدُكَ وَأَشْهُدُ ملائِكَتَكَ وَأَبْيَائِكَ وَرَسُلَكَ وَجَمِيعَ خَلْقَكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ رَبِّي وَالاسْلَامُ دِينِي وَمُحَمَّدًا بَيْنِي وَعَلَيْنِي وَالْحَسَنُ وَالْحَسِينُ وَعَلَيْنَا وَمُحَمَّدًا وَجَعْفَرًا وَمُوسَى وَعَلَيْنَا وَالْحَسَنُ وَمُحَمَّدًا صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ائْمَتِي وَذَكْرُ الدُّعَاءِ».^١

٢٨. مارواه أيضاً فيه في جملة دعاء آخر: «اللَّهُمَّ وَقَدْ أَصْبَحْتَ فِي يَوْمِي هَذَا لَا مُفْزَعٌ وَلَا مُلْجَأٌ غَيْرُ مَنْ تَوَسَّلَ بِهِ إِلَيْكَ مِنْ آلِ رَسُولِكَ عَلَيْهِ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحَسِينُ وَعَلَيْهِ وَمُحَمَّدًا وَجَعْفَرًا وَمُوسَى وَعَلَيْهِ وَمُحَمَّدًا وَعَلَيْهِ وَالْحَسَنُ وَمُحَمَّدًا صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ».^٢

٢٩. ما أشار إليه الشيخ الجليل رئيس المحدثين محمد بن علي بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام بعد ما أورد جملة من أحاديث الخضر عليه السلام قال ابن بابويه ما هذا الفظه: إنَّ أَكْثَرَ مُخَالِفِنَا يَسْلَمُونَ لَنَا حَدِيثَ الْخَضْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعِنْهُمْ أَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ تَتَنَاهُ بَقَاءُهُ إِلَى يَوْمِ النَّفْخِ فِي الصُّورِ وَلَا تَتَنَاهُ إِبْقَاءُ حِجَّةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَدَّةً طَوِيلَةً فِي غَيْبِهِ مَعَ وَرُودِ الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ بِالنَّصْ عَلَيْهِ وَتَعْيِينِهِ بِاسْمِهِ وَنَسْبِهِ عَنِ اللَّهِ تَبارُكُهُ وَتَعَالَى عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَنِ الائِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، اتَّهَى.^٣

وَقَالَ فِي حَدِيثِ الدَّجَالِ: وَمَتَى بَطْلُ وَقْوَعِ الْغَيْبَةِ بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامِ مَعَ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَنِ الائِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَإِنَّمَا أَخْبَرَ بِهِ مَنْ قَتَلَ عُمَّارَ وَالْحَسَنَ وَالْحَسِينَ وَلَا يَصْدِقُ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامِ مِنْ وَقْوَعِ الْغَيْبَةِ وَالتَّعْيِينِ عَلَيْهِ بِاسْمِهِ وَنَسْبِهِ، اتَّهَى.^٤

١. مفتاح الفلاح: ٣١٨. وَفِيهِ «إِنْكَ» بَدْلٌ لِـ«إِنْتَ» وَ«مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَلَهُ» بَدْلٌ لِـ«مُحَمَّدًا» وَ«سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ» بَدْلٌ لِـ«صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ».

٢. مفتاح الفلاح: ٢٢١. وَفِيهِ «فِي يَوْمِي هَذَا لَاقْتَهُ لِي وَلَا مُفْزَعٌ» بَدْلٌ لِـ«فِي يَوْمِي هَذَا لَما مُفْزَعٌ»، الْبَلْدُ الْأَمِينُ: ٣٨٨ مِنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهِ: ١/٥١٧/٩٦٧. وَفِيهِ «وَالْحَجَّةُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَلَيٍّ» بَدْلٌ لِـ«مُحَمَّدًا»، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ «كَلْمَةُ صَلَوَاتُ اللَّهِ...».

٣. راجع تمامه كمال الدين: ٣٩٢/٢ مع الفرق في المتن.

٤. راجع تمامه كمال الدين: ٥٢٩/٢

و قال في أوائل الكتاب المذكور^١ ايضاً: كلّ من قال بامامة الاحد عشر من آبائه عليهم السلام لزمه القول بامامة الثاني عشر القائم المهدى عليه السلام لنصل آبائه عليهم السلام باسمه و نسبه و اجماع شيعتهم على القول بامامته ثمّ قال نقلأً عن ابى جعفر بن قبّه على وجه الارتضاء و القبول: أنه قال: و أمّا قولهم اذا ظهر فكيف نعلم أنه محمد بن الحسن بن على؟ فالجواب، أنه يجوز أنْ يعرف أنه محمد بن الحسن بن على بنقل من تثبت بنقله الحجّة إلى أنْ قال: و يجوز أنْ يظهر معجز يدلّ على ذلك. ثمّ قال ابن بابويه لما ذكر قصة زرارة و عدم تحقق امر الكاظم عليه السلام: إنّا لم ندع أنْ جميع الشيعة عرف في ذلك العصر الائمة عليهم السلام بأسمائهم و إنّما قلنا إنّ علماء الشيعة رروا الحديث بأسمائهم عليهم السلام و لا يبعد أن يكون واحد منهم أو اثنان او اكثر لم يسمعوا الحديث. ثمّ قال في أثناء الاحتجاج: إنّا نتمسّك بالاقرار بامامته يعني المهدى عليه السلام بالنجاء البرار و الفضلاء و الاخيار القائلين بامامته المثبتين لولادته المصدّقين للبني و الائمة عليهم السلام باسمه و نسبه من ابرار شيعته انتهى^٢.

و قال ابن بابويه أيضاً في اعتقاداته في باب عدد الانبياء والوصياء بعد ما صرّح
بأسمائهم عليهم السلام ما هذا الفظه:
«ونعتقد أن الأرض لا تخلو من حجّة إما ظاهر مشهور وإما خائف معمور وأن حجّة الله على خلقه
في زماننا هذا هو محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي
بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام وأنه هو الذي أخبر به النبي عليه السلام باسمه ونسبة
ثم قال: و نعتقد أنه لا يجوز أن يكون القائم غيره لأن النبي والائمة عليهم السلام قد دلوا عليه باسمه و
نسبه انتهى».^٣

و في نسخة أخرى لم يصرّح بالاسم لكن آخر الكلام صريح في اعتقاد أنَّ النَّبِيَّ و
الائمة عليهم السلام قد صرّحوا به.^٤

١. كمال الدين. ٢. راجم اوائل كمال الدين.

٣. الاعتقادات في دين الامامية: ٦٨ و ٦٩ و ٧٠. الهدایة: ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و فيه، «هو القائم المنتظر» بدل «هو محمد». م

٤. قال: و نعتقد: أنه لا يجوز أن يكون القائم غيره بقى في غيبته ما بقى و لو بقى غيبته عمر الدنيا لم يكن القائم غيره لأن النبي و الأئمة عليهم السلام دلوا عليه باسمه و نسبة (الاعتقادات في دين الامامية: ٧٠).

و قد أورد قريراً من هذه العبارات الشيخ الطبرسي في إعلام الورى في الفصل الأول من الباب الثالث،^١ و نقله صاحب كشف الغمة أيضاً،^٢ و صرّح بذلك الاسم الشريف الطبرسي في نسخة صحيحة و على بن عيسى في جميع النسخ و العلامة في مواضع و ولده في اعتقاداته و الشيخ الشهيد في الدّروس^٣ و غيره على ما في نسخة صحيحة، و يقرب من كلام المشايخ المذكورين كلام السيد المرتضى و الشيخ الطبرسي في مواضع متعدّده،^٤ و إنما المراد هنا أنهم صرّحوا بوجود نصوص صحيحة صريحة في ذكر الاسم الشريف.

٣٠. مارواه الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الغيبة باسناده عن اسماعيل بن على النوبختي عن أبي محمد الحسن بن على عليهما السلام في حديث طويل أنه قال لولده:

«ابشر يا بني فانت صاحب الزَّمان و أنت المهدى و أنت حجة الله في ارضه و أنت ولدي و انت وصيي و أنت مَحْمَدَ بن الحسن بن على بن محمد بن على بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب إلى أَنْ قال: ثُمَّ مات الحسن بن على عليهما السلام من وقته».٥

سيأتي^٦ وجه الاستدلال بهذه الأحاديث ولا يخفى أنه لا يتصرّر أن يقول له أنت مَحْمَدَ لأن ذلك ليس باسمه قطعاً و يلزمـه عدم مطابقة الكلام للواقع و القرائن على ذلك كثيرة.

٣١. مارواه ايضاً فيه باسناده عن النوبختي^٧ المذكور قال: مولد مَحْمَدَ بن الحسن بن على بن محمد عليهم السلام، ولد بسامراً سنة سُتُّ و خمسين و مئتين.^٨

٣٢. مارواه الشيخ الجليل ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني في باب الاشارة إلى

١. إعلام الورى: ٢٥٣/٢.

٢. الدّروس: ١٦/٢.

٤. العقائد الجعفريـة، للطـوسي / طـبع في آخر كتاب جواهر الفقه للفقيـه الـاقدم ابن البراج الطـرابـلـسي: ٢٥٠ سـأـلهـ ٤١، الـامـالـيـ للـطـوـسـيـ: ٥٦٦/٢٩١.

٥. كتاب الغيبة للطـوـسـيـ: ٢٧٣، و فيه «على ارضه» بدل «في ارضه» و «محمد بن الحسن» بدل «مَحْمَدَ بن الحسن»، لـبحـارـ: ١٤/٥٢، تـبـصـرـةـ الـولـىـ: ١٦، العـوـالـمـ: ٢٩٧/١٥ـ، الجزـءـ: ٣ـ، اثـيـاتـ الـهـداـةـ: ٤١٥/٥٥ـ وـردـ فـيهـ سـخـتـصـراـ.

٦. في الفصل الثالث.

٧. قال النجاشي: اسماعيل بن على بن اسحق بن ابي سهل بن نوبخت كان شيخ المتكلمين من اصحابنا و غيرهم (رجال

لنـجـاشـيـ: ٢٢).

٨. كتاب الغيبة للطـوـسـيـ: ٢٧٢/٢٣٧.

صاحب الدار عليه السلام، عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد بن احمد بن محمد بن عبد الله قال: خرج عن أبي محمد حين قتل الزبيري، هذا جزاء من اجترئ على الله إلى أنْ قال: و ولد له ولد سماه م ح م د و ذلك في سنة سُتُّ و خمسين و مائتين.^١ ورواه في باب مولد الصاحب عليه السلام ايضاً،^٢ ورواه ابن بابويه في باب ميلاد القائم عليه السلام عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر مثله.^٣ ورواه الشيخ في كتاب الغيبة ورواه الاسم صريحاً من غير تقطيع الحروف.^٤

و نقله الطبرسي في إعلام الورى عن محمد بن يعقوب بهذا السند إلا أنه قال: و ولد له ولد سماه باسم رسول الله.^٥

٣٣. مارواه رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن الصادق عليه السلام من الاخبار بالقائم عليه السلام قال: حدثنا على بن محمد بن احمد الدقاق عن محمد بن ابى عبدالله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عمّه الحسين بن يزيد التوفلى عن المفضل بن عمر قال: دخلت على سيدى الصادق عليه السلام فقلت له: لو عهدت إلينا في الخلف من بعده، فقال:

«الامام بعدي ابني موسى والخلف المأمول المنتظر م ح م د بن الحسن بن على بن محمد بن على بن موسى».^٦

٣٤. مارواه رئيس المحدثين ايضاً في الكتاب المذكور في باب ماوري عن أبي محمد الحسن بن على العسكري عليهما السلام من وقوع الغيبة بابنه الثاني عشر عن جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن أحمدر بن على بن كلثوم عن على بن احمد الرازى، قال: خرج بعض إخوانى من اهل الرى مرتاداً بعد مضى ابى محمد عليه السلام، فبحث حصى

١. الكافى: ١/٣٢٩ مع زيادة «في اولياته» بعد «على الله».

٢. كمال الدين: ٢/٤٣١

٤. كتاب الغيبة للطوسى: ٢٣١/١٩٨

٥. إعلام الورى: ٢/٢٥١، البحار: ٤/٥١، اثبات المداة: ٣/٤٤١، حلية الابرار: ٢/٥٤٩، كشف الغمة: ٢/٤٤٩ عن ارشاد المفيد باسناده عن الكليني، تقريب المعرف: ١٨٤٠

٦. كمال الدين: ٤/٣٣٤. و فيه سند هكذا «حدثنا على بن احمد بن محمد الدقاق رضى الله عنه قال: حدثنا محمد بن ابى عبدالله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد التوفلى عن المفضل بن عمر قال: دخلت على سيدى جعفر بن محمد عليهما السلام فقلت: يا سيدى لو عهدت إلينا في الخلف من بعده؟ فقال: لى: يا مفضل...»

المسجد بيده فظهر له حصاة مكتوبية فيها م ح م د قال الرجل: فنظرت إلى الحصاة فإذا فيها كتابة ثانية مخلوقة غير منقوشة.^١

٣٥. مارواه أيضاً في الباب المذكور قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن اسحق قال: حدثنا أبو على محمد بن همام عن محمد بن عثمان العمري عن الحسن بن علي العسكري عليه السلام في حديث أنه قيل له من الامام والحجّة بعده؟ قال: م ح م د إبني وهو الامام و الحجّة من بعدي من مات ولم يعرفه مات ميته جاهلية.^٢

٣٦. مارواه أيضاً في باب ذكر من شاهد القائم عليه السلام قال: حدثنا المظفر بن محمد بن المظفر العلوى عن جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن جعفر بن معروف عن أبي عبدالله البلاخي عن عبدالله السورى، قال: دخلت بستان بنى عامر فرأيت صبياناً يلعبون وفتى جالس على مصلى واصغاً كمه على فيه، فقلت من هذا؟ فقالوا: م ح م د بن الحسن بن على عليهم السلام وكان في صورة أبيه.^٣

٣٧. مارواه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في باب الدّعاء في العشر الاواخر من شهر رمضان عن علي بن ابراهيم محمد بن عيسى باسناده عن الصالحين عليهم السلام.^٤ ورواه رئيس الطائفة أبو جعفر بن الحسن الطوسي رضى الله عنه... في كتاب مصباح المتوجه في أعمال شهر رمضان قال: روى محمد بن عيسى عن الصالحين عليهم السلام قال: تكرر في ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان هذا الدّعاء ساجداً وقائماً وقاعداً وعلى كلّ حال وفي الشهر كله وكيف أمكنك ومتى حضرك من دهرك، تقول بعد تحميد الله و الصلوة على النبي صلى الله عليه و آله:

«اللهم كن لوليك فلان بن فلان في هذه الساعة وفي كلّ ساعة من ساعات الليل والنّهار ولّيأ و

١. راجع تمامه، كمال الدين: ٤٠٨/٥، مع تفاوت في السنّد والمتّن، صرّح فيه باسم «محمد» بدل «م ح م د».

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٤٠٩/٩، فيه أيضاً صرّح باسم «محمد» بدل «م ح م د».

٣. كمال الدين: ٤٤١/١٣. وفيه جاء الحديث هكذا «حدثنا المظفر بن جعفر المظفر العلوى السمر قندي رضى الله عنه نال: حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود، عن أبيه قال: حدثنا جعفر بن معروف قال: كتب إلى أبو عبدالله البلاخي، حدثني عبدالله السوري قال: صرت إلى بستان بنى عامر، فرأيت غلاماً يلعبون في غدير ما وفتي جالساً على مصلى واصغاً كمه على فيه، فقلت من هذا؟ فقالوا «م ح م د» ابن الحسن عليهم السلام وكان في صورة أبيه».

٤. الكافي: ١٦٢/٤ و فيه المتّن هكذا «اللهم كن لوليك فلان بن فلان في هذه الساعة وفي كلّ الساعة ولّيأ و حافظاً و ناصراً و دليلاً و قاعداً و عوناً...».

حافظاً و قاعداً و ناصراً و دليلاً و عيناً حتى تسكنه ارضك طوعاً و تمشع فيها طويلاً.^١
لا يخفى أن لفظ فلان كنایة عن الاسم الصريح وهو الذي يتبادر منه الى الفهم مع الامر بالتسيمة ملاحظة الاخفاء عن سلطان الوقت وعن العامة دفعاً لتلك المفسدة الآتى بيانها.

٣٨. مارواه ايضاً في المصباح قبل ذلك بكثير في صلوة الهدية قال: روى عنهم عليهم السلام أنه يصلّي العبد في يوم الجمعة ثمان ركعات أربعًا تهدي إلى رسول الله صلى عليه و آله و أربعًا تهدي إلى أمير المؤمنين عليه السلام إلى أنْ قال: ثمَ كذلك إلى يوم الخميس اربع ركعات تهدي إلى صاحب الزمان عليه السلام الدعاء بعد الركعات، اللهم أنت السلام إلى أنْ قال: اللهم إنَّ هذه الرَّكعات هدية منّي إلى وليك فلان بن فلان فصل على محمد و آله و بلّغه إياها الدعاء.^٢

٣٩. مارواه ايضاً فيه قال: صلوة أخرى للحاجة روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام و ذكر الحديث وكيفية الصلوة والدّعاء إلى أنْ قال قال أبوالحسن عليه السلام: فاذا فعل ذلك قضى الله حاجته ولّيتوّجه في حاجته إلى الله بمحمد و آله عليه و عليهم السلام و يسمّيهم عن آخرهم.^٣

٤٠. مارواه الشيخ الجليل رئيس الطائفة محمد بن الحسن الطوسي ايضاً في كتاب تهذيب الاحكام في أبواب الزيادات في باب تلقين المحاضرين بسنده الصحيح عن الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زراره عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا وضعت الميت في لحده فقل: باسم الله إلى أنْ قال: واقرأ آية الكرسي ثمَ اضرب يدك على منكبه اليمين ثمَ قال: يا فلان بن فلان قل، رضيت بالله ربّاً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبيّاً وبعليٍّ إماماً و سُمِّ إمام زمانه.^٤

ورواه الكليني عن عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز مثله. و في نسخة

١. المصباح المتوجه: ٤٤٠ و فيه «الحجّة بن الحسن» بدل «فلان بن فلان».

٢. راجع تمامه المصباح المتوجه: ٢٣٢، و فيه «فلان» بدل «فلان بن فلان».

٣. المصباح المتوجه: ٢٤٦

٤. راجع تمامه، التهذيب: ١٤٩٠، ٤٨٤/١٣٥ تحت رقم ١٤٩٠، و فيه «قال» بدل «قال» و «واضرب» بدل «ثمَ اضرب» و «فلان» بدل «فلان بن فلان» و «محمد رسولًا» بدل «محمد نبيّاً» و «تسمى» بدل «سم».

آخر من الكافي و سُمّي حتّى إمام زمانه.^١

٤١. مارواه الشيخ أبو جعفر الكليني و الشّيخ أبو جعفر الطوسي في الباب المذكور من التهذيب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن داود بن سليمان الكوفي عن أبي بكر الخضرمي في حديث التلقين أنه حضر رجلاً عند الموت فلّقنه الشهادتين و الولاية إلى أن قال ثم سميته^٢ له الإمام عليهم السلام رجالاً رجلاً فاقر بذلك ثم ذكر أن ذلك التلقين كان سبب نجاته ولو لا ذلك كاد يهلك.^٣

٤٢. مارواه ثقة الإسلام في باب سلّ الميت وما بقال عند دخول القبر من كتاب الكافي، عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن محمد بن عجلان عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سلّه سلّاً رفيقاً فإذا وضعته في لحده فليكن أولى الناس مما يلى رأسه و ليذكر اسم الله إلى أن قال: ولি�تشهد و ليذكر ما يعلم حتّى ينتهي إلى صاحبه.

ورواه الشيخ في التهذيب.^٤

٤٣. مارواه ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني أيضاً في الباب المذكور عن محمد بن يحيى عن محمد بن إسماعيل عن عليّ بن الحكم عن محمد بن سنان عن محفوظ الاسكاف عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا أردت أن تدفن الميت فليكن أعقل^٥ من ينزل في قبره عند رأسه إلى أن قال: و يقول اسمع و إفهم ثلث مرات الله ربك و محمد نبيك و الإسلام دينك و فلان إمامك و أعدها ثلث مرات هذا التلقين.^٦

٤٤. مارواه الكليني أيضاً قبل ذلك في مقام ذكر التلقين وقت الاحتضار قال: و في حديث آخر قال: تلقنه كلمات الفرج و الشهادتين و تسمى له الإمام عليهم السلام واحداً واحداً حتّى ينقطع عنه الكلام.^٧

٤٥. مارواه الشّيخ في الباب المذكور سابقاً باسناده عن احمد بن محمد بن الحسن بن

١. الكافي: ٣/١٩٦.٧. جاء الحديث فيه مثل ما في التهذيب الآفه «بمحظٍ نبا» مثل ما هنا.

٢. الأصح «سمى» بدل «سميت»

٣. راجع تمامه، الكافي: ٣/١٢٢، التهذيب: ١/٥، رقم ٨٣٧.

٤. التهذيب: ١/٣٣٦، رقم ٩٠، تحت رقم ٩٢٢، الوسائل: ٣/١٨٠.

٥. أعقل أى: أقرب الناس إليه.

٦. الكافي: ٣/١٩٥.

٧. الكافي: ٣/١٢٤ و فيه «فلقنه كلمات الفرج و الشهادتين و تسمى له الإقرار بالائمة واحداً بعد واحدٍ...».

محبوب عن ابن سنان عن اسحاق بن عمّار قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إذا أنزلت في قبره فقل بسم الله إلى أنْ قال: ثمَّ تقول: يا فلان بن فلان إذا سئلت فقل الله ربِّي و محمد نبيِّي والاسلام ديني القرآن كتابي وعلى إمامي حتى تسمى له الائمة عليهم السلام ثمَّ تعيد له القول، الحديث.^١

٤٦. مارواه أيضاً في الباب المشار إليه باسناده عن علي بن الحسين يعني ابن بابويه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين وأحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن علي بن عقبة وذبيان بن الحكيم عن موسى بن أكيل النميري عن عمر بن شمر عن جابر بن يزيد عن أبي جعفر عليه السلام قال: ما على أحدكم إذا دفن ميته وسوئي عليه وانصرف عنه أنْ يتخلَّف عند قبره ثمَّ يقول يا فلان أثبت على العهد الذي عهداك من شهادة أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله وأنَّ علياً أمير المؤمنين إمامك وفلان وفلان حتى تأتي على آخرهم فانه إذا فعل ذلك قال أحد الملkin لصاحبه قد كفينا الدخول عليه فانه قد لقَّن فینصر فان عنه.^٢

و قال الشيخ في المصباح يستحب أن يلقن الميت الشهادتين وأسماء الائمة عليهم السلام عند وضعه في القبر فيقول الملقبن يا فلان اذكر العهد الذي خرجت عليه من دار الدنيا إلى أن قال: و يذكر الائمة واحداً واحداً إلى آخرهم ثمَّ قال: فإذا انصرف الناس عن القبر تأخر ولئ الميت وينادي بأعلى صوته إنْ لم يكن في موضع تقىة يا فلان بن الله ربِّك و محمد نبيِّك و علي إمامك و الحسن و الحسين و يذكر الائمة واحداً واحداً أئمتك.^٣

و قال الشيخ المفيد في المقنعة وإذا حضر المسلم الوفاة فالواجب على من يحضره من أهل الاسلام أنْ يوجهه إلى القبلة ثمَّ يلقنه الشهادتين ويسمى له الائمة عليهم السلام واحداً واحداً إلى آخرهم ليقر بالإيمان بالله وبرسوله وبالائمة عليهم السلام.^٤

١. راجع تمامه التهذيب: ١/٤٨٥/١٣٧ و فيه «محمد بن سنان» بدل «ابن سنان و ايضاً» «حتى تستوفي الانة» بدل «تسمى له الائمة».

٢. التهذيب: ١/٤٨٦، ١٤١، مع اختلاف في المتن والسد فراجع.

٣. المصباح المتوجه: ٣٤ و فيه «أولى بالميت» بدل «ولئ الميت».

٤. راجع تمامه المقنعة: ٧٣ و بعدها.

٤٧. مارواه الكليني في باب من مات وليس له إمامٌ، عن أحمد بن إدريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن فضيل عن الحarth بن المغيرة قال: قلت لابن عبد الله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من لا يعرف إمامه مات ميتةً جاهلية؟ قال: نعم قلت جاهلية جهلاً أو جاهلية لا يعرف إمامه؟ قال: جاهلية كفر و نفاق و ضلال^١ وفي معنى هذا الحديث احاديث كثيرة جداً.

٤٨. مارواه الكليني أيضاً في باب حدوث الأسماء عن أحمد بن إدريس عن الحسين بن عبد الله عن محمد بن عبد الله و موسى بن عمر بن بزيع و الحسن بن علي بن عثمان وكلهم عن ابن سنان عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في حديث قال: إن الله اختار لنفسه إسماً لغيره يدعوه بها لأنه اذا لم يدع باسمه لم يعرف و ذكر الحديث.^٢

٤٩. مارواه الشيخ في المصباح في جملة الادعية التي تقال بعد صلوة الليل أنْ يقال محمدٌ بين يديّ و على قدمي و فاطمة فوق رأسي و الحسن عن يميني و الحسين عن شمالي و الائمة تعددُهم و تذكرهم واحداً واحداً حولي.^٣

٥٠. مارواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن محمد بن الفضل عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله: و ذكر حديثاً قدسياً في شأن علي عليه السلام، ثم قال: ولقد أخبرني جبرئيل بأسمائهم و اسماء آبائهم.^٤

٥١. مارواه ايضاً بهذا الاسناد عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و ذكر حديثاً آخر في فضل علي و الاوصياء من بعده عليهم السلام و قال في آخره و لقد أتاني جبرئيل بأسماء آبائهم و أحبابهم و المسلمين لفظلهم.^٥

٥٢. مارواه الصدوق بن بابويه في المجالس المعروفة بالامالي عن الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي عن فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفي عن محمد بن احمد بن علي

١. الكافي: ١/٣٧٧ و فيه «عن الفضيل» بدل «عن الفضل» و «عن الحارث بن المغيرة» بدل «عن الحarth بن....».

٢. راجع تمامه الكافي: ١/١١٣ و في سنته، «موسى بن عمر» بدل «موسى بن عمر بن بزيع» و ما جاء فيه لفظة «و كلّهم» قبل «عن ابن سنان».

٤. لم نجد هذا الحديث في كتب التي بأيدينا.

٥. راجع تمامه، الكافي: ١/٢٠٨. ولكن فيه «عن أبي جعفر» بدل «عن أبي عبد الله».

الهمداني عن العباس بن عبد الله النجاري عن محمد بن القاسم بن ابراهيم عن عبد السلام بن صالح الهروي عن علي بن موسى الرضا عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآلله في حديث قدسي طويل في حق الاوصياء قال: قلت: يا رب من أوصيائي؟ قال: أوصياؤك، المكتوبون على ساق العرش فنظرت وأنا بين يدي ربّي عزّ وجلّ إلى ساق العرش فرأيت اثنى عشر نوراً في كلّ نور سطر أخضر عليه اسم وصي من أوصيائي من بعدي ورواه في عيون الاخبار أيضاً.

«وقد مر في الحديث الحادى عشر ما يبين هذا ويؤيد هذه». ^١

٥٣. مارواه ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن عبدالواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن الصقر بن دلف قال سمعت أبي جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام في حديث وقد قيل له لم سمى القائم؟ قال: لأنّه يقوم من بعد موته ذكره وإرتداد أكثر القائلين بامامته الحديث. ^٢

ومارواه الشيخ في التهذيب في باب المرابطة عن الصفار عن محمد بن عيسى عن يونس عن أبي الحسن عليه السلام في حديث، قال: يرابط ولا يقاتل فإن خاف على بيضة الاسلام قاتل فيكون قتاله لنفسه لا للسلطان فإن في دروس الاسلام دروس ذكر محمد صلى الله عليه وآلله. ^٣

٥٤. مارواه السيد الجليل رضي الدين بن طاوس رحمة الله في مهج الدعوات عن الرضا عليه السلام في كتاب اصل يونس، ان الرضا عليه السلام قال له، تحفظ ما اكتبه لك وادع به في كل شديدة تجاب وتعطى ما تمناه بعد ذكر الاقرار بالتبني وامير المؤمنين واصيائمه عليهم السلام ^٤ «السند صحيح معتمد منقول من كتاب يونس ^٥ بن عبد الرحمن المعروض على الرضا عليه السلام وقد اجمعوا على تصحيح ما يصح عنه».

١. راجع تمامه البحار: ١٨/٢٤٥ و البحار: ٢٦/٢٣٥ و عيون الاخبار: ١، ٢٦٤/٤ و كمال الدين: ١/٤/٢٥٤.

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/٣٧٨.

٣. الكافي: ٥/٢١ و تهذيب الاحكام: ٦/١٣٧ و الوسائل: ١٥/٢٩ تحت رقم ٢/١٩٩٤٢.

٤. راجع تمامه مهج الدعوات: ٣٠٣.

٥. في المطبوعة: «يونس بن بكيّر» بدل «يونس بن عبد الرحمن» و يحتمل أن يكون الصحيح، يونس بن بكيّر على ما ورد في كتب الرجال، راجع جامع الزواة للاردبيلي: ٢/٣٥٦ إلى ٣٥٩.

٥٥. مارواه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكيني في باب سجدة الشكر عن على بن ابراهيم عن أبيه عن جندب عن ابو الحسن المأضى^١ عليه السلام في دعاء سجدة الشكر تقول فيه:

«الاسلام ديني و محمد نبيي وعلى و فلان و فلان إلى آخر هم أئمتي الدعاء».٢

٥٦. مارواه ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه والشيخ في التهذيب في باب صلوة الحاجة باسنادهما الصحيح عن موسى بن القاسم عن صفوان بن يحيى و محمد بن سهل عن أبي عبدالله عليه السلام و ذكر صلوة للحاجة و دعاء بعدها من جملته: وأسئلتك بالاسم الذي جعلته عند محمد و الائمة و تسميهم إلى آخر هم أن تصلى على محمد و أهل بيته وأن تقضى لى حاجتي.٣

٥٧. مارواه الشيخ في المصباح عن عاصم بن حميد عن أبي عبدالله عليه السلام و ذكر صلوة للحاجة و دعا بعدها من جملته: وأسئلتك بالحق الذي جعلته عند محمد و عند على و عند الحسن و عند الحسين و عند الائمة، تذكر هم كلهم الدعاء.٤

٥٨. مارواه العلامة في منهاج الصلاح عن الصادق عليه السلام و ذكر دعاء لقضاء الدين و دفع الظالم إلى أن قال: ثم قل يا الله عشر مرات ثم قل يا محمد عشرًا ثم قل يا على عشرًا ثم تنادي بباقي الائمة عليهم السلام بأسمائهم عشرًا، ثم سل حاجتك.٥

٥٩. مارواه الشيخ الجليل أمين الاسلام ابو على الطبرسي في كتاب إعلام الورى نقلًا من من كتاب الجليل أبي عبدالله جعفر بن محمد الدورسي في كتاب الرد على الزيدية عن المفید مرفوعاً عن عائشة أنها سئلت كم خليفة تكون لرسول الله صلى الله عليه و آله؟ فقالت: أخبرني أنه يكون بعده اثنى عشر خليفة فقيل لها و من هم؟ فقالت؟ أسمائهم عندي مكتوبة باملا رسول الله صلى الله عليه و آله، فقيل لها أعرضيها علينا، فابت.٦

١. المراد من المأضى، ابو الحسن الذي مر في حديث رقم ١٦ و هو ابو الحسن الاول عليه السلام.

٢. راجع تمامه ، الكافي ٣٢٥/٣.

٣. راجع تمامه، من لا يحضره الفقيه: ٢/٢٧٨ / تحت رقم ١٥٤٣.

٤. المصباح المتهجد: ٢٤٢ و فيه «أبان بن تغلب» بدل «عاصم بن حميد».

٥. منهاج الصلاح في اختصار المصباح مختصر من المصباح المتهجد تصنیف شیخ الطائف للعلامة الحلى صاحب منهاج الكرامة - التلاميذه... (الذریعة: ٢٢/١٦٤). وجدت نسخة مخطوطة منها في مکتبة المجلس بطهران: ٣٢٤.

٦. راجع تمامه، إعلام الورى: ٢/١٦٤. وكشف الغمة: ٢/٥٠٥. و البحار: ٣٦/٣٠٠. ١٣٧.

٦٠. مارواه الشيخ في التهذيب وابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه وفي عيون الاخبار في وداع الرضا عليه السلام إلى أنْ قال السلام على الحسن والحسين سيدى شباب اهل الجنة السلام على الائمة وسميتهم عليهم السلام ورحمة الله وبركاته.^١ ورواه الكفعمي في المصباح وصرح باسم القائم المهدى محمد بن الحسن عليه السلام.^٢

٦١. مارواه الصدوق أيضاً في الفقيه والشيخ في التهذيب، عن الصادق عليه السلام في وداع أمير المؤمنين عليه السلام: اللهم إني أستلك بعد الصلوة والتسليم أنْ تصلى على محمد وآل محمد وسميتهم عليهم السلام ولا تجعله آخر العهد مني لزيارتة، فان جعلته فاحشرنى مع هؤلاء الائمة المسماة.^٣

٦٢. مارواه الصدوق في الفقيه باسناده عن على بن حسان، ورواه في عيون الاخبار عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن على بن حسان، وراه الكليني عن محمد بن يحيى والشيخ في التهذيب عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن هارون بن مسلم عن على بن حسان، قال سئل الرضا عليه السلام عن إتيان قبر أبي الحسن عليه السلام فذكر زيارة جامعة إلى أنْ قال: على الذين من والاهم فقد و الى الله ومن عاداهم فقد عاد الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم فقد جهل الله إلى أنْ قال: هذا يجزي في الزيارات كلها و تكثر من الصلوة على محمد و آله وسميت واحداً واحداً بأسمائهم و تبرء من أعدائهم.^٤

٦٣. مارواه الكليني والشيخ، أيضاً في كتاب المزار و صورته في التهذيب محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن أورمة عن بعض أصحابنا عن

١. راجع تمامه التهذيب، باب وداع أبي الحسن الرضا: ٦/١٠٠.٣٦. و من لا يحضره الفقيه، باب الوداع: ٣/٥٣٦. و عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٢/٢٧١.

٢. ما وجدت هذا الحديث من المصباح للكفعمي.

٣. راجع، من لا يحضره الفقيه باب زيادة قبر أمير المؤمنين عليه السلام: ٢/٥٩١. و كامل الزيارات، الباب الثاني عشر: ٤٦. و مصباح المتوجه باب زيادة اخرى لامير المؤمنين عليه السلام: ٧٤٦. و مصباح كفعمي الفصل الحادى والا بعون في الزيارات: ٤٨٠.

٤. الكافي باب القول عند ابي الحسن موسى عليه السلام: ٤/٥٧٨.٢. و من لا يحضره الفقيه باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة: ٢/٦٠. تحت رقم ٣٢١٣. و التهذيب باب زيارة اخرى جامعة: ٦/١٠٢.١٧٨. و عيون اخبار الرضا عليه السلام، باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة: ٢/٢٧١.

ابي الحسن صاحب العسكر عليه السلام قال: تقول عند الحسين عليه السلام: السلام عليك يا ابا عبدالله إلى أن قال و اذكر الائمة بأسمائهم واحداً واحداً و قل أشهد أنهم حجّة الله و قل اكتب لي عندك ميثاقاً و عهداً إني جئتكم اجدد العهد و الميثاق فاشهد لي إنك انت الشاهد.^١

٦٤. مارواه الشيخ في التهذيب في آخر كتاب المزار حيث قال محمد بن احمد بن داود عن أبي الحسن محمد بن تمام قال حدثنا ابوالحسن على بن الحجاج بن حفظة قال كنا جلوساً في مجلس فيه جماعة من أهل الكوفة من المشايخ في بينما هم قعود يتحدثون اذ حضر المجلس اسماعيل بن عيسى العباسى فاحجم الجماعة عمما كانوا فيه وأطال اسماعيل الجلوس، ثم قال لهم لعلى قطعت عليكم حديثكم ثم حلف أنه ما يعتقد الا ولية امير المؤمنين على بن ابي طالب و السادة من الائمة عليهم السلام وعددهم واحداً واحداً وتولى و تبرأ ولم يدع احداً ممن يجب أن يلعن إلا لعنه و سماه الحديث.^٢

٦٥. مارواه الطبرسي في كتاب اعلام الورى نقلأً عن الصدوق أنه روى عن الحسين بن أحمد بن ثابت عن أحمد بن الفضل النحوي عن محمد بن علي بن عبد الصمد الكوفي عن علي بن عاصم عن محمد بن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه و آله في حديث طويل يقول في آخره: إن الله عز و جل أنزل على اثنى عشرة صحيفه باثنى عشر خاتماً إسم كل إمام على خاتمه و صفتة في صحيفته.^٣ وقد رواه الصدوق في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن النبي صلى الله عليه و آله في النص على القائم عليه السلام.^٤ وفي كتاب عيون الاخبار في باب النصوص على الرضا عليه السلام في جملة الائمة الاثنى عشر عليهم السلام.^٥

٦٦. مارواه الكليني في باب الامور التي توجب حجية الامام عن علي بن ابراهيم عن

١. راجع تمامه، الكافي: ٤/٥٧٧. ٣/١٨ و التهذيب: ٦/١٢٧ و المصباح للكفعي باب زيارة نصف شعبان: ٩٨.

٢. راجع تمامه، التهذيب: ٦/١٢٣ و ١٢٤.

٣. اعلام الورى: ٢/١٩٠.

٤. راجع كمال الدين: ١/٢٦٤ و ١١/٥٢ و البحار: ٣٠٩/٥٢ باب ٢٧. و ايضاً البحار: ٣٦/٢٠٧ / باب ٤٠.

٥. عيون اخبار الرضا عليه السلام: ١/٥٩/٢٩.

محمد بن عيسى عن يونس عن أحمد بن عمر يعني **الحال**^١ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سأله عن الدلالة على صاحب هذا الامر؟ فقال: الدلالة عليه الكبر والفضل والوصية إذا أقدم الركب المدينة فقالوا إلى من أوصى فلان؟ قيل: إلى فلان بن فلان الحديث.^٢ وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نصر عن الرضا عليه السلام مثله.^٣ وعن محمد بن الحسين عن يزيد شعر عن هارون بن حمزة عن عبد الله على عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.^٤

٦٧. مارواه الكليني في باب مواليد الأئمة عليهم السلام عن علي بن محمد عن عبد الله بن اسحاق العلوى عن محمد بن زيد الرزامي^٥ عن محمد بن سليمان الديلمى عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل في وصف ولادة الامام عليه السلام قال وإذا وقع على الأرض من بطن امه وقع واضعاً يديه على الأرض رافعاً رأسه إلى السماء إلى أن قال واما رأسه إلى السماء فان منادياً ينادي به من بطنان العرش من قبل رب العزة باسمه واسم أبيه يقول يا فلان بن فلان اثبت ثبت فلعظيم ما خلقتك أنت صفوتي من خلقى الحديث.^٦

٦٨. مارواه الكليني في باب تذكرة الأخوان عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن فضالة بن أيوب عن علي بن أبي حمزة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: شيعتنا، الرحماء^٧ الذين اذا خلوا ذكروا الله، إنما إذا ذكرنا ذكر الله وإذا ذكر عدونا ذكر الشيطان. في نسخة إن ذكرنا من ذكر الله وذكر عدونا من ذكر الشيطان.^٨ وقد روى في احاديث كثيرة إن ذكر الله حسن على كل حال.

٦٩. مارواه الكليني أيضاً في الباب المذكور عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال، عن ابن مسكان عن ميسير عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي: انخلون وتحدثون وتقولون ما شئتم؟ فقلت: اي والله إنما لنخلوا ونتحدث ونقول ما شئنا فقال: أما

٢. راجع تمامه، الكافي: ١/٢٨٥.

١. ما جاء «لفظة «يعنى الحال» في المطبوعة».

٤. الكافي: ١/٢٨٤.

٣. الكافي: ١/٢٨٤.

٦. راجع تمامه، الكافي: ١/٣٨٩.

٥. بالراء المهملة وبعد الراء المعجمة.

٧. الرحماء جمع رحيم و «لفظة» الذين إنما خبر بعد خبر أوصفة للرحماء. وفي المطبوعة جاء بعد لفظة «الرحماء» لفظة «بيتهم».

٨. راجع تمامه، الكافي: ٢/١٨٦.

والله لوددت أني معكم في بعض تلك المواتي أما والله إني لا حت ريحكم وأرواحكم وأنكم على دين الله وملائكته.^١

٧٠. مارواه الكليني في باب مجالسة أهل المعاصي عن الحسين بن محمد عن على بن سعد^٢ عن محمد بن مسلم عن اسحاق بن موسى قال: حدثني أخي وعمي^٣ عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ثلاثة مجالس يمقتها الله ويرسل نقمته^٤ على أهلها فلا تقاعدوهم ولا تجالسوهم مجلساً فيه من يصف لسانه كذباً في فتياه ومجلساً ذكر أعدائنا فيه جديد وذكرنا فيه خلق^٥. مجلساً فيه من يصدعنا وأنت تعلم الحديث.^٦

٧١. مارواه الكليني في باب ما يجب من ذكر الله في كل مجلس، عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهيب بن حفص عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ما اجتمع في مجلس قوم لم يذكروا الأكان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيمة ثم قال أبو جعفر عليه السلام: إن ذكرنا من ذكر الله وذكر عدونا من ذكر الشيطان.^٧

٧٢. مارواه الكليني في باب الدعاء في ادب الرسائل عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض أصحابه عن محمد بن الفرج قال: كتب إلى أبو جعفر ابن الرضا عليه السلام بهذه الدعاء وذكره ثم قال: وقال: إذا انصرفت من صلوة مكتوبيةٍ فقل رضيت بالله ربّاً وبالإسلام دينا وبمحمد نبياً وبالقرآن كتاباً وبفلان وفلان إلى آخرهم أئمّة، اللهم وليك فلان فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله واجعله القائم بأمرك والمنتصر لدينك الدعاء.^٨

٧٣. ما ورث الشيخ الجليل رئيس المحدثين محمد بن علي بن بابويه رضى الله عنه... في أوائل كتاب كمال الدين وتمام النعمة قال: حدثنا محمد بن موسى بن المتوك قال حدثنا محمد بن أبي عبدالله الكوفي قال حدثنا محمد بن اسماعيل البرمكي عن الحسين بن سعيد قال

١. الكافي: ٢/١٨٧/٥. في المطبوعة «على دين ملائكته» بدل «على دين الله وملائكته» وتمام الخبر: فأعينوا بورع واجتهاد.

٢. في المطبوعة، على بن محمد بن سعد.

٣. المراد بالآخر، الرضا عليه السلام وبالعم، على بن جعفر.

٤. في المطبوعة «نقمته» بدل «نقمته».

٥. في المطبوعة «رث» بدل «خلق» والمراد به الشيء البالى.

٦. راجع تمامة، الكافي: ٢/٣٧٨/١٢.

٧.

٧. راجع الكافي: ٢/٤٩٦/٢.

٨. راجع تمامة، الكافي: ٢/٥٤٧ و ٥٤٨.

حدّثنا محمد بن زياد يعني ابن أبي عمير عن أيمن بن محرز عن الصادق عليه السلام: إنَّ الله تبارك وتعالى علم آدم عليه السلام أسماء حجج الله كلها ثم عرضهم وهم أرواح على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إلى أنْ قال: فقال الله تعالى يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم وقفوا على عظيم منزلتهم عند الله فعلموا أنهم أحق بأن يكونوا خلفاء الله في أرضه وحججه على بريته الحديث.^١

٧٤. مارواه الكليني في باب أنَّ الامامة عهدٌ من الله، عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علی بن محمد عن بكر بن صالح عن محمد بن سليمان عن ميثم بن أسلم عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إنَّ الامامة عهدٌ من الله معهودٌ لرجالٍ مسميين. الحديث.^٢

٧٥. ماوراه الشيخ الجليل رئيس الطائفة أبو جعفر الطوسي في كتاب الغيبة بأسناده عن مولينا القائم المهدي عليه السلام أنه أرسل إلى بعض الشيعة يقول: إذا صليت على نبيك كيف تقول؟ قال: اللهم صل على محمد وآل محمد كافضل ما صلّيت وبارك وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم أنك حميد مجيد فقال عليه السلام: لا إذا صلّيت عليهم فصل عليهم كلهم وسمّهم واحداً واحداً.^٣

٧٦. مارواه رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن النبي صلى الله عليه وآلـه من النص على القائم عليه السلام قال: حدثنا المظفر بن جعفر بن المظفر العلوى السمرقندى رضى الله... قال حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن محمد بن نصر عن الحسن بن موسى الخشاب عن الحسن بن بهلول^٤ عن إسماعيل بن همام عن عمران بن قرعة عن أبي محمد المدائنى^٥ عن ابن اذنيه عن أبان بن أبي عياش عن سليم بن قيس عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه في حديث طويل، أنه سمي له الائمه عليهم السلام بعد أنْ قال له يا رسول الله سـمـهم لي فذكره أولاً ثمْ قال:

٢. راجع تمامه الكافي: ١/٢٧٨/٣.

١. كمال الدين: ١٣/١ و ١٤.

٣. راجع تمامه كتاب الغيبة للطوسي: ٢٧٧.

٤. في المطبوعة «الحكم بن بهلول» بدل «الحسن بن بهلول».

٥. في المطبوعة «مدنى» بدل «مدائنى».

ابني هذا وضع يده على رأس الحسن ثمّ ابني هذا ووضع يده على رأس الحسين ثمّ ابن له يقال له على ثمّ تكمله اثنى عشر إماماً، قال: فقلت: بأبي أنت وأمي فسمّهم، فسمّاهم لي رجلاً رجلاً.^١

٧٧. مارواه ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب علامات خروج القائم عليه السلام قال: حدثنا محمد بن الحسن الوليد قال حدثنا الحسين بن الحسن بن أبيان عن الحسين بن سعيد عن أبي عمير عن عمر بن حنظله قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: قبل قيام القائم خمس علامات،^٢ اليماني والسفيني والصيحة وقتل النفس الزكية والخسف بالبيداء.^٣ وفي معناه احاديث كثيرة تدلّ على أنّ الصيحة والتداع، الآتي قبل قيام القائم عليه السلام. و ماوراه ابن بابويه في الباب المشار إليه بالاسناد المذكور الصحيح المعول عليه عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن الحرف^٤ بن المغيرة النضري^٥ عن ميمون البان قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام، فقال: إنّ أمرنا لو كان لكان أبين من هذه الشمس ثمّ ينادي مناد من السماء إنّ فلان بن فلان هو الامام باسمه وينادي إبليس من الأرض كما نادى برسول الله ليلة العقبة.^٦

٧٨. مارواه أيضاً في الباب المذكور قال حدثنا أبي قال حدثنا سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن جعفر بن شبير عن هشام بن سالم عن زراره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ينادي مناد باسم القائم عليه السلام قلنا^٧ خاص أو عام؟ قال عام يسمعه كلّ قوم بلسانهم الحديث.^٨

٧٩. مارواه رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه رضى الله عنه... أيضاً في كتاب من لا يحضره الفقيه في آخر باب الصلة على الميت بأسناده عن سالم بن مكرم عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: تجعل له و سادة من تراب و تجعل خلف ظهره مدرة لثلا يستلقى و يحلّ عقد كفنه إلى أن قال: و تقول: يا فلان بن فلان، الله ربّك و محمد نبيّك و عليّ ولدك و

١. راجع تمامه كمال الدين: ١/٢٨٤/٣٧.

٢. كمال الدين: ٢/٦٥٠/٧.

٣. في المطبوعة «الحارث» بدل «الحرث».

٤. راجع تمامه كمال الدين: ٢/٦٥٠/٦.

٥. في المطبوعة «البصرى» بدل «النظري».

٦. في المطبوعة «قلت» بدل «قلنا».

٧. في المطبوعة «علامات مختومات».

٨. في المطبوعة «الحارث» بدل «الحرث».

٩. راجع تمامه كمال الدين: ٢/٦٥٠/٨.

إمامك و تسمى له الانتمة عليهم السلام واحداً واحداً إلى آخرهم أنتك أنتمه الهدى أبرار ثم تعيد عليه التلقين مرّة أخرى الحديث.^١

٨٠. مارواه ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام قال: حدثنا على بن عبد الله الوراق قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا احمد بن اسحق قال دخلت على أبي محمد الحسن بن على العسكري عليه السلام فقلت: من الامام وال الخليفة بعده؟ فنهض عليه السلام مسرعاً فدخل البيت ثم خرج وعلى يده غلام من أبناء ثلاثة سنين ثم قال: يا احمد بن اسحاق لولا كرامتك على الله و حججه ما عرضت عليك إبني هذا، أنه سمي رسول الله و كنيته إلى أن قال: يا احمد بن اسحاق هذا أمر من الله و سر من سر الله و غيب من غيب الله وخذ ما أتيتك و اكتمه وكن من الشاكرين.^٢

٨١. مارواه ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ما أخبر به النبي صلى الله عليه و آله من وقوع الغيبة بالقائم عليه السلام قال حدثنا أبي و محمد بن الحسن و محمد بن موسى بن^٣ المตوك قالو حدثنا أحمدر بن محمد بن عيسى وأحمد بن أبي عبد الله و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب جميعاً قالوا: حدثنا الحسن بن محبوب عن داود بن الحصين عن أبي بصير عن الصادق عن آبائه عن رسول الله صلى عليه و آله قال: المهدى من ولدي اسمه إسمى و كنيته كنيتى أشبه الناس بي.^٤

٨٢. مارواه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ما جاء فيمن أنكر القائم عليه السلام قال حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري عن علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري عن حمدان بن سليمان عن أحمد بن عبد الله بن جعفر المدائى^٥ عن عبد الله بن الفضل الهاشمى عن هشام بن سالم عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله: القائم من ولدى إسمه إسمى و كنيته

١. راجع تمامه، من لا يحضره الفقيه: ٢٤٧/١ ٥٠٠ و الدعوات فصل في دفن الميت و تلقينه: ٢٦٧.

٢. راجع تمامه كمال الدين: ٢/٣٨٤ .١. ماورد لفظة «ابن» في المطبوعة.

٤. راجع تمامه، كمال الدين: ١/٢٨٧ .٤. مع تفاوت في سند الحديث.

٥. في المطبوعة «الهمدانى» بدل «المدائى».

كنتي و شمائله شمائلي الحديث.^١

٨٣. مارواه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ما نصّ الله على القائم عليه السلام قال حدثنا غير واحد من أصحابنا عن محمد بن همام عن محمد بن جعفر بن مالك عن الحسين بن محمد بن الحرس عن سماحة عن أحمد بن الحرس عن المفضل بن عمر عن يونس بن ظبيان عن جابر بن يزيد الجعفي قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول لما نزلت هذه الآية «أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ»^٢ قلت: يا رسول الله عرفنا الله و رسوله فمن أولوا الامر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتكم؟ فقال عليه السلام: هم خلفائي من بعدي ثم نص عليهم واحداً واحداً إلى أنْ قال: ثم الحسن بن علي ثم وصيي وكنيي حجة الله في أرضه وبقيته في عباده بن الحسن بن علي ذلك الذي يفتح الله على يديه مشارق الأرض و مغاربها الحديث وقال في آخراه: يا جابر هذا مكتون علم الله و مخزون سر الله فاكتمه إلا عن اهله.^٣

ورواه الطبرسي في كتاب إعلام الورى و علي بن عيسى في كشف الغمة إلا أنَّ فيما محمد بن الحسن بن علي في نسخة صحيحة بالاسم الصريح.^٤

٨٤. مارواه أيضاً في باب ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله من وقوع الغيبة عن جعفر بن محمد بن مسروor عن الحسين بن محمد بن عامر عن محمد بن أبي عمير عن أبي جملية^٥ عن جابر بن يزيد الجعفي عن جابر بن عبد الله الانصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: المهدي من ولدي اسمه إسمى وكنيته كنتي.^٦

٨٥. مارواه الشيخ المفيد محمد بن محمد بن نعمان قدس سره، في الارشاد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لن تنقضي الأيام و الليلالي حتى يبعث الله رجلاً من أهل بيتي يواطي إسمه اسمي يملأها عدلاً و قسطاً كما ملئت جوراً^٧ و ظلماً.^٨

٨٦. مارواه المفيد أيضاً في الارشاد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لولم يبق

.١. النساء: ٥٩.

.٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٤١١/٢.

.٣. كشف الغمة: ٣/٣٧٩.

.٤. راجع تمامه، كمال الدين: ٢٥٣/١.

.٥. في المطبوعة «عن أبي جملية المفضل بن صالح».

.٦. في المطبوعة لفظة «ظلماً مقدم و جوراً مؤخر».

.٧. راجع تمامه كمال الدين: ٢٨٦/١.

.٨. الارشاد: ٢/٣٤٠.

من الدّنيا أَلَا يُوَاطِّي إِسْمِي يَمْلأُهَا عَدْلًا وَقَسْطًا كَمَا ملئتْ ظُلْمًا وَجُورًا.^١ وَرَوَاهُ عَلَى بْنُ عَيْسَى فِي كِشْفِ الْغَمَّةِ مِنِ الْأَرْبَعِينِ حَدِيثًا أَتَى جَمِيعَهَا الْحَافِظُ أَبُونَعِيمَ بِسَنْدِهِ عَنْ حَذِيفَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُثْلَهٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فِي خُطْبَةٍ خَطَبَهَا عَلَى الْمِنْبَرِ.^٢

.٨٧. مَارُواهُ صَاحِبُ كِشْفِ الْغَمَّةِ مِنِ الْأَحَادِيثِ الْمُذَكُورَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَوْاطِّي إِسْمِي يَمْلأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقَسْطًا.^٣

.٨٨. مَارُواهُ إِيْضًا مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ بِسَنْدِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَوْاطِّي إِسْمِي وَخَلْقَهُ خَلْقِي يَمْلأُهَا عَدْلًا وَقَسْطًا.^٤

.٨٩. مَارُواهُ فِيهَا بِسَنْدِهِ عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدّنيا أَلَا لِيَلَّةٌ لَطُولَ اللَّهِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَوْاطِّي إِسْمِي يَمْلأُهَا عَدْلًا كَمَا ملئتْ جُورًا وَظُلْمًا. حَدِيثٌ.^٥

.٩٠. مَارُواهُ الْكَيْنِيُّ فِي بَابِ الْكَتْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانٍ^٦ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ إِحْتِمَالِ أَمْرِنَا التَّصْدِيقُ لَهُ وَالْقَبْوُلُ فَقَطُّ، مِنْ احْتِمَالِ أَمْرِنَا سُترُهُ وَصِيَاتُهُ عَنْ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا عَرَفْتُمْ مِنْ عَبْدٍ إِذَا عَدَّهُ وَرَدَّهُ عَنْهَا فَإِنْ هُوَ^٧ قَبْلُكُمْ وَإِلَّا فَتَحْمَلُوهُ عَلَيْهِ بِمَا يَثْقلُ عَلَيْهِ وَيَسْمَعُ مِنْهُ فَإِنْ هُوَ قَبْلُكُمْ وَإِلَّا فَادْفُنُوا كَلَامَهُ تَحْتَ أَقْدَامِكُمْ وَلَا تَقُولُوا إِنَّهُ يَقُولُ وَيَقُولُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْمِلُ عَلَى وَعْدِكُمْ^٨ وَقَدْرُهُ فِي أَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ قَالُوا أَحْيِوْ أَمْرِنَا رَحْمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيِيْ أَمْرِنَا.

.٩١. مَارُواهُ الشِّيخُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّئُولِ فِي مَنَاقِبِ آلِ

.١. راجع كشف الغمة: ٣٦٨/٣ و ما بعدها.

.٢. الارشاد: ٣٤٠/٢.

.٣. راجع كشف الغمة: ٣٧٣/٣.

.٤. راجع كشف الغمة: ٣٧٤/٣ و فيه ورد لفظة «قسطًا» قبل لفظة «عدلاً».

.٥. راجع كشف الغمة: ٣٧٧/٣.

.٦. في المطبوعة بعد «عن محمد بن سنان» ورد «عن عبد الأعلى».

.٧. مارود لفظة «هو» في المطبوعة.

.٨. راجع تمامه، الكافي: ٢٢٢/٢ و ٢٢٣/٥.

الرسول و نقله عنه على بن عيسى في كشف الغمة في معرفة الانمأة حيث قال: الباب الثاني عشر في ذكر ابى القاسم محمد بن الحسن بن على الرضا عليه السلام.

«فهذا الغلف المهدى قد أيده الله» **«وقد قال رسول الله قوله قد رويناه»**
«ترى الاخبار في المهدى جاتت بسمها» **«وذو العلم بما قال إذا أدرك معناه»**
«وقد أبداه بالنسبة والوصف وسماه»^١

ثم قال واما اسمه فمحمد وكنيته ابو القاسم وكذلك على بن عيسى صرّح باسمه عليه السلام في مواضع كثيرة والمقصود هنا ذكر الحديث الذي أورده نظماً.^٢

.٩٢. مارواه ابن طلحة ايضاً و نقله على بن عيسى عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله: لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله رجلاً مني - او من اهل بيتي - يواطى اسمه اسمي الحديث.^٣

.٩٣. مارواه ابن طلحة و على بن عيسى ايضاً عن النبي صلى الله عليه و آله قال: يلى هذا الامر رجل من اهل بيتي يواطى اسمه اسمي يملأها عدلاً كما ملئت جوراً.^٤

.٩٤. مارواه الطبرسي في مجمع البيان قال روى العياشى باسناده عن على بن الحسين عليه السلام أنه قرأ الآية «و نريد أن نمن على الذين اضعنوا في الأرض»^٥ فقال: هم والله شيعتنا يفعل ذلك بهم على يدى رجل منا و هو مهدى هذه الامم و هو الذي قال النبي صلى الله عليه و آله: لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتى يملك رجل من عترتي اسمه اسمي يملأ الأرض عدلاً و قسطاً كما ملئت ظلماً و جوراً. وروى مثل ذلك

١. تمام الاشعار هكذا:

هداه منهج الحق و آتاه سجاياه
 و آتاه حل فضل عظيم فتحلأه
 و ذوالعلم بما قال إذ أدرك معناه
 وقد أبداه بالنسبة والوصف وسماه
 ومن بضعة الزهراء مرساه ومسراه
 فمن قالوا هو المهدى مانوى بما فاهواه

فهذا الغلف الحجة قد أيده الله
 وأعلى في ذرى العليا بالتأيد مرقاه
 وقد قال رسول الله قوله قد رويناه
 ترى الاخبار في المهدى جاتت بسمها
 ويكتفى قوله مني لاشراق معياه
 ولن يبلغ ما أوتيه أمثال و اشباه

١. راجع مطالب السنول في مناقب آل الرسول: ٣١٢ و ٣١١.

٢. راجع مطالب السنول في مناقب آل الرسول: ٣١٣.

٣. راجع مطالب السنول في مناقب آل الرسول: ٣١ و نقل عنه كشف الغمة. و ما ورد لفظة «هذا الامر» في المطبوعة.

٤. القصص: ٥.

عن ابى جعفر و ابى عبدالله^١ عليه السلام.

٩٥. مارواه الكليني في باب بذل العلم عن علی بن إبراهيم عن محمد بن عيسى^٢ عن يونس عمن ذكره عن ابى عبدالله عليه السلام أنه قال: قام عيسى خطيباً^٣ في بنى اسرائيل فقال: لا تحدّثوا بالحكمة^٤ الجهال فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم.^٥

٩٦. مارواه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في باب الاسماء والكنى من كتاب العقيقة عن الحسين بن محمد عن معلى بن مسلم عن الحسن^٦ بن مصر عن أبيه عن عمر و بن شمر عن جابر قال: أراد ابو جعفر عليه السلام الركوب الى بعض شيعته يعوده^٧ فقال: يا جابر الحقني، فتبعته فلما انتهى إلى باب الدار خرج علينا ابن له صغير فقال له ابو جعفر عليه السلام: ما اسمك؟ قال: محمد قال: فيما تكنت؟ قال: بعلى قال له ابو جعفر عليه السلام لقد احتضرت من الشيطان احتضاراً شديداً إنَّ الشيطان إذا سمع منادياً ينادي يا محمد أو يا على ذات كما يذوب الرصاص حتى إذا سمع منادياً ينادي باسم عدوٍ من اعدائنا إهتز و اختال.^٨ اقول: وفي معناه احاديث كثيرة جداً في شرف هذا الاسم و فضله و الامر بالتسمية به والتلفظ به واعجبها مارواه صاحب كشف الغمة عن ابن عباس، أنه إذا كان يوم القيمة نادى مناد، ألا ليقُمْ كلَّ من إسمه محمد فليدخل الجنة كرامةً لسميه محمد صلى الله عليه و آله^٩ ولقد نظم هذا المعنى صاحب البردة:

فانَّ لِي ذَكَرَةً مِنْهُ بِتَسْمِيَتِي
مُحَمَّدًا وَهُوَ أَوْفَى الْخَلْقِ بِالذَّمِّ

٩٧. مارواه الصدق رئيس المحدثين محمد بن علی بن بابويه في كتاب عيون الاخبار في باب النص على الرضا عليه السلام في جملة الائمه الاثني عشر عليهم السلام قال: حدثنا احمد بن الحسن القطان قال حدثنا احمد بن يحيى بن ذكريّا القطان قال حدثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول قال حدثني عبدالله بن أبي الهذيل و سأله عن

١. ما وحدت هذا الحديث بعينه في مجمع البيان ولكن راجع مضمونه مجمع البيان: ٧/٢٣٩.

٢. في المطبوعة «محمد بن عيسى بن عبيد» و «يونس بن عبد الرحمن».

٣. في المطبوعة «عيسى بن مريم» بدل «عيسى».

٤. في المطبوعة ورد لفظة «بالحكمة» بعد لفظة «الجهال» و هناعكه.

٥. راجع الكافي: ١/٤٢.

٦. في المطبوعة «الحسين» بدل «الحسن».

٧. في المطبوعة «ليعوده» بدل «يعوده». ٢١/٢٠ و الوسائل: ٢٩٣/٢١.

٨. الكافي: ٦/٢٠ و الوسائل: ٢٩٥/٢١.

٩. كشف الغمة: ما وجدتها في المطبوعة من كشف الغمة و لكنها موجودة في الوسائل: ٢١/٣٩٥.

الإمامية فيمن تجب و ما علامة من تجب له الإمامة؟ فقال: إنّ الدليل على ذلك والحجّة^١ و القائم بامر المسلمين أخو نبى الله و خليفته و وصيّه و ولّيه الذي كان بمنزلة هارون من موسى إلى أن قال و بعده الحسن بن علي ثم الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي ثم محمد بن الحسن عليهم السلام و ذكر الحديث ثم قال تميم بن بهلول: حدثني أبو معاوية عن جعفر بن محمد عليهما السلام في الإمامة مثله سواء.^٢ و رواه في كتاب المجالس في المجلس الثامن والسبعين.

٩٨. مارواه الكليني في باب ورود تبع وأصحاب الفيل البيت و حفر عبدالمطلب زمز عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال: سمعت أبا إبراهيم عليه السلام يقول: لما احترق عبدالمطلب زمز إلى أن قال: ثم حفر حتى بداره قرن الغزال و رأسه فاستخرج و فيه طبع لإله إلا الله محمد رسول الله، على ولى الله فلان خليفة الله فسألته فقلت فلان متى كان قبله أو بعده؟ قال: لم يجيء بعد ولا جاء شيء من أشراته ثم ذكر أنه استخرج من زمز سيفاً وإن فيها واحداً من أشرطة قائم آل محمد وأنه يقع من يده أي من يد عبدالمطلب و يغيب إلى أن قال وإن فيها واحداً في ناحية يخرج كما تخرج الحية فتبين منه ذراع و ما اشبهه فتبرق له الأرض مراراً ثم يغيب فإذا فعل مثل ذلك فهذا دأبه حتى يجيء صاحبه ولو شئت أن تسمى مكانه لسميته ولكن أخاف عليكم أن تسميه فتسموه فينسب إلى غير ما هو له.^٣

أقول: بهذه جملة من الأحاديث الشريفة الواردة عنهم عليهم السلام في تسمية القائم المهدى صاحب الزمان محمد بن الحسن بن علي بن محمد عليهم الصلاة و السلام و تجويزها و الأمر بها عموماً و خصوصاً تصريحاً و تلويناً والأحاديث في ذلك كثيرة جداً و لم يحضرني وقت جمعها إلا هذا القدر و فيما أوردناه من الأحاديث بل في بعضها بل في حديث واحد منها كفاية لأهل التسليم و الانقياد و أمر معارضتها ظاهر واضح كما يأتي

١. في المطبوعة بعد لفظة «الحجّة» ورد «على المؤمنين».

٢. راجع تمامه، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١/٥٤ و ٢٠/٣٩٦ و البحار:

٣. راجع تمامه، الكافي: ٤/٢٢٠ و ٧/٢٢٠

إن شاء الله تعالى و هذه الاحاديث الشريفة التي ذكرناها كما رأيت متعاضدةٌ يؤيد بعضها بعضاً وكل واحد منها مشهور بين لاصحاب و المحدثين وكثيرٌ منها صحيح السند وبعضها حسن و بعضها مؤتمن على قاعدة الاصوليين و جميعها صحيح معتمد ثابت على قاعدة الاخباريين لاقترانها بالقرائن الكثيرة التي يعرفها المتتبع الماهر في هذا الفن و يأتي بعضها إنساء الله تعالى و نقول على طريقة الاصوليين إنه لا يضر ضعف أسانيد بعضها و دلالة بعضها فأن الصحيح الصحيح فيها كثيرٌ و الباقى مؤيد و معلوم أنهم يستأهلون و يتسامرون كثيراً في الاستدلال على الاستحباب والكرابة عملاً باحاديث من بلغه شيء من الثواب فما الظن بالاستدلال على الجواز الذي هو الاصل و لا يحتاج الى دليل اصلاً وإنما الاشكال في اثبات التحرير و الوجوب مع الاحتمالات المتعددة و والله الموفق.

فصل الثاني

في ذكر بعض القرائن الدالة على ثبوت هذه الأحاديث وصحّة نقلها عنهم عليهم السلام ووجوب الاعتماد عليها ولنذكر منها وجوهًا إن أمكن المناقشة في بعضها فلا سبيل إلى دفع المجموع، ولنورد منها اثنتي عشر تبركاً بهذا العدد الشريف.

١. صحّة اسانيد كثير منها فان كون الرّاوي ثقةً جليلاً صدوقاً يقيد العلم بل كثيراً مالا يبقى عند السّامع شكًّ و ذلك امرٌ وجداني خصوصاً إذا كان النّقل عن معصوم في امرٍ ديني مهمّ.
٢. كثرتها و شهرتها بين الرواية والمحديثين فان شهرة الحديث الضعيف تفيد العلم فكيف الأحاديث المستفيضة التي كثيرة منها صحيح معتمد.
٣. تعارض بعضها البعض و توافقها على معنى واحد.
٤. موافقتها لظاهر القرآن في عدّة آياتٍ تقدّم بعضها في تلك الاخبار كقوله تعالى: «وَعْلَمَ آدَمَ الاسماءَ كُلَّها ثُمَّ عرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ قَالَ أَنْبِئُنِي بِاسْمَاءِ هُؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ إِلَى قَوْلِهِ قَالَ يَا آدَمَ أَنْبِئْهُمْ بِاسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِاسْمَائِهِمْ قَالَ اللَّهُ أَكْلَمُكُمْ إِلَيْهِ أَلْيَاتُهُ وَمَعْلُومٌ إِنَّ اسْمَاءَ أَئْمَتْنَا هِيَ الْمَقصُودَةُ وَهِيَ دَاخِلَةٌ بِالنَّصْوُصِ الْخَاصَّةِ الْمُوْجَدَةِ فِي مَوَاضِعِهَا وَقَدْ تقدّمَ بعضاً».
٥. قوله تعالى: إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهِ أَلْيَاتُهُ وَمَعْلُومٌ إِنَّ اسْمَاءَ أَئْمَتْنَا هِيَ الْمَقصُودَةُ وَهِيَ دَاخِلَةٌ بِالنَّصْوُصِ الْخَاصَّةِ الْمُوْجَدَةِ فِي مَوَاضِعِهَا وَقَدْ تقدّمَ بعضاً».
٦. قوله تعالى: إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهِ أَلْيَاتُهُ وَمَعْلُومٌ إِنَّ اسْمَاءَ أَئْمَتْنَا هِيَ الْمَقصُودَةُ وَهِيَ دَاخِلَةٌ بِالنَّصْوُصِ الْخَاصَّةِ الْمُوْجَدَةِ فِي مَوَاضِعِهَا وَقَدْ تقدّمَ بعضاً».

.١. البقرة: ٣١ الى ٣٣.

.٢. المائدـة: ٥٥.

.٣. التوبـة: ١١٩.

.٤. النساء: ٥٩.

- الذكر.^١ و غير ذلك من الآيات التي ورد تفسيرها في الروايات الكثيرة بآن المراد منها الآئمة عليهم السلام فتوجب معرفتهم و معرفة أسمائهم وهو مستلزم للتسبيحة.
٥. موافقتها لعمل الاصحاب الذي اشتهر بل قد وصل إلى حد الاجماع كما يأتي إن شاء الله تعالى.
٦. وجودها في الكتب المعتمدة من الكتب الاربعة و أمثالها مما قد علم بالتتابع أنها مأخوذة من الاصول المجمع على صحتها المشهود لها بذلك.
٧. إن كثيراً من رواتها ممن أجمعوا العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم و تصدقهم و أقرّوا لهم بالعلم و الفقه و هم ثمانية عشر مذكورون في كتب الرجال.^٢
٨. عدم احتمالها للتقيية مع احتمال معارضتها لها و هو مرجح عظيم بل و عند التحقيق اعظم المرجحات لما يأتي إن شاء الله.
٩. إن مضمون هذه الاخبار هو الجواز الذي هو مستغنٍ عن الدليل.

١. الانبياء: ٧ و النحل: ٤٣.

٢. هم الزراة و معروف بن خربوذ و بريد و ابو بصير الاسدي و الفضيل بن يسار و محمد بن مسلم الطائفي و قال بعضهم مكان ابو بصير الاسدي ابو بصير المرادي و هو ليث البخري و هم اصحاب ابي جعفر و ابي عبدالله عليهما السلام. و جميل بن دراج و عبدالله بن مسakan و عبد الله بن بكير و حماد بن عثمان و حماد بن عيسى و أبان بن عثمان و هم اصحاب ابي عبدالله عليهما السلام و يونس بن عبد الرحمن و صفوان بن يحيى و محمد بن ابي عمير و عبدالله بن المغيرة و الحسن بن محبوب و احمد بن محمد بن نصر و قال بعضهم مكان الحسن بن محبوب الحسن بن علي بن فضال و فضالة بن ابي طالب و قال بعضهم: مكان فضالة بن ابي طالب، عثمان بن عيسى و هم من اصحاب ابي ابراهيم موسى الكاظم و ابي الحسن الرضا عليهم السلام. (راجع معجم الرجال للسيد النموئي: ١ / ٦٠). و هم في الاشعار المنسوبة إلى العلامة السيد البحر العلوم طاب ثراه:

يصحّ عن جماعة فليتعلّما
اربعة و خمسة و تسعة
اربعة منهم من الاوتاد
ثمَّ محمد و ليث يافتئي
و هو الذي ما بيتنا معروف
رتبتهم أدبي من الاوائل
و العبد لان ثمَّ حماران
و يونس عليهم الرضوان
كذلك عبدالله ثمَّ احمد
وشدّ قول من به خالفنا

قد اجمع الكل على تصحيح ما
و هم اولو نجابة و رفعة
فالستة الاولى من الامجاد
زيارة كذا بريد قد أتى
كذا الفضيل بعده معروف
و الستة الوسطى اولو الفضائل
جميل الجميل مع الابان
و الستة الاخري هم صفوان
ثمَّ ابن محبوب كذا محمد
و ما ذكرناه الا صبح عندنا

(راجع تتمة المنتهى للمحدث القمي ره: ١٢٢).

١٠. عدم تجويز العقل كونها كلّها موضوعة بل يحصل منها العلم ويظهر أنها وصلت إلى حد التواتر فلا شك في المعنى المشترك بينها مع أنّ لها مواقف كثيرة لم يتيسّر لنا إيرادها الآن.

١١. موافقتها للدلّة العقليّة الدالّة على وجوب معرفة الامام وعدم الاجتزاء بالمعرفة الجماليّة و ذلك يستلزم معرفة إسمه والاقرار به و تجديد الاعتراف و ذكره للتبرّك و التوسل و التعليم و التعلم و غير ذلك.

١٢. موافقتها لعبارات علمائنا الذين صرّحوا بذلك و هم كثيرون جداً وقد أشرنا إلى بعضهم سابقاً^١ ومن لم يصرّح بالاسم لا يعلم اعتقاده للمنع فإنّ الترك اعم من التحرير بل يظهر اعتقادهم للجواز و يأتي بيانه إن شاء الله وقد أمر الأئمة عليهم السلام بالعمل باكثر المرجحات المذكورة في أحاديث كثيرة واردة في حكم اختلاف الحديث.

فمنها ما رواه الكليني في باب ما جاء في الثانية عشر عن عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد البرقي عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري عن أبي جعفر الثاني عليه السلام و ذكر حديث الخضر بتمامه وفيه إقراره بالائمه عليهم السلام بأسمائهم إلى أنّ قال و اشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمى ولا يكنى حتى يظهر أمره فتملاها عدلاً كما ملئت جوراً.

١. صرّح باسمه الشّريف في أكثر كتب الامامية و أشرنا إلى بعضها في المقدمة فراجع.

فصل الثالث

في وجه الاستدلال بالاحاديث المذكورة و هو واضحٌ غير أنا نزيده توضيحاً فنقول: أما الاحاديث السابقة الصريحة في ذكر الاسم وهي الثمانية والعشرون^١ الاول وبعدها حديثان متفرقان بل أزيد، فلا إشكال في دلالتها على الجواز فأنهم أظهروا الاسم وتلفظوا به وأمروا بنقل هذه الاحاديث وتبليغها وروايتها عموماً وخصوصاً وتلاوة تلك الادعية و تكرارها والاقتداء بهم لازم و امثال أمرهم واجب: فكيف لا يدل جميع ذلك على الجواز وقد نقلتها من نسخ صحيحة وبعض الكتب كنت اراجع منها نسختين صحيحتين فان إنْتفق بعض الاحاديث ان نسخة اخرى غير النسخ التي وصلت الى خالية من الاسم، فلعله نقص فيها فان إحتمال النقصان و النسيان الذي هو كالطبيعة الثابتة للانسان أقرب من احتمال وجود زيادة لا اصل لها و تصريحات علمائنا التي ذكرت بعضها في التاسع والعشرين^٢ واضحة الدلالة على وجود أضعاف هذه الاحاديث مصراًحة بتسميتها عليه السلام صحيحة السند وإنني لا عجب من وصول هذا القدر إلى نامع شدة التقى و تركهم للتصریح به في مواضع لاجل ذلك، لا يدل على التحریم بوجه فانه لا يخفى على احد أن الترك أحياناً أعم من التحریم بل لا يدل على نفي الوجوب فضلاً عن الجواز لاحتمال التقى في الترک بل وجود التصریحات بها وإرادتهم للاختفاء في ذلك الوقت للخوف خصوصاً في هذا الامر.

١. مزاد الاحاديث التي ذكر في الفصل الاول من رقم ١ الى ٢٨.

٢. راجع الفصل الاول الحديث التاسع والعشرين.

وفي الحديث الخامس^١ و أمثاله دلالة على وجوب التسمية في التعليم والتعلم والحكم بكفر من لم يعرف الاسم الشريف. و دلالة السادس^٢ من حيث أنَّ أم محمد ليس بكنية للجارية قطعاً و لا نقل ذلك في حديث وإنما هو كلام إضافي أى والدة محمد و لا يعهد في موضع أن يكون للجارية كنية وإن وجد شاذٌ نادر فلا عبرة به و حينئذ يجوز الاستدلال بكنية أبيه و أنه يكُنْيَى أباً محمد و هو متواتر إجماعي و لذلك أوردت هناك الحديث أنَّ من السنة و البر أن يكُنْيَى الرجل باسم إبنه فالحديثان متعارضان دالان على أنَّ المراد بمحمد هنا في المقامين هو صاحب الزمان عليه السلام و السابع^٣ صريح في التسمية وقد دلَّ على ذلك كلام الصدوق بعد إيراده في عيون الأخبار^٤ و كمال الدين^٥ و يظهر منه الحكم يصححه وعدم تأويله. و التاسع^٦ مع صراحته في التسمية دال على إعلان الاسم حتى خطب به على المنبر. و ما تضمنه الثامن عشر^٧ و هو حديث اللوح من كتابة الاسم بالحروف المقطعة، فيه أولاً أنه في كثير من الكتب بحروف متصلةٍ و تلك الرواية^٨ مرجحة لموافقتها للأحاديث الكثيرة و ثانياً أنه مع كتابة الحروف المقطعة لا يمكن قرائته الأ متصلةً و ألقه أنه لا يمنع من قرائته متصلةً بل يتحمل الامرین و الاحتمال كان في عدم صلاحیته سندًا للمنع كما ادعى الحضم.^٩ و ثالثاً أنه لو قرء مقطعاً لزم الكذب و عدم مطابقة الواقع لأنَّ إسمه محمد لا «ميم حا ميم دال» و ذلك قطعى لا شك فيه و يلزم حينئذ تغيير الاسم و رابعاً أنَّ الذي يظهر أنَّ كتابته بالحروف المقطعة إنما هي من الكليني و بعض من تأخر عنه لارادة الاختفاء في الكتابة للتقييّة لأنَّه كان في أوائل ز من الغيبة^{١٠} و كان احتمال وقوع المفسدة الكلية التي يأتي بيانها قائماً قريباً وكذا في ز من ابن بابويه^{١١} و لا أقل من احتمال ذلك. و خامساً أنَّ كتابة الحروف المقطعة مع التصريح في الخامس عشر و السادس عشر بالتسمية في اللوح يدل على حدوثها أو قرائة الاسم متصلةً و الحديثان المذكوران صريحان كما ترى و سند الأول

١. في الفصل الأول.

٢. في الفصل الأول.

٣. راجع كمال الدين: ٣٠٨/١

٤. في الفصل الأول.

٥. في الفصل الأول.

٦. راجع عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٤٠/٢

٧. حديث اللوح.

٨. حديث اللوح.

٩. السيد محمد باقر المشتهر بالداماد في كتاب شرعة التسمية حول حرمة تسمية صاحب الامر عليه السلام.

١٠. توفي الكليني في سنة ٣٢٩/٣٢٨ وهذا قريب من ز من الغيبة.

١١. توفي ابن بابويه في سنة ٣٨١ وهذا أيضاً قريب من ز من الغيبة.

صحيح معتمد غاية الاعتماد إلى الحسن بن محبوب مع كثرة طرقه التي أوردنا بعضها و الحسن بن محبوب^١ من الجماعة الذين اجمعوا على تصحيح ما يصحّ عنهم. و ابوالجارود^٢ من اصحاب الاصول^٣ و إن ذمّه الكشى فقد حصل منه ذمّ لجماعة ثقات و الوجه الاول كافٍ هنا فظاهر صحة السند و انه اصحّ من سند اللوح كما عرفت وكذا القول في جميع ما تضمن الأحرف المقطعة فانه مع هذه القرائن يظهر أنهم لم يقرؤه ولم يقرأ إلا متصلةً بل الحديثان المذكوران نصّ في ذلك وكذا الحديث الثلاثون^٤ فانه في مقام الخطاب له عليه السلام و لا يتصور أن يقال له أنت ميم حامي دال بل لا وجه له اصلاً و لا يمكن صدور من حكيم بل ولا من فصيح بل ولا في الصبيان الذين يلعبون كما مر في السادس والثلاثين.^٥ و كذلك حديث المفضل بن عمر^٦ و لم ينقل ولم يعهد أن يقال ذلك في نصّ ولا دعاءٍ ولا غيرهما وإنما كتبت تلك الحروف لاجل الاخفاء عن سلطان ذلك الوقت وعن العامة لئلا يصل الخبر الى السلطان الموجود في أوائل زمان الغيبة و ترتب تلك المفسدة الكلية الآتية لأنّ الكتب تنقل فاذا رأى الحروف جوزًّا أن يكون كل حرف منها إشارة إلى شيءٍ ولم يحصل له العلم فعلم أنهم عليهم السلام في تلك الاحاديث قد تلفظوا بالاسم و أنّ كتابته بحروف مقطعة أمر حادثٌ. و يأتي توضيح ذلك ايضاً إن شاء الله وبعض تلك الاحاديث يوجد في كتاب بحروف متصلة وفي آخر بحروف مقطعة أو في نسخة أخرى و هو قرنية واضحة على ما قلناه كيف وقد عرفت العبارات السابقة في التاسع والعشرين و ظهر من الاحاديث السابقة أنه قد حصل التصریح باسمه الشريف من الله و من الرسول و من الملائكة و من الائمة حتى من صاحب الاسم و من خواص الشيعة و من اکثر العلماء و من لم يصرح لادلة في كلامه على المنع كما عرفت و ما تضمنه السابع والثلاثون^٧ و امثاله من لفظ فلان بن فلان دال على الامر بالتمسية وإرادة

١. راجع معجم الرجال للسيد الخوئي ره: ٨٥ / ٥.

٢. راجع معجم الرجال...: ٣٢١ / ٧.

٣. قال المحقق البهانی: إن كان مؤلف الكتب الحدیثی سمع الاحادیث من المعصوم عليه السلام بلا واسطة او سمع متن هو سمع من المعصوم عليه السلام بلا واسطة فیتال لتألیفه الاصل. (راجع الذریعة الى تصادیف الشیعه: ١٢٦ / ٢).

٤. في الفصل الاول.

٥. في الفصل الاول.

٦. في الفصل الاول.

الاخفاء عن العامة فان هذا الاسم^١ كنایة عن الاسم الصريح بغير شك كما يظهر من نص اهل اللغة و من تبادر الفهم وتتبع موقع استعماله كما قال المعرّي:

«يكتئي باسمه عن كل مجد وكل اسم كنایته فلان».

و معلوم أنه لا يطلق إلا على الاسم الظاهر الا حض الغلب ولذلك يطلق على الكنية إذا غلت و اشتهرت جداً كما يقال فلان و فلان و يراد ابوبكر و عمر^٢ وقد ورد في الحديث مثله مع القرينة لأنَّ اسم ابى بكر قد خفى حتى لا يعلمه إلا القليل من الناس و صار كنيته إسماً و لیت شعري ما الذي يفهم من لفظ فلان بن فلان فيما مرَّ من أحاديث التلقين و مواضع استعماله في الأحاديث و غيرها كمارواه الكليني في باب الأسماء و الكنى ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله: استحسنوا أسمائكم فإنكم تدعون بها يوم القيمة قم يا فلان بن فلان الى نورك و قم يا فلان بن فلان لانور لك إلى غير ذلك من الأحاديث و غيرها المتبادر منها أنه انما يستعمل فلان عبارة عن الاسم الصريح فإذا قيل فلان بن فلان فالمراد زيد بن عمر مثلاً لا نجّار بن صحّاف ولا طويل بن قصير ولا حجة بن عسكري ولا صادق بن باقر و ذلك معلوم من مواقع استعمال لفظ فلان. وأما اطلاقه على الوصف واللقب فلم يرد و لا يعهد ولو سلمنا و وجد عليه نصّ و شاهد لكان الواجب حمله على الاشهر الغلب لا على القليل النادر ولو نزلنا لم يناف الجواز بوجيه لاطلاقه و حصول الامتثال بالاسم الصريح على أنه صريح في الامر بالتسمية فيقال النهي عن التسمية و تحصيص

١. المراد من الاسم لفظة «فلان».

٢. محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماويل بن بزيع عن الخبرـي عن الحسين بن ثوير و ابى سلمة التراج قالا: سمعنا ابا عبدالله عليه السلام و هو يلعن في دبر كل مكتوبة اربعة من الرجال و اربعاء من النساء فلان و فلانة و فلانة و هند و أم الحكم اخت معاوية . (الوسائل: ٦ / رقم ٨٤٤٩ .٣٢١ و التهذيب: ٢ / رقم ١٣١٣). ولا شك في أنَّ المراد من فلان و فلان هم ابوبكر و عمر و عثمان و فلانة و فلانة هما عائشة و حفصة لعنة... عليهم اجمعين. و ايضاً ورد في البحار: ٤٥ / ٥١ بعد عدّة الاخبار و الكلمات في قتال الحسين عليه السلام: «فوقف عليه السلام يستريح ساعة و قد ضعف عن القتال، فبينما هو واقف إذا أتاها حجر فوق في جبهته فأخذ الثوب ليمسح الدّم عن وجهه فأتاها سهم محدد مسوم له ثلاثة شعب، فوقع السهم في صدره و في بعض الروايات على قلبه فقال الحسين عليه السلام: بسم الله و بالله و على ملة رسول الله و رفع رأسه الى السماء و قال: الهي إنك تعلم انهم يقتلون رجالاً ليس على وجه الأرض ابن نبىٰ غيره ثم أخذ السهم فاخرجه من قفاه فانبعث الدّم كالميزاب، فوضع يده على الجرح فلما امتلأت رمي به الى السماء فمارجع من ذلك الدّم قطرة و ما عرفت الحمرة في السماء حتى رمى الحسين عليه السلام بدمه الى السماء ثم وضع يده ثانية فلما امتلأت لطخ بها رأسه و لحيته و قال هكذا اكون حتى القى جدي رسول الله و أنا مخصوص بدمي و اقول: يا رسول الله قتلني فلان و فلان». و لاريب في أنَّ المراد منهما ابوبكر و عمر لعنة... عليهمـا.

الامر بغير الاسم الصريح تحكم لصراحة الاحاديث السابقة في التسمية بالاسم الصريح و هي تدفع كل شبهة و التسمية في المقامين مطلقة و التصرighات في هذا الجانب كثيرة جداً كما رأيت وفي الحديث المذكور من الامر بالتسمية في كل وقت و على كل حال ما هو ظاهر و وجه ذكر الكنية واضح كما مرّ. وما تضمنه الحديث التاسع والثلاثون والاربعون^١ و ما بعد هما من الامر بالتسمية خصوصاً عموماً و واضح في إثبات مطلوبنا ولا سبيل إلى تخصيصه بغير المهدى عليه السلام إذا يلزم منه فساد الكلام فانه لا يجوز أن يقال و تسميمهم عن آخرهم أو إلى آخرهم الا الاخير كما لا يجوز أن يقال: مات الناس حتى الانبياء الا الانبياء إذ يلزم أن لا تكون الغاية غاية و هو تناقض واضح. و الحديث الثلاثون^٢ و أمثاله أوضح في ذلك من الاحاديث الصريحة السابقة بل لا حاجة إليها وكذلك قوله حتى تأتي على آخرهم و قوله واحداً واحداً وغير ذلك مماينا في الاستثناء قطعاً و هذه التسمية المأمور بها معارضة لاحاديث النهي عن التسمية معارضه ظاهرة واضحة فان لفظ التسمية والاسم في الموضعين واحداً فان حملتموه هناك على العموم فهو هنا كذلك وإن حملتموه على الخصوص فكذلك مع أن التسمية المأمور بها عموماً لو خصصناها في أمر القائم عليه السلام باللقب لزم استعمال المشترك في معنيه او اللفظ في الحقيقة و المجاز بغير قرنية و ذلك لا يجوز قطعاً و يلزم ايضاً تأخير البيان عن وقت الخطاب بل عن وقت الحاجة و هو غير جائز فذلك حجّة عليهم على أن الاحاديث الخاصة الصريحة في التسمية تدفع كل احتمال و شبهة للتصرigh فيها باسم محمد بن الحسن عليه السلام و هي تزيد على احاديث النهي فتبقى الاحاديث العامة على عمومها لا محض لها و تبقى الاحاديث المطلقة على إطلاقها لا مقيد لها و تتعارض الجميع على الدلالة حتى لا يبقى عند منصف شك ولا شبهة و يأتي له مزيد توضيح إن شاء الله تعالى وقد عرفت أن التصرigh في بعض الادعية و النصوص بأسماء آبائه وبألقابه خاصة لا يدل على التحرير بوجه لاحتمال التقىة بل وجود دليلها الآتي و للتصرighات الكثيرة جداً و احاديث التلقين و أمثالها من الانواع المذكورة كثيرة لم اذكرها كلها. و ما تضمنه السابع والاربعون^٣ و أمثاله و هو كثير جداً دال

٢. في الفصل الأول.

١. في الفصل الأول.

٣. في الفصل الأول.

مع الاَدلة العقلية والنقدية على وجوب معرفة الامام و معلوم أن المعرفة الاحتمالية غير كافية و ذلك يستلزم التسمية كما عرفت. و ما تضمنه الثامن والاربعون^١ مؤيد عظيم لذلك فانَ الله تعالى مع أنه لا شريك له لم يدع باسمه لم يعرف فيكيف الامام فانه لابد من تمييزه عن غيره خصوصاً مع الحدتين الدالين على أن له أخاً وقد تقدما. و ما تضمنه الثالث والخمسون^٢ من أنه لا يخرج القائم عليه السلام الا بعد موت ذكره وإرتداد اكثرا القائلين بامامته دال على عدم جواز ترك ذكره كما لا يجوز الارتداد عن إمامته و يدل عليه دلالة ظاهرة الحديث الذي بعده فيلزم تكرار ذكره كما ورد الامر به في قولهم عليهم السلام: أحيا أمرنا و في غيره مما أشرنا إليه سابقاً و الذكر هنا عام على قوله و مطلق على آخر فدخل الاسم.^٣ و العجب من صاحب الرسالة^٤ أنه أورده دليلاً للمنع وسيأتي الكلام فيه إن شاء الله وكل حديث تضمن لفظ ذكرهم و الامر به و هو كثير جداً فانه كمالاً يخفى شامل لذكرهم بأسمائهم قطعاً و ذلك كان في الجواز خصوصاً مع التصريحات. و ما تضمنه الحديث التاسع والستون^٥ دل بعمومه بل يظهر من السياق أن المراد هو ذكر هم عليهم السلام بأسمائهم و نقل فضائلهم و نحوها و اقل الجمع ثلاثة.

و ما تضمنه السابع والسبعون^٦ دال على المطلوب كما تقدم وكذا ما بعده و يأتي فيما كلام مع صاحب الرسالة إن شاء الله. و ما تضمنه الحديث الشهانون^٧ و أمثاله من أنه عليه السلام سمي رسول الله صلى الله عليه و آله و كنيه، دال على المقصود من حيث أنه فيه تعيناً واضحاً للاسم فهو تسمية تعارض احاديث النهي عن التسمية معارضة ظاهرة و يحتاج إلى تأويلها و خروجها عن ظاهرها و هو كاف في المقصود فان الذي يفهم من التسمية هو تعين الاسم كما يقال: أجل مسمى و مهر مستمئن و ميراث مسمى في القرآن و نحو ذلك و هو كثير جداً و تأتي نصوص على ذلك وتوضيح له إن شاء الله. و قد اعترف السيد صاحب الرسالة في أولها بأن ذلك تسمية ثم جوزها و يأتي ذلك في أول الفصل

٢. في الفصل الأول.

٣. يعني الذكر عاماً كان أو مطلقاً يشمل الاسم الشريف الخاص.

٤. السيد محمد باقر المشتهر بالداماد كما أشرنا إليه سابقاً.

٦. في الفصل الأول.

٥. في الفصل الأول.

٧. في الفصل الأول.

الآتي وفيه مالا يخفى. يوئد ذلك أن العلة المنصوصة و المفسدة التي هي سبب ورود النهى شاملة لهذه التسمية باعتراف الحضم كما مستعرفه. ثم إن في الحديث الثمانين نهياً عن إظهار هذه التسمية و امراً بكتتها و في الثالث و الثمانين مثله و امر بكتتها إلا عن اهله فكيف يقال إنه غير داخل في أحاديث النهى و سيأتي فيما بعد أن الحضم^١ جزم و حكم بجواز هذه التسمية لورودها في الاخبار و اورد من ذلك خمسة او ستة فيرد عليه أن التسمية باسم محمد عليه السلام قد ورد بها اخبار أضعاف أضعاف ما اوردت. و ما تضمنه الحديث التسعون^٢ من لزوم قبول امرهم و صياته عن غير اهله و الامر باحياء امرهم دال بعمومه على قوله و اطلاقه على آخر اذ يظهر من الاحاديث المشار إليها و هي كثيرة شمولها لذكر أسمائهم و يدل ذلك على عدم وجوب كتمه عن اهله و اوضح من ذلك ما تضمنه الخامس والتسعون^٣ فانه صريح بالحكم في الموضوعين^٤ ولا شك أن تسمية المهدى عليه السلام من جملة الحكمة فأنها هنا بمعنى الحق و علم الشرع كما ورد في أحاديث كثيرة و لا ريب في شمولها لموضوع المسألة بعمومها. و ما تضمنه السادس والتسعون^٥ من أن الشيطان يذوب إذا سمع منادياً ينادي يا محمد إذا كان مقصوداً به غير معصوم له هذه المزية العظيم و الشرف العالي و يطرد الشيطان و يحصل به تمام التبرك فكيف إذا كان المقصود به المعصوم من غير تقىة و لا مفسدة كما هو المفروض. و ما تضمنه الثامن والتسعون^٦ من قوله لو شئت أن أسمى لسميتها، دال على أن التسمية موقوفة على مشيئته عليه السلام لأن لفظ مكانه مقحّم ولا يجوز إرادة غير ذلك كمالاً يخفى على من تأمل أول الكلام و آخره فكانه قال: فلو شئت أن أسمى لسميتها وهو صريح في الجواز و هل يجوز أن يرد عليهم عليهم السلام مثل هذا اللقط في المحرمات مثل أن يقولوا لو شئت أن أزني لزينت ولو شئت أن أشرب

١. المراد من الحضم هو صاحب رسالة شرعة التسمية السيد محمد استر آبادى المشهور بميرداماده.

٢. في الفصل الأول.

٤. الموضوعان وجوب الكتم عن غير اهله و عدم وجوب الكتم عن اهله لأن الحديث المشار إليها في المتن هكذا: قام عيسى خطيباً في بنى اسرائيل فقال: لا تحدثوا بالحكمة الجهال فتظلموها و لا تمنعوا ها اهلها فتظللهم. ضمير المؤنث في تظلموها راجع الى الحكمة و ضمير المذكر في تظلمهم راجع الى الاهل.

٦. في الفصل الأول.

الخمر لشربت و قوله عليه السلام فيه ولكنني أخاف عليكم أن أسميه لكم فتسموه فينسب إلى غير ما هو له، الظاهر أن المراد به أنه خاف أن ينسب إلى النبوة لما ورد في التوراة والإنجيل أن نبي آخر الزمان إسمه محمد وكان الإسلام ضعيفاً و النفاق كثيراً فخاف أن ينسبه بعض اليهود والنصارى إلى ذلك و تدخل الشبهة على بعض المسلمين ولا يخفى أن ذلك لا يقتضي التحرير الواقعى بل ولا الظاهري في غير وقت الخوف والمفسدة والتّقْيَة و هو دالٌ على مجموع ما قلناه كما مضى ويأتي إنشاء الله و العجب ممّن يتوقف بعد وجود هذه الأدلة الكثيرة في الجواز الذي لا يحتاج إلى دليل وليت شعري كيف يجوز أن يكون التّصرّح بهذا الاسم الشريف محراً مثـم يصرّح به الله و الرسول و سائر أهل العصمة و خواص الشيعة و يأمرـوا به في أحاديث متواترة خاصة و عامة و الله تعالى هو الموفق للصواب.

فصل الرابع

في ذكر أحاديث النهي و نحن نوردها كما أوردها السيد الجليل في رسالته إلشمار إليها سابقاً بذلك الترتيب غير إننا نحذف منها بعض التكرار فانه كرر أكثر أحاديثها مع إتحادها سندأ و متناً و نحذف من متن الأحاديث مالا دخل له في الاستدلال على المطلوب لاستلزمها زيادة التطويل كما حذفنا مالا دخل له في الاستدلال من أحاديث الجواز و الامر، فتقول: قال السيد رحمة الله في أول رسالته ما هذه لفظه، شرعة الدين و سبيل المذهب أنه لا يجوز لأحد من الناس في الغيبة إلى حين الفرج أن يسميه و يكنيه صلوات... عليه في محفل و مجمع مجاهراً باسمه و كنيته وإنما الشريعة المأثورة عنهم عليهم السلام الكفاية عن ذاته بألقابه كالخلف الصالح و القائم المهدي و المنتظر و الحجة من آل محمد و غاية ما يجوز من ذكر التسمية أن يقال سمى رسول الله و كنيه وعلى ذلك إطباقي أصحابنا و الروايات متظاهرة به و ليس ينكره إلا ضعفاء التبصر بالاحكام و قليلوا الاطلاع على الحقائق و الاسرار وقد أطال المقال هنا في ذم من ينكر المنع و هو تعريض بعض من¹ عاصرناه وقد حذفته إذ لفائدة فيه بل لا يجوز منه.

فمنها مارواه الكليني في باب ما جاء في الاشنى عشر عن عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن ابى هاشم داود بن القاسم الجعفرى عن ابى جعفر الثانى عليه السلام و

1. الطاهر أن المراد من البعض هو الشيخ بهاء الدين عاملى ره كما اشار إليه المحدث النورى في نجم الثاقب: ٣٦

ذكر حديث الخضر بتمامه و فيه إقراره بالانّة عليهم السلام بأسمائهم إلى أنْ قال: و اشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمى ولا يكُنْ حتى يظهر أمره فيملاها عدلاً كما ملئت جوراً. أنه القائم بأمر الحسن بن علىٰ^١

ورواه ابن بابويه في كتاب كمال الدين وفي عيون الاخبار عن أبيه و محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري و محمد بن يحيى العطار و احمد بن إدريس عن أحمد بن أبي عبد الله البرقى مثله سواء^٢.

و منها مارواه ابن بابويه في كتاب التوحيد وفي كتاب كمال الدين قال حدثنا علىٰ بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق و علىٰ بن عبد الله الوراق قالا حدثنا محمد بن هارون الصوفي قال حدثنا أبوتراب عبد الله بن موسى الروياني عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني أنه دخل علىٰ سيدنا علىٰ بن محمد عليه السلام و عرض عليه اعتقاده، إلى أنْ قال في ذكر الاقرار بالانّة عليهم السلام ثم علىٰ بن موسى ثم محمد بن علىٰ ثم أنت يا مولاي. فقال عليه السلام: و من بعدي أبني الحسن فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال وكيف ذاك؟ قال: لانه لا يرى شخصه ولا يحل ذكره باسمه حتى يخرج فيملا الأرض عدلاً و قسطاً كما ملئت جوراً و ظلماً. الحديث.^٣ و رواه الشيخ والمفيد و الطبرسي.^٤

و منها مارواه الكليني في باب النهي عن الاسم عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن ابن رئاب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صاحب هذا الامر لا يسميه بأسمه^٥ إلا كافر. و رواه ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن محبوب عن علىٰ بن الريان عن أبي

١. راجع تمامه، الكافي: ١/٥٢٥. ١. و ماورد جملة «أنه القائم بأمر الحسن بن علىٰ» في المطبوعة من الكافي.

٢. كمال الدين باب ما أخبر به الحسن بن علىٰ عليهما السلام من وقوع الغيبة: ١/٣١٣ و عيون اخبار الرضا عليه السلام: ١/٦٥. ٣٥ و علل الشرائع: ٦/١١٩ و الاحتجاج للطبرسي: ٢٦٦ و اعلام الورى: ٢/١٩١ و البحار: ٦١/٣٦ و مرآة العقول: ٦/٢٠٣ و تفسير القمي: ٢/٤٤ و دلائل الامامة: ٦٩ و اثبات الوصية: ١٣٦ و غيبة النعماني: ٢/٥٨ و كتاب الغيبة للطوسي ره باب روایات الخاصة في أن الانّة عليهم السلام اثنى عشر: ١٥٤/١١٤.

٣. راجع تمامه التوحيد باب ٢/٨١. ٣٧ و كمال الدين باب ماروى عن أبي الحسن علىٰ بن محمد الهادي في النّص على القائم عليه السلام و غيبته: ١/٣٧٩.

٤. اعلام الورى: ٢/٤٤. و صفات الشيعة: ١٢٢ و البحار: ٣/٢٦٨ و ٢٦٩.

٥. في المطبوعة «بالاسم» بدل «باسمه».

٦. الكافي: ١/٣٣٣.

عبدالله عليه السلام قال: صاحب هذا الامر لا يسميه بأسمه إلا كافر.^١
و منها مارواه ابن بابويه في كتاب كمال الدين أيضاً عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمذاني^٢
عن على بن إبراهيم عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي قال: سئلت سيدى
موسى بن جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل «وأسيغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة».^٣
قال: النعمة الظاهرة الإمام الظاهر والنعمة الباطنة الإمام الغائب، فقلت ويكون في
الانماء من يغيب؟ قال: نعم يغيب عن أبصار الناس شخصه ولا يغيب عن قلوب المؤمنين
ذكره وهو الثاني عشر منا إلى أنْ قال: تخفي على الناس ولادته ولا تحل لهم تمسيته حتى
يظهره الله عز وجل فيملا به الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً. قال الصدوق: لم
اسمع هذا الحديث إلا من أحمد بن زياد بن جعفر الهمذاني وكان ثقة ديناً وفاضلاً.^٤

و منها مارواه الطبرسي في كتاب إعلام الورى و ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن
الحسين بن احمد بن إدريس عن أبيه عن أيوب بن نوح عن محمد بن سنان عن صفوان بن
مهران عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام أنه قيل له من المهدى من ولدك؟
قال: الخامس من ولد السابع يغيب عنكم شخصه ولا يحل لكم تمسيته.^٥ و رواه بسند آخر
عن على بن محمد الدقاق عن محمد بن أبي عبدالله الكوفي عن سهل بن زياد الأدمي عن
الحسن بن محبوب عن عبدالعزيز العبدى عن عبدالله بن أبي يعفور عن الصادق
عليه السلام مثله.^٦

و منها مارواه الصدوق في كتاب كمال الدين عن محمد بن الحسن عن سعيد بن عبد الله عن
أبي جعفر محمد بن احمد العلوى عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري قال سمعت
أبا الحسن صاحب العسكر عليه السلام يقول: الخلف من بعدى إبني الحسن فكيف لكم
بالخلف من بعد الخلف؟

١. كمال الدين: ٦٤٨ / ١.

٢. الهمذاني، بفتح الميم و الدال المعجمة من النسبة الى البلدة المعروفة التي بناها همدان الفلوح بن سام بن نوح لابتکین الميم و دال المهملة المنسوبة الى قبيلة همدان. والله العالم.

٣. لقمان: ٢٠.

٤. راجع تمامه، كتاب الدين: ٣٦٨ / ٦. في المطبوعة «كان رجلاً ثقة ديناً فاضلاً رحمة... عليه و رضوانه».

٥. إعلام الورى: ٣٣٨ / ٢.

فقلت: ولم، جعلنى الله فداك؟ قال: لأنكم لا ترون شخصه ولا يحل لكم ذكره باسمه قلت: كيف نذكره؟ قال: قولوا، الحجة من آل محمد.^١ ورواه كليني عن علي بن محمد عمن ذكره عن محمد بن احمد العلوي ونقله ابن طاووس في ربيع الشيعة^٢ من كتاب ابى عبدالله بن عياش عن احمد بن يحيى عن سعيد بن عبد الله عن محمد بن احمد العلوي مثله.

و منها ما رواه الصدوق في كمال الدين عن المظفر^٣ بن جعفر المظفر العلوي السمرقندى رحمة الله عن أبيه عن جعفر بن محمد بن مسعود و حيدر بن محمد عن محمد بن مسعود عن ادم^٤ بن محمد البلخي عن علي بن الحسين الدقاق و إبراهيم بن محمد قالا: سمعنا علي بن عاصم الكوفي^٥ يقول: خرج في توقعات صاحب الزمان عليه السلام ملعونٌ ملعونٌ من سماٰني في محفل من الناس.^٦

و منها ما رواه فيه عن محمد بن إبراهيم بن اسحق عن محمد بن همام عن محمد بن عثمان العمري قال: خرج توقع بحظ اعرفه، من سماٰني في مجمع من الناس فعليه لعنة...^٧ و رواه الشيخ المفيد والطبرسي.

و منها ما رواه الكليني في باب النهي عن الاسم عن عدّة من أصحابنا عن جعفر بن محمد بن مالك^٨ عن ابن فضال عن الريان بن الصلت قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: و سئل عن القائم، فقال: لا يرى جسمه و لا يسمى إسمه.^٩ و رواه الصدوق في كمال الدين عن أبيه و محمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن جعفر بن محمد مثله.^{١٠}

١. كمال الدين: ٣٨١.

٢. ذكرنا سابقاً أن كتاب ربيع الشيعة هو كتاب الأعلام الورى.

٣. المظفر بن جعفر أحد الشياخ الصدوق وجده المظفر العلوي أحد الشياخ التعلكري. ذكره الشيخ في رجاله: ٥٠٠.

٤. ادم بن محمد الفلاي من اهل بلخ من الشيوخ المذكورين في باب من لم يرو عن الانئمة عليهم السلام.

٥. علي بن عاصم الكوفي ابو الحسن المحدث الذي يقال لابن أخيه ابى عبدالله احمد بن محمد بن احمد بن طلحه العاصمي نسبة إليه. راجع رجال النجاشي و الكشي و غيره.

٦. كمال الدين: ٢٨٤ مع اختلاف في التسلسل.

٧. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/٤٨٣/٣. مع اختلاف في التسلسل. و اعلام الورى: ٢/٢٧٠.

٨. لفظة «بن مالك» مأورد في المطبوعة.

٩. الكافي: ١/٣٣٣/٣.

١٠. كمال الدين: ٢/٦٤٨/١.

و منها مارواه الصّدوق في كتاب كمال الدين في باب النهي عن الاسم عن أبيه و محمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن اسماعيل بن أبان عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: سأله عمر أمير المؤمنين عليه السلام عن المهدى ما اسمه؟^١ فقال: يابن أبي طالب أخبرنى عن المهدى ما اسمه؟ قال: أما إسمه فلا، لأنّ^٢ حببى و خليلي عهد إلى أن لا أحدث باسمه حتى يبعثه الله عزّ و جلّ و هو ما استودع^٣ الله عزّ و جلّ رسوله صلى الله عليه و آله في علمه.^٤ و رواه المفید في ارشاده.^٥

و منها مارواه ابن بابويه فيه عن محمد بن أحمد السنائى^٦ عن محمد بن عبد الله^٧ الكوفي عن سهل بن زياد الأدمي عن عبدالعظيم بن عبد الله الحسني قال: قلت: لمحمد بن على بن موسى عليهم السلام إنّي لآرجو أن تكون القائم، فقال: مامنا إلا قائم بأمر الله ولكن القائم الذي يظهر الله به الأرض من أهل الجور و الكفر و يملأها عدلاً و قسطاً هو الذي تخفي على الناس ولادته و يغيب عنهم شخصه و يحرم عليهم تسميته و هو سمي رسول الله و كنيته الحديث.^٨

و منها مارواه فيه عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس^٩ عن حمران بن سليمان عن الصقر بن أبي دلف قال: سمعت أبا جعفر محمد بن على الرضا عليه السلام يقول: في حديث سئل عن القائم المنتظر لم سمى القائم؟ قال: لأنّه يقوم من بعد موت ذكره و ارتداد أكثر القائلين بamacmته الحديث.^{١٠}

و منها مارواه الكليني و المفید و الطبرسي إنّ عبد الله بن جعفر الحميري سأله أبا عمر و عثمان بن سعيد العمري عن القائم عليه السلام فقال: أنت رأيت الخلف من بعد أبي محمد عليه السلام؟ فقال: إِي والله، قال: فالاسم؟ قال: محَمَّدُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْ هَذَا وَ لَا

١. ماورد لفظة «ما اسمه» في المطبوعة.

٢. في المطبوعة «متى استودع» بدل «ما استودع».

٣. كمال الدين: ٢/٦٤٨.

٤. في بعض النسخ «الشیانی» بدل «السنائی». كلاماً واحداً ظاهراً.

٥. في المطبوعة: «محمد بن أبي عبد الله» بدل «محمد بن عبد الله».

٦. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/٣٧٧.

٧. في المطبوعة. «العبدوس» بدل «عبدوس».

٨. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/٣٧٨.

أقول هذا من عندي فليس لي أن أحلّ ولا أحرّم ولكن عنه عليه السلام.^١
 قال السيد: بعد ما أورد هذه الأخبار وكرر كثيراً منها كما مرّ، فهذه جملة من الأخبار
 فيما نحن بسبيله ولم نظر إلى الآن بخبر يعارض حكمه حكم هذه الأخبار لابسندوثيق و
 لاضعيف ولا مسند ولا مرسل، انتهى.^٢

أقول: قد عرفت جملة من المعارضات الصريحة فكيف يليق من مثل ذلك
 السيد الجليل أن يصدر عنه هذا الكلام الذي قاله قبل أحاديث النهي وبعدها مع أنَّ
 أحاديث التسمية والامر بها أضعاف أضعاف أحاديث النهي ولعل عذرها في القول بالمنع
 أنه لم يقف على معارض للنهي أو عذرها في الكلام الآخر^٣ أنها لم تكن مجموعة بل كانت
 متفرقة في الأبواب ولا يخفى ما فيه والله سبحانه هو المنان المستعان.

١. راجع تمامه: الكافي: ١/٣٣٩ واعلام الورى: ٢/٢١٨.

٢. راجع: شرعة التسمية: ٧١.

٣. المراد من الكلام بحثه تحت عنوان «تبصير» راجع ص ٧١.

فِعْلُ الْكَامِلِ

في بيان حال أئمّة أحاديث النّهي، قد عرفت كثرة أحاديث التسمية الصريحة وكثرة الأوامر بها عموماً وخصوصاً وصحيحة سند كثيرة من تلك الأحاديث على قاعدة الأصوليين وصحّة جميعها على طريقة الخبراء وعلمت أنّ الأحاديث الصحيحة في التسمية والامر تزيد على الصحيح من أحاديث النّهي لأنّ صحّ شيء منها لم نجمع جميع أحاديث الجواز ولو أردنا الزيادة لوجدناها كثيرة. وقد تحقّقت القرائن الاشتى عشرة المقتنة بالأحاديث السابقة الدالة على صحتها و ثبوتها وكلّ تلك القرائن دالّ على تضييف أحاديث النّهي و وجوب تأويتها وقد عرفت أنّ جواز التسمية ثابت بالكتاب والسنة والجماع و دليل العقل وهي أدلةهم وأمّا عندنا فالدليل الشرعي الكتاب والسنة وأنا ألان أذكر الكلام في أسانيد أحاديث النّهي ثمّ اذكر تأويتها و ما يدلّ عليه إن شاء ا....

فاقول: أمّا الحديث الأول ف صحيح السند على قول الأكثر والأفان في أحمد بن محمد البرقي^١ كلاماً وقد ذكر جمّع من علماء الرجال أنه كان يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل و ذكروا أنّ القميين طعنوا عليه حتى أنّ أحمد بن محمد بن عيسى أبعده. عن قم وطرده منها ثمّ أعاده وفي الكافي في باب ما جاء في الاشتى عشر ما يدلّ على طعن عظيم

١. قال النجاشي: احمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي ابو جعفر، اصله كوفي وكان جده محمد بن علي حبه يوسف بن عمر بعد قتل زيد ره وكان حاله صغير السن فهرب مع أبيه عبد الرحمن.

فيه ولكن الاقوى ثقته و في داود بن القاسم ايضاً طعن وقد نسبوه إلى الارتفاع في القول يعني الغلو والاقوى ايضاً ثقته و برائته الا أنّ الحديث كما يأتي ليس بصريح في النهي بل هو نفي لاضرورة إلى تأويله بالنهي.

و إما الحديث الثاني فليس بصحيح السند بل هو ضعيف باصطلاح الا صولين لأنّ الرواة الذين نقلوه عن عبد العظيم كلهم مجهولون لم يوجد لاحد منهم توثيق ولا مدح بل وجد تضييف لمحمد بن هارون و يتحمل كونه المذكور لأنّه قريب من رتبته ذلك و الجهة كافية في خروج الخبر من قسم الصحيح و الحسن و المؤتّق و دخوله في قسم الضّعيف لانحصر الاقسام فيها كما زعم الا صولين. و أما عبد العظيم فلم يوثقه أحد من علمائنا أيضاً و لانصوا على عدالته نعم مدحه بعضهم و روى حديث^١ مرسلاً ضعيفاً أنّ زيارته كزيارة الحسين عليه السلام وهو مع ما عرفت بمعزل عن الدلالة على العدالة لأنّ التشبيه لا يوجب المساواة في جميع الاوصاف و الالزم الاتحاد و حصول أدنى وصف كان في جواز التشبيه كما تقول: زيد كالاسد. وقد روى أنّ زيارة المؤمن بمنزلة زيارة الائمة عليهم السلام فانتفت الدلالة على التوثيق نعم هو دال على المدح و الجلاء و الصلاح و ذلك غير كاف في صحة الحديث. واما الحديث الثالث فظاهر إسناد الكليني فيه الصحة ولكن الذي وجدناه في نسختين من كتاب كمال الدين على بن زياد مكان على بن رئاب و هو يوجب الريب و الاضطراب لاتحاد الرّاوي و المروى عنه و احتمال وجود التصحيف، و قد نقله السيد كما مرّ، على بن الريان و كانه كان كذلك في نسخته فالتصحيف واقع لأنّه قريب و احتمال موافقته لسند الكليني بعيد بعدم وجود على بن رئاب بالباء في شيء من نسخ كمال الدين على ما يظهر. و ما نفله السيد من على بن ريان بالنون ان ثبت كونه هو المعتمد فيحمل التصحيف و أنه على بن الريان بالنون فهو من أصحاب أبي الحسن الثالث عليه السلام و الرّاوي عنه في الرجال على بن إبراهيم فكيف يروي عن أبي عبدالله عليه السلام بغير واسطة و يلزم كونه مرسلاً فلا يكون صحيحاً على التقسيم المشهور^٢ و

١. راجع كامل الزيارات: ٣٣٨.

٢. تقسيم المتأخرین احاديثنا إلى أربعة اقسام، صحيحة - مؤثقة - حسنة - ضعيفة.


ابن رياض في الكليني يحتمل كونه تصحيفاً وان اصله ابن زياد أو أبي ريان لكن سند الكليني أوثق والاحتمال لا يخلو من بعد غير أنه لا يمكن مع ذلك الجزم بالصحة كما ذكرنا. وأما الحديث الرابع فليس ب صحيح السند أيضاً بل هو حسن على المشهور و الكلام ابن زياد في آخره يدل على توقف لأنهم ما كانوا يعملون بحديث ولا يثبتونه في كتبهم حتى يرد من طرق متعددة كما يظهر من مواضع منها هذا المقام. و أما الحديث الخامس ضعيف لجهة الحسين بن احمد بن إدريس فإنه إنما ذكر مهملاً من غير توثيق ولا مدح ولضعف محمد بن سنان على المشهور وفيه نظر و أما السند الآخر فهو أضعف لأن على بن محمد الدقاق مجهول غير معلوم الحال و محمد بن أبي عبدالله مشترك بين ممدوح و مجهول الحال و سهل بن زياد ضعيف على المشهور وإن كان فيه نظر و عبد العزيز ضعيف بلا خلاف. و أما الحديث السادس ضعيف أيضاً لجهة محمد بن احمد العلوى لأنه لم يذكر بمدح ولا توثيق بل ذكر مهملاً و سند الكليني فيه مع ذلك الارسال من غير تحقيق للواسطة الساقطة و ما قاله السيد في الحواشى لم يثبت لعدم انحصر الفائدة فيمن ذكره كما يظهر بالتتبع خصوصاً في كتاب قرب الاسناد للحميري و أما السند الذي في كتاب أبي عبدالله أحمد بن عبيدة الله بن عياش الجوهرى فيه ضعف صاحب الكتاب و احتلاله و اشتراك احمد بن يحيى بين مجهول مهملاً و ثقة بل كونه هنا الثقة بعيد وبحسب الرتبة بل لا وجه له عند التحقيق و معرفة الروى والمروى عنه ومع ذلك جهالة العلوى يزيد. ضعفاً و أما الحديث السابع فهو أيضاً ضعيف لجهة المظفر و ضعف آدم بن محمد و جهة الرواية الباقى كلهم أو اشتراك بعضهم و صرف الباقى. و أما الحديث الثامن فلا يمكن الحكم بصحته أيضاً لجهة محمد بن إبراهيم بن اسحاق. و أما التاسع ضعيف جداً بجعفر بن محمد بن مالك و جهة العدة التي تروى عنه فيكون مرسلأ و لفساد مذهب ابن فضال. و أما الحديث العاشر ضعيف أيضاً فأن في محمد بن عيسى كلاماً و ضعفه بعضهم و اسماعيل بن أبان مجهول الحال مهملاً في الرجال وقد وثقه المخالفون للإمامية و ذلك يفيد ضعفه عندنا و عمر و بن شمر ضعيف جداً و جابر مختلف في مدحه و ذمه و توثيقه. و أما الحديث الحادى عشر، ضعيف أيضاً، لجهة عبد الواحد و جهة الصقر أيضاً و أما

الحادي عشر فهو ضعيف السند لكن لا دلالة فيه على المطلوب لما يأتي إنشاء الله.

فصل المساجد

في بيان رحجان أحاديث الجواز هنا على أحاديث النهي و وجوب تأويلها قد عرفت جملة من القول في ذلك في صدر الفصل السابق وقد عرفت أنّ أحاديث النهي التي أوردها المستدل على المنع ثلاثة عشر بعد إسقاط المكرر وقد بذل جهده في التتبع وبالغ كلّ المبالغة لكن الأول ورد بالنفي لا بالنهي ولا ضرورة إلى تأويله بالنهي لامكان حمله على ظاهره كما يأتي وكذلك التاسع. وأما الثالث فغير مخصوص بانقاض المهدى كما ترى و يأتي إن شاء الله بيان صحة معناه مع حمله على ظاهره من العموم وأنه لا ضرورة إلى تخصيصه. وأما السابع والثامن فهما دالان على تخصيص النهي بحال الخوف والتقية من و جهين كما يأتي إن شاء الله و هما حجّة لنا. وأما الثاني عشر فدلّ على الجواز بل الرجحان ولذلك أورد نامع أحاديث الجواز وأقله أنه لا يدلّ على مطلوبكم سواء دلّ على مطلوبنا أم لا. وأما الثالث عشر فيدلّ على تحريم السؤال عن السؤال لو تم لا على تحريم الجواب ولا الابداء به و يأتي إن شاء الله تعالى كلامً مفصّل في هذا المقام، فبقيت أحاديث النهي ستة أو سبعة ليس فيها حديث واحد صحيح يمكن الجزم بصحته على إصطلاح المتأخرين، للناقد البصير كما عرفت و تحققت فهل يمكن اثبات التحرير في مثل هذا الامر العظيم بمثل هذه الاخبار التي قد عرفت ضعفها عند الاصوليين و هي عند الاخباريين أيضاً ضعيفة لأنها معارضه بما هو أقوى منها و ناهيك أنها ستة أحاديث معارضه بأزيد من مائة حديث و مالم نورده أيضاً كثير فوجبت تأويل أحاديث النهي لا

عرفت و تأويلها ظاهر واضح جداً فان قلت: أحاديث النهي موافقة للاح提اط فهو مؤيد لها،
قلت: أولاً الاحتياط ليس بدليل ثبت به الاحكام الشرعية و ثانياً أنه معارض بمثله في
صور الوجوب كما تقدم و يأتي و ثالثاً أنه لا وجه للاحتياط هنا أصلاً لظهور التقيّة في النهي
و الكثرة الدالة على الجواز و الرّجحان بل الوجوب في كثير من الصور.



فَصْلُ الْمِسْبَعِ

في وجه الجمع بين أحاديث الجواز والمنع وفي ذلك وجوهٌ:
الاول: وهو أقواها وألاهابل هو الذي يتعين ولا يجوز غيره عند المحدث الماهر، أنْ
نحملها على حالة الخوف والتقية ونخصّصها بذلك الوقت سواءً كان قريباً من أول زمان
الغيبة أو لا فلان مدة التقية تمتد إلى خروج القائم عليه السلام لكنّها لا تستوعب كلّ مكان
ولا كلّ حالٍ وإن كانت التقية في أوائل زمن الغيبة أشدُّ و يأتي ما يدلّ على صحة هذا
الوجه إنْ شاء الله.

الثاني: أن نخصّصها بأوائل زمن الغيبة وما يقرب منه.
الثالث: أن نحمل أحاديث النهي على اسم خاص كما تقدّم في حديث الاسمين أعني
الحديث التاسع من أحاديث الجواز¹ فإنه لم يرد ذلك الاسم إلا في حديث الاخفاء وفي
نسخة من كتاب الخرائج كمامر.

الرابع: أن تحمل التسمية على التعين بمعنى الدلالة عليه والإشارة إليه ليقتل أو يقتل
أقاربه وشيعته أو بعضهم وقد فهم هذا المعنى بعض الاصحاح و هو راجع إلى التقية و
إلى الوجه الاول في الجملة.

الخامس: أن نخصّص أحاديث النهي بزمان الغيبة وأحاديث الجواز بزمان الظهور قبل

1. في الفصل الأول.

الغيبة و بعدها.

السادس: أن تحمل أحاديث الجواز على الاختصاص بالامام والنهى مخصوص بالشيعة.

السابع: أن ينحصر أحاديث النهى بالمجامع و تحمل أحاديث الجواز و الامر، على الخلوة كما يظهر من السيد صاحب الرسالة لكنه لم يصرّح بالجواز في الخلوة أيضاً بل منع حتى من كتابة الاسم إلا بحروف مقطعة كما يأنى وكل هذه الوجوه فاسدة إلا الأول فإنه هو الصحيح الذي يجب المصير إليه.

فصل الثالث

في ذكر النجوم الدالة على صحة ما اخترناه والادلة التي هي نص في تعينه والقرائن الواضحة الظاهرة على ذلك من أحاديث النهي وأحاديث الجواز وغيرهما وإن امكن المناقشة في بعض تلك القرائن فالمجموع لا يمكن دفعه بوجهٍ ولتذكرة من ذلك وجوهاً:

الأول: احتمال أحاديث النهي للحمل على حالة الخوف والتقية إحتمالاً ظاهراً فيتعين ذلك لعدم احتمال معارضها لهذا الحمل ولضرورة الجمع بين الاخبار و لعدم وجود حديث واحد يأبى هذا الحمل وبيان ذلك أنَّ المخالفين و جميع السلاطين السابقين على زمن الغيبة والسلطان الموجود في ذلك الوقت كانوا قد علموا أنَّ الثاني عشر من الأئمة يقوم بالسيف فيزيل دولتهم ويكسر صولتهم ويفعل بهم الافاعيل من القتل والاسر والسبى والنهب وغير ذلك وعلموا أنَّ آباءه لا يخرجون فبدلوا جهدهم في تحصيل القائم والقبض عليه وقتلها فلو عرفوا إسمه وكنيته لعلموا وجوده وولادته لأنَّه لا يتشخص الاسم ولا الكنية غالباً إلا بعد الولادة و لأنَّه يلزم حينئذ ظهور صدق دعوى الشيعة واستلزم ذلك زيادة الطلب والقبض على السيدات والشيعة وقتل ألف منهم وكان أول من يقتل كلَّ من وافقه اسمه أو كنيته اسم القائم أو كنيته كما اتفق من فرعون في حق موسى عليه السلام ودللت على ذلك الاخبار والسير والتاريخ وكتب قصص الانبياء أنه قتل ألفاً من بنى إسرائيل في طلب موسى. وهذه مفسدة كلية كان إحتمال وقوعها قريباً متوجهاً في أوائل زمن الغيبة كزمان الكليني و ابن بابويه والشيخ المفيد فلما طال العهد وحصل اليأس

من الوصول إليه وكثرة السلاطين و اختلفت الحكام و وقعت بينهم العداوات، انتفت المفسدة الكلية و صار الطلب عبئاً لا يتصورونه لأن كل واحد منهم يجوز كون القائم في غيره بلاده و لغير ذلك من الأسباب و بقيت مفاسد جزئية يجب لاجلها التقية كما كان بحسب التقية هناك وإن كانت ذلك الوقت أشدّ فهـى بعده موجودة لكنـها أخفـ فقد رأينا و سمعنا في بلاد التقيـة أنـ من سـمى القـائم أو أحدـاً من الائـمة عليهم السلام حـصل له ضـرر عظـيم و ربـما حـصل عـلى غيرـه من الشـيعة إـيضاً و ربـما أدـى ذلك إـلى القـتل خـاصـاً أو عـامـاً و هذه عـلة ظـاهـرة و سـبـبـ واضح يـقتضـي لـاجـله حـكـمة أـهـل العـصـمـة عليهم السلام النـهى عن التـسمـية ثـم التـصرـيـح في موـاضـع آخـر بالـجـواـز ثـم التـصرـيـح بـأنـ النـهى لـاجـل الخـوف و التـقـيـة ثـم النـص على أنـ التـقـيـة يـجب أنـ تكون بـحـسـبـها لـافـي غـير مـحلـها و قد فـعل الـائـمة عليهم السلام كـل ذلك تـصـريـحاً و تـلوـيـحاً و بيـنـوا المـقامـات كـلـها بـيـانـاً شـافـياً كـما مضـى و يـأتـي و لذلك ورد النـهى عن الأخـبار بـولـادـته و الـامر بـكـتمـها و ورد النـهى عن تـسمـية كـل وـاحـدـ من الـائـمة عليهم السلام لـاجـل المـصلـحة و مـلاـحظـة الـحـكـمة و دـفع المـفسـدة كـما يـأتـي بـيـانـه إـنـ شـاء اللهـ.

وقد روى ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن علي بن عبد الله الوراق عن محمد بن هارون الصوفي عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن صفوان بن يحيى عن إبراهيم بن أبي زياد عن أبي حمزة الشمالي عن أبي خالد الكابلي قال: دخلت على علي بن الحسين عليه السلام فسألته عن الذين فرض الله طاعتهم فذكرهم إلى أن إنتهي إلى الصادق عليه السلام فسألته لم سمي الصادق وكلكم صادقون فقال: حدثني أبي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا ولد ابني جعفر بن محمد فسموه الصادق فإن الخامس من ولده الذي اسمه جعفر يدعى الامامة إفتراً على الله وكذباً عليه فهو عبد الله جعفر الكذاب إلى أن قال: ثم بكى علي بن الحسين عليه السلام بكاءً شديداً ثم قال: كأني بجعفر الكذاب وقد حمل طاغية زمانه على تفتيش أمر ولى الله والمغيب في حفظ الله والتوكيل بحرم أبيه جهلاً بولادته وحرضاً على قتلها إن ظفر به طمعاً في ميراث أبيه حتى يأخذها

١. راجع تمامه، كمال الدين: ٣١٩ / ٢ و بعدها.

وروى ابن بابويه أيضاً في أوائل كتاب كمال الدين بسنده في حديث الرسل المستعدين والمستخفين إلى وقت موسى عليه السلام فكان فرعون يقتل أولادبني إسرائيل في طلب موسى عليه السلام للذى كان قد شاع من ذكره وخبر كونه فستر الله ولادته ثم قذفت به أمه في اليم كما أخبر الله في كتابه فالتفطه آل فرعون فكان موسى في حجر فرعون يربى وهو لا يعرفه وفرعون يقتل أولادبني إسرائيل في طلبه ثم قال: والمعروف بين الخاص والعام أنَّ الحسن بن عليٍّ والد صاحب الزمان عليه السلام كان قد و كلَّ به طاغية زمانه إلى وقت وفاته فلما توفي وكلَّ بحاشيته وأهله وجست جواريه وطلب مولوده أشدَّ الطلب وكان أحد المولنين عليه عمه جعفر أخو الحسن بن عليٍّ بما ادعاه لنفسه من الإمامة.

وروى ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن الصادق عليه السلام بالقائم بسنده عن سدير الصيرفي عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث طويل يذكر فيه القائم وحاله وما تضمن الجفر من ذكره وأنَّ فيه شبهها من جماعة من الانبياء عليهم السلام وأنَّ مولده شبيه بمولد موسى عليه السلام يقول فيه أبو عبدالله عليه السلام وأما مولده من موسى فأنَّ فرعون على أنَّ زوال ملكه على يده أمر باحضار الكهنة فدلَّوه على نسبه وأنَّه يكون من بنى إسرائيل فلم يزل يأمر أصحابه بشق بطون الحوامل من نساء بنى إسرائيل حتى قتل في طلبه نيفاً وعشرين ألفاً وتعذر عليه الوصول إلى قتل موسى عليه السلام كذلك بنو أميه وبنو العباس لما وقفوا زوال ملتهم على يد القائم مما ناصبوا العداوة وضعوا سيفهم في قتل آل رسول الله وإبادة نسله طمعاً منهم في الوصول إلى قتل القائم ويأبى الله إلا أنْ يتم نوره ولو كره المشركون.^١

وروى الطبرسي في مجمع البيان في تفسير سورة طه عند قوله تعالى «وَلَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى»^٢ إنَّ فرعون كان يقتل غلمان بنى إسرائيل ثم خشى أنْ يفنى نسلهم فكان يقتل بعد ذلك في سنة ولا يقتل في سنة فولد موسى في السنة التي يقتل فيها الغلمان فنجاه الله تعالى منه. وذكر في مواضع متعددة في مجمع البيان إنَّ فرعون كان يقتل أولاد بنى إسرائيل طلباً موسى وأورد القصة مفصلاً في مواضع. وروى ابن بابويه والكليني أيضاً

حديثاً طريراً في تفصيل ذلك الطلب الشديد. فقد ظهر عليك أن المفسدة الكلية كانت تترتب على تسميته عليه السلام في أوائل زمن الغيبة وقد عرفت أيضاً أنه قد بقيت بعد ذلك مفاسد جزئية في بعض الصور تمتد إلى حين ظهوره عليه السلام.

الثاني: مما يدل على حمل النهي على حالة الخوف والتقبة وحصول المفسدة هو أن الحمل على التقية حيث يمكن أقوى وجوه لجمع بين الأخبار لأن سبب اختلاف الأحاديث هو ملاحظة التقية غالباً بل أدعى بعضهم حصر سبب اختلاف كلام المعصومين عليهم السلام في التقية والظاهر أنه أكثر غالباً وخلافه قليل نادر والأحاديث الدالة على وجوب الجمع بهذا الوجه كثيراً جداً والاعتبار والتتبع دالاً عليه.

الثالث: أن أكثر أحاديث النهي وردت في أواخر مدة الإمام عليهم السلام قريباً من زمان الغيبة عن الرضا والجود والهادي والعسكري عليهم السلام وما ورد عن غيرهم بالنسبة إلى ما ورد عنهم قليل وحديث الخضر إنما أخبر به الجود عليه السلام. والخبر المروي عن الصادق عليه السلام عام غير خاص باسم القائم ويأتي وجهه إن شاء الله تعالى و ذلك أن شدة وقت الخوف والتقية والمفسدة الكلية كان قد صار قريباً.

الرابع: أن أحاديث النهي كلها وردت عن الإمام عليهم السلام لجواز التقية عليهم ولم يرد عن الرسول عليه السلام شيء من ذلك عام شامل للمكلفين لعدم جواز التقية عليه على المشهور وما ورد في الحديث العاشر من قول على عليه السلام إن حبيبي عهد إلى أن لا حدث باسمه فالظاهر أنه مخصوص بعلى عليه السلام كامثاله بل مخصوص باخبار مثل عمر به لما يأتي إن شاء الله فهو أمر لعلى بالتقية لا تقية من النبي عليه السلام.

الخامس: أنك لا تجد في شيء من أحاديث النهي ماينا في هذا الحمل وما يقتضي أنه لا يجوز التسمية في تقية وخوف ولا غيرها ولا تجد في شيء من أحاديث الجواز ماينا في ذلك أيضاً وما يدل على أنه يجوز التسمية في التقية وغيرها وفي الخوف والا من بل يوجد في القسمين تصريحات وتلويحات بهذا الحمل ظاهرة واضحة كما مضى ويأتي إن شاء الله وناهيك بتأويل توجد عليه قرائن وأدلة كثيرة جداً ولا يوجد شيء واحد ينافيه فكيف لا يجب المصير إليه.

السادس: أن هذا الوجه يقتضي العمل بجميع الاخبار وعدم طرح شيء منها فنعمل

بأحاديث النهي وقت الخوف والتقية وأحاديث الجواز في غيرها والحمل على غير هذا الوجه يقتضي طرح جملة من الأحاديث بل أكثرها كما يأتي بيانه إن شاء الله خصوصاً الوجه الذي اختاره السيد.

السابع: إن هذا الجمع هو تمام الاحتياط في الدين والاقتصار على العمل بالعلم واليقين و ذلك أن الجواز قد عرفت أنه ثابت بالكتاب والسنّة المستفيضة والاجماع و دليل العقل فلا يعدل عنه إلا بمثله و أن التسمية واجبة في كثير من الصور و أن التقية أيضاً واجبة بجميع الأدلة الشرعية المذكورة فظاهر أنه لابد من الجمع بين الأصولين الثابتين قطعاً فان الثاني يقاوم الأول في ح�性ه و ذلك ما قبلناه.

الثامن إن أحاديث النهي تضمنت تحديد المنع بظهور القائم و خروجه و في ذلك ظاهرة إلى أن سبب النهي هو التقية لأن ذلك الوقت هو زمان التقية قطعاً بالنص والاجماع و الروايات بذلك كثيرة لكن التقية معلوم أنها مخصوصة بحالة دون حالة و مكان دون مكان فالتجيئ مساعدة لمجموع ذلك الزمان لا الأماكن و الحالات. و مما يدل على ذلك مارواه الشيخ الطبرسي في كتاب إعلام الورى عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا عليه السلام: قال: لا دين لمن لا ورع له ولا إيمان لمن لا تقية له وإن اكر مكم عند الله اعملكم بالتقية فقيل له يابن رسول الله إلى متى؟ قال: إلى يوم الوقت المعلوم وهو خروج قائمنا فمن ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا ثم ذكر حديث القائم عليه السلام بطوله.^١

وروى الكليني في باب التقية عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن ربيعى عن زراره عن أبي جعفر عليه السلام قال: التقية في كل ضرورة و صاحبها أعلم بها حين تنزل به.^٢

وروى الكليني أيضاً في باب ما يوجب الحق لمن انتقض الإيمان، عن علي بن إبراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقه قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول في حديث: إن المؤمن إذا أظهر الإيمان ثم ظهر منه ما يدل على نقضه خرج مما وصف و أظهر وكان له ناقضاً إلا أن يدعى أنه، إنما عمل ذلك تقية ومع ذلك ينظر فان كان ليس مما

١. راجع تمامه، إعلام الورى: ٢٤١/٢.

٢. راجع تمامه، الكافي: ٢١٩/٢.

يمكن أن تكون التقيّة في مثله لم يقبل منه ذلك، لأنَّ للتقيّة مواضع من أزالها عن مواضعها لم تستقم له الحديث.^١ ومثله كثيرون. و مما يدل على ذلك ما رواه الشيخ في التهذيب والاستبصار في حكم ذبيحة الناصب ففي حديث قال: كل وقر واستقر حتى يكون يوماً ما.

وفي حديث آخر حتى يكون ما يكون. وقد حمل الشيخ أحاديث الجواز على التقيّة واستدَل بهذين الحديدين وجعلهما قرينة ودليلًا وسندًا على إرادة التقيّة من غير هما ولا يخفى أنَّ تحديد النهي عن التسمية بظهور القائم أوضح دلالة على إرادة التقيّة من ذلك.

التاسع: أنَّ أحاديث النهي تضمنت أنَّ من سماه فهو كافر بل أنَّه لا يسميه إلا كافر^٢ و معلوم قطعاً إتفاقاً أنَّ ذلك ليس بمحاجة للكفر ولا يناسب لغير وقت التقيّة وترتب مفسدة كلية أو جزئية أقلها قتل مؤمن واحد وفي ذلك إشارة ظاهرة وقرينة واضحة على إرادة التقيّة والمبالغة في نفي تلك المفسدة ألا ترى أنه قد وردت أحاديث في أنَّ من ترك التقيّة فهو كافر يعني محلها قطعاً كمامراً في الحديث السابع عن الرضا عليه السلام أنه قال: لا إيمان لمن لا تقيّة له^٣. وروى الكليني في باب التقيّة بسند صحيح عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن معمر بن خلاد عن أبي الحسن عليه السلام في الحديث قال:

لا إيمان لمن لا تقيّة له^٤. وبسند آخر صحيح عن أبي عبدالله عليه السلام في الحديث قال: لا إيمان لمن لا تقيّة له^٥ وروى ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه قال: قال الصادق عليه السلام: لو قلت إنَّ تارك التقيّة تارك الصلة لكنْت صادقاً^٦ وفي عدة أحاديث، إنَّ تارك الصلة كافر ونحوه مما ورد في بعض أحاديث النهي من اللعن فأنَّه لا يناسب غير وقت التقيّة لأنَّ التسمية واجبة في صور كثيرة راجحة في غيرها حتى خلت من مفسدة ولا يتصور مفسدة غير ما ذكرنا و يأتي تصريح ونص على ذلك إنَّ شاء الله.

١. راجع تمامه، الكافي: ٢/١٦٨.

٢. راجع كمال الدين باب النهي عن تسمية القائم عليه السلام: ٢/٦٤٨. ١/٤٣٣. و الكافي: ١/٤.

٣. راجع كمال الدين: ٢/٣٧١. ٥/٣٧١. و البحار: ٧٥/٣٩٥. ١٦.

٤. راجع تمامه الكافي: ٢/٢١٨. ٥/٤٣١. ٧٥/٩٢.

٥. راجع البحار: ٧٥/٤١٤. ٧٥/٦٦.

العاشر: أن جملة من أحاديث النهي دال على أن القائم عليه السلام تُخفي ولادته و لا تحل تسميته وفي جمل من الأحاديث أمر بأخفاء ولادته ونهى عن إظهارها و اقتران التسمية بالولادة إشارة واضحة وقرينة ظاهرة على ما قلناه إخفا الولادة لا وجه لها غير الخوف والتقية ودفع المفسدة عنه عليه السلام وعن الشيعة بلا خلاف بينهم في ذلك أصلاً فكذلك التسمية، لا يترافقها في عدة أحاديث ويأتي له مزيد توضيح إن شاء الله.

الحادي عشر: إن كثيراً من تلك الأحاديث تضمنت أن القائم عليه السلام لا يرى جسمه ولا يسمى، إسمه وهي قرينة واضحة أيضاً، لأن الأحاديث الكثيرة جداً داللة على أن سبب الغيبة الخوف والتقية فيكون ذلك سبب ترك التسمية أيضاً وكون الخوف والتقية سبب الغيبة ثابت. فان نوقي في ذلك فهو مناقشة للائمة عليهم السلام لأننا لأنهم نصوا على ذلك، روى ابن بابويه في كتاب كمال الدين في باب علة الغيبة، قال: حدثني محمد بن على ما جيلويه قال: حدثني عمّي محمد بن أبي القاسم عن أبي عبد الله البرقي عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن ابن بكر عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: للقائم قبل قيامه غيبة قلت ولم؟ قال: يخاف على نفسه الذبح.^١ وفي معنى هذا الحديث أحاديث كثيرة جداً و يأتي في هذا المعنى كلام آخر في توجيهه ماروى أن سبب الغيبة أمر لا يعلم إلا الله وفي غير ذلك إن شاء الله.

الثاني عشر: أن أحاديث النهي تضمنت النهي عن التسمية في المحافل والمجامع و ذلك أيضاً قرينة ظاهرة على ما قلناه لأن المحافل والمجامع مظنة التقية واجتماع الشيعة و العامة وحصول الخوف والمفسدة خصوصاً في ذلك الوقت لاستلاء العامة في كل مكان وسلطهم على الشيعة وحضورهم معهم في كل مجلس إلا نادراً وهي إشارة واضحة. وكم قد حضرنا في بلاد التقية في مجلس يكون فيه بعض العامة فيتكلّم بعض الشيعة بما يخالف التقية غالباً عن حضور ذلك المخالف فيترتب على ذلك مفسدة عظيمة.

الثالث عشر: أن ما تضمن تخصيص النهي بالمحافل والمجامع مع أن فيه تلك الإشارة لم يرد مطلقاً بل ورد مقيداً كما رأيت، ففي حديث عن القائم عليه السلام: من سماه في

محفل من الناس وفي آخر من سمائي في مجمع من الناس.^١ وهذه قرينة واضحة على ما قلناه جدًا بل بعد هذا القيد يكاد يصير الحديث صريحين في تخصيص النهي بحال الخوف والتقية لأن الناس في الأكثر الأغلب إنما يستعمل بمعنى العامة أعني المخالفين لللامامية وقد شاع وذاع استعماله في ذلك المعنى في الحديث وكلام القدماء وذلك أمر لا ينكره إلا قليل التتبع للاحadith ففي كتاب الزكاة من الكليني والتهذيب والاستبصار بسند عن عبد الرحمن بن الحجاج في حديث زكوة الابل قال عبد الرحمن هذا فرق بيننا وبين الناس^٢ وفي كتاب الطلاق من الكليني وغيره أحاديث كثيرة، أنه لا يقيم الناس على الطلاق إلا السيف^٣ وفي أحاديث الديات وغيرها كثير من ذلك. وفي أول الروضة من الكافي بأسانيد عن أبي عبدالله عليه السلام في رسالته إلى أصحابه قال: دعوا رفع أيديكم في الصلوة إلا مرة واحدة حين تفتح الصلوة لأن الناس قد شهروكم بذلك إلى أن قال: حاملوا الناس ولا تحملوهم على رقابكم تجمعوا مع ذلك طاعة ربكم وإياكم وسبب أعداء الله حيث يسمعونكم الحديث.^٤ وفي حديث آخر منقول في الروضة وغيرها عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال لجماعة من أهل الكوفة إن الله هداكم لامر جهله الناس. فأحببتمونا وأبغضنا الناس واتبعتمونا وخالفنا الناس وصدقتمونا وكذبنا الناس الحديث.^٥ والشواهد على ذلك كثيرة جدًا.

الرابع عشر: أن بعض أحاديث النهي مطلق عام شامل للقائم وغيره لأنه ورد بلفظ صاحب هذا الأمر وهو صادق على كل واحد من الآئمة عليهم السلام وله مؤيدات خاصة يأتي بعضها إن شاء الله تتضمن النهي عن تسمية الآئمة عليهم السلام غير القائم وذلك مخصوص بوقت الخوف والتقية قطعاً فكذاك في القائم على ذلك ويأتي له مزيد توضيح إن شاء الله.

الخامس عشر: أن جملة من أحاديث النهي تدل على أنه لا يرى شخصه ولا يسمى إسمه وهو قرينة واضحةً أيضاً من جهة أخرى غير ما تقدم وهو أن إمتناع رؤيته ليس بكلّي بل

١. راجع تمامه، التهذيب: ٤/٣١.

٢. راجع تمامه، البخاري: ٥١/٢٣.

٣. راجع تمامه، الكافي: ٦/٥٦.

٤. راجع تمامه، الكافي: ٨/٧٥.

٥. راجع تمامه، الكافي: ٨/٨١.

رُؤيتها أمر ممكّن في غير وقت المفسدة والخوف فكذلك التسمية. وقد أورد ابن بابويه والكليني وغيرهما من علمائنا في باب ذكر من شاهد القائم عليه السلام ورأه وكلمه أحاديثًا كثيرة في ذلك تقدّم بعضها وهو دال على الرؤية والتسمية كما تقدّم حتى ذكروا أنه قد رأى القائم عليه السلام جماعة لا يحصى عددهم فان خصّتهم الرؤية المنفية بزمان الغيبة الكبرى ففيه أولاً أنه لا يقبل بتخصيص المぬع بذلك الزمان وثانياً أن الرؤية في الغيبة الكبرى قد وقعت كثيراً كما قد نقله صاحب كشف الغمة وقد جوز المفید والمترضی والطبرسي ذلك مع معرفة القائم عليه السلام وعدم المفسدة وقد روی الشيخ الجليل رئيس المحدثین في كتاب من لا يحضره الفقيه في باب نوادر الحجج بأسناده الصحيح عن محمد بن عثمان العمری قال: و الله إن صاحب هذا الامر ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه.^١ وفي معناه أحاديث كثيرة جداً تدل على إمكان الرؤية وقوعها في زمن الغيبة الصغرى والكبرى حيث لا خوف ولا تقية فكذا في الشق الآخر وإن وجهتم ذاك الطرف بتوجيهات بعيدة فلا تنكروا توجيه هذا الطرف بتوجيهه قريب جداً عليه قرائن وأدلة لاتحصى.

السادس عشر: أن الحديث الأخير تضمن النهي عن السؤال عن الاسم و معلوماً قطعاً بلا خلاف إن ذلك مخصوص بوقت الخوف والتقية ولا يدعى أحداً أصلاً بتحريم السؤال عن الاسم في غير وقت الخوف. أمّا في وقت التقية فلا يجوز لأن السؤال عنه يدل على ولادته ويلزم منه زيادة تشديد العامة في طلبه وتوجهه الضرر العظيم بسببه إلى شيعته وأقاربه.

السابع عشر: ما تضمنه حديث جابر من سؤال عمر لامير المؤمنين عليه السلام فأن التقية هناك لازمة لتأليه شيع الامر ويوصى بعضهم بعضاً ويلزم من ذلك وصول الخبر باسمه إلى سلطان الوقت الموجود في حال وفاة العسكري عليه السلام ويشتد الطلب وينتظر كل من وافق إسمه إسم المهدى عليه السلام كما صار مثله في زمان فرعون لما بلغه اسم موسى عليه السلام كمامراً أو يمنعون من التسمية باسم القائم كما اتفق في زمان المتوكّل فاته لشدة التقية غير جمع من الشيعة أسماء أولادهم مثل على وحسن وحسين

وامتنعوا من التسمية بمثل هذه الاسماء كما هو مرؤى في عيون الاخبار فكون السائل عمر قرينة واضحة على ورود الجواب بالتقية دفعاً للمفسدة كامثاله.

الثامن عشر: ما تضمنه الحديث المذكور من الكلام الظاهري الاقناعي الذي خاطب به السائل في قوله: إن حبيبي عهد إلى أن لا أحدث باسمه حتى يبعثه الله. وقد عرفت في الحديث التاسع من أحاديث الجواز أنه عليه السلام خطب على المنبر وذكر إسمه وذكر أنه يعلن ولا تخفي وذلك بعد وفاة ثلاثة قطعاً لأنه لم يكن قبلها بقدر على صعود المنبر والظاهر أنه كان بالكوفة وكان المجلس مخصوصاً بالشيعة أو حضر معهم من لا يحصل بحضوره خوف ولا مفسدة. فعلم أنه أجاب بالتقية أولاً مجملأً وفي آخره ما يشعر باختصاص الرسول بمعرفة ذلك الاسم ولا يخفي ما فيه فإن الإمامة والشيعة كلهم يعلمونه فعلم أنه أيضاً كلام ورد للتقية وارادة الابهام على السائل و عدم إخباره لما قلناه من أنه أخبر الشيعة بأسمه قبل أن يبعثه الله فأخبر السائل بذلك دفعاً لتلك المفسدة.

التاسع عشر: مارواه الكليني في باب النهي عن الاسم عن علي بن محمد عن أبي عبدالله الصالحي قال: سألني أصحابنا بعد مرضي أبي محمد عليه السلام أن أسأله عن الاسم والمكان فورد إن دللتهم على الاسم أذاعوه وإن دللتهم على المكان دلوا عليه.^١ أقول: فهذا دال كما ترى دلالة ظاهرة واضحة على أن سبب النهي عن التسمية وعلة كتم الاسم هو الخوف من الاذاعة و ملاحظة التقية و دفع المفسدة و هو عين المدعى.

العشرون: مارواه الكليني أيضاً في باب تسمية من رأه عليه السلام عن محمد بن يحيى و محمد بن عبدالله يعني الحميري جمياً عن عبدالله بن جعفر الحميري أنه سأله العمري فقال: أنت رأيت الخلف من بعد أبي محمد عليه السلام؟ فقال: إى والله قال: فالاسم؟ قال: محروم عليكم أن تسألوه عن ذلك ولا أقول هذا من عندي فليس لي احل أو أحريم ولكن عنه عليه السلام، فإن الامر عند السلطان إن أبا محمد عليه السلام مضى ولم يخلف ولداً وقسم ميراثه وأخذه من لاحق له فيه وهو ذا عياله يحولون، ليس أحد يجسر ان يتعرف إليهم أو ينيلهم شيئاً وإذا وقع الاسم وقع الطلب فاتقوا الله وامسكون عن ذلك. قال الكليني وحدّثني شيخ من أصحابنا ذهب عنى إسمه أن أبا عمر سئل عنه احمد بن إسحاق عن هذا

١. الكافي: ٢/٢٣٣/١. في المطبوعة «خرج الجواب» بدل «ورد» و «إن عرفا» بدل «إن دللتهم».

فأجاب بمثل هذا.^١ أقول: هذا صحيح السند معتمد جدًا صريح الدلالة على المطلوب وقول العمري حجة في هذا وغيره بنص المهدى عليه السلام وظهور الاعجاز على يده وهو يزيل كل شبهة خصوصاً قوله، وإذا وقع الاسم الخ ويأتي فيه كلام مع السيد رحمة الله عليه.

الحادي والعشرون: مارواه الصدق في كتاب كمال الدين في باب ذكر من شاهد القائم عليه السلام عن أبيه و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن عبدالله بن جعفر الحميري أنه سأله العمري فقال: هل رأيت صاحبى؟ فقال: نعم والله قال: فالاسم قال إياك إن أن تبحث عن هذا فانه عند القوم إن هذا النسل قد انقطع.^٢ أقول: هذا أيضاً صحيح معتمد جدًا صريح فيما قلناه من أنه معرفته الاسم و شهرته كان يقتضي شدة الطلب و حصول المفسدة الكلية و معلوم أنه بعد الأمان منها تبقى مفاسد جزئية خاصة ببعض الحالات كما يحكم به الاعتبار الصحيح فافهم.

الثاني والعشرون: ما تقدم في الحديث الثاني المتضمن للتسمية الصريحة في موضوعين منه نقلًا عن مولانا المهدى عليه السلام أنه قال: ليكن هذا المجلس عندك مكتوماً إلا عن أهل التصديق والاخوة الصادقة في الدين.

الثالث والعشرون: ما تقدم في الحديث الثامن عشر من قوله في آخره فصنه إلا عن أهله. الرابع والعشرون: ماروى في بعض أحاديث التلقين من إشراطه بعدم وجود التقيّة ولم استوفها كلها وقد تقدم في كلام الشيخ وهو متن حديث الخففة^٣ بالحديث السادس والأربعين.

الخامس والعشرون: ما تقدم في الحديث التاسع والستين من قوله عليه السلام: اتخلون وتحذّثون وتقولون ما شئتم فإن المراد خلوة الشيعة وإنفرادهم عن العامة وذلك ظاهر.

السابع والعشرون: ما تقدم في الحديث الثالث والثمانين من قوله عليه السلام: يا جابر هذا من مكتون علم الله ومخزون سر الله فاكتمه إلا عن أهله.

١. راجع تمامه، الكافي: ١/٣٢٩/١.

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٤٤١/٢.

٣. يحمل أن يكون الصحيح «الحق».

الثامن والعشرون: ما تضمنه الحديث التسعون من قول أبي عبد الله عليه السلام ليس من إحتمال أمرنا التصديق له والقبول فقط من إحتمال أمرنا ستره وصيانته عن غير أهله.

التاسع والعشرون: ما تضمنه الحديث الخامس والتسعون من قوله عليه السلام لا تحدثوا بالحكمة الجھاں فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم.

الثلاثون: ماروى في أحاديث كثيرة تتضمن أنَّ ما أمر بكتمانه من العلم والحقّ إنما أمر بكتمه عن غير أهله وعند وجود المفسدة وهو كثيرٌ لم استوفه كله وهو متفرق في أماكنه.

الحادي والثلاثون: ما تقدَّم في الثامن والتسعين من قوله ولو شئت أنْ أسمِي مكانه لسميَّته ولكنَّ أخاف عليكم أنْ اسمِيَّ لكم فتسْمُونه فينسب إلى غير ماهوله ولا يخفى أنه لا يدلُّ على التحرير الواقعى كمامر و هو صريح في اختصاصه بمجالس الخوف والمفسدة ولا يتناول صورة عدم الخوف فيها على أنها لأنَّ ضعيفة جدًا لقوة الإسلام فلا يتصرَّر أن ينسب إلى النبوة كما كان يخاف ذلك مع أنَّ مطلق ذكره مظنة لتلك المفسدة وكذلك قوله سمى رسول الله و لاخلاف في جوازهما وإنما أراد دفع إعتراض اليهود و النصارى كما عرفت و هو موافق لما قلناه من اشتراط الجواز بعدم الخوف و انتفاء المفسدة.

الثاني والثلاثون: ما يأتي من الوجوه الدالة على فساد جميع التأويلاط المحتملة غير الوجه الأقل الذي اخترناه فتعين ما قلناه فهذه جملة من القرآن والأدلة الدالة على صحة هذا التأويل و وجوب المصير إليه وبالجملة فالامر ظاهر واضح جداً و اذا أضفت هذه الوجوه إلى الوجوه الآتية في رد ما اختاره السيد صارت نيفاً و ستين وكلها مؤيدة لما قلناه ناهيك بذلك.

فصل التاسع

في ذكر بعض النظائر والاشبه لما نحن بصدده مما يقرب ما قلناه فان الشّىء إذا كان له نظير أو نظائر كان موجباً لترك إستبعاد حكمه و لقرب حصوله و وصوله إلى الفهم و هو مؤيد عظيم للحكم و قد شاع هذا المسلك في باب الخطابة و الكتابة و عندهم أنَّ الشّىء إنما يعرف بنظائره و يقاس بأمثاله و ما لا نظير له عندهم لا يكادون يقبلونه، و ليس هذا عملاً بالقياس فانه باطلٌ عندنا بل هو مؤيد للنصوص المرورية و الأدلة الشرعية و هذه النظائر كلّها يمكن إيرادها في مقام المعارضة للمستدلّ بأحاديث النّهـي مع إحتمالها للتـقـيـة، ولنذكر من ذلك اموراً اثنتي عشرة:

الأول: و هو من أقرب النظائر هنا ما ورد من الأحاديث الكثيرة في النـهـي عن الاخبار بولادة القائم المهدـي عليه السـلام و الامر بكتمانها فـاـنـاـ لو جمعنا هـالـزـادـتـ على اـحـادـيـثـ النـهـيـ عنـ التـسـمـيـةـ قـطـعاـ و لا تـكـادـ تـجـدـلـهاـ مـعـارـضـاـ صـرـيـحاـ فيـ الـامـرـ بـاظـهـارـهاـ معـ آنـهـ لـاخـلـافـ و لـإـشـكـالـ عـنـ اـحـدـ فـيـ آنـ إـظـهـارـهاـ فـيـ غـيرـ وـقـتـ التـقـيـةـ جـائزـ و آنـ تـلـكـ المـناـهـىـ وـرـدـتـ بـسـبـبـ الـخـوفـ وـالتـقـيـةـ وـدـفـعـ الـمـفـسـدـةـ كـمـاـ وـرـدـتـ فـيـ الـامـرـ الـذـىـ نـحـنـ بـصـدـدـهـ.

الثاني: الأحاديث الكثيرة الدالة على النـهـيـ عنـ السـؤـالـ عنـ الـاسـمـ وـعـلـىـ تـحـرـيـمـ نفسـ السـؤـالـ وـلـيـتـ شـعـريـ أـيـنـ الـمـعـارـضـ لـهـاـ الدـالـلـ عـلـىـ جـواـزـ السـؤـالـ فـيـ غـيرـ وـقـتـ الـخـوفـ وـتـرـتـبـ الـمـفـسـدـةـ وـأـيـنـ الـقـائـلـ بـتـحـرـيـمـ السـؤـالـ عـنـ الـاسـمـ هـلـ تـجـدـ أحـدـاـ ذـهـبـ إـلـىـ ذـلـكـ وـهـوـ

إيضاً نظير قریب جداً.

الثالث: ورد النهي عن تسمية مولانا الكاظم عليه السلام وإذاعة أمره والامر بكتمه في عدة أحاديث لو أردنا جمعها ل كانت لا تقتصر عن أحدى النهي عن تسمية القائم عليه السلام ولذلك كانت الشيعة لا يصرحون باسمه ولاكتيته بل يكتنون عنه بكنيات كالعبد الصالح والرجل والفقير والعالم والشيخ وغير ذلك ولما زال الخوف زال الحكم والآحاديث المشتملة على ذلك كثيرة جداً في مقام النهي ومقام الكنية والذي يحضرني الآن ويخطر بخاطري منه مارواه محمد بن يعقوب الكليني في باب ما يفصل به بين دعو المحقّ والمبطل في امر الامامة:

عن محمد بن يحيى عن احمد عن محمد عيسى عن أبي يحيى الواسطي عن هشام بن سالم قال: كنا بالمدينة عند^١ وفاة أبي عبدالله عليه السلام ثم ذكر أنه دخل على عبدالله بن جعفر و سأله فلم يجد عنده شيئاً ثم خرج هو و جماعة باكين حيارى^٢ قال: فرأيت شيخاً يومئلى بيده فخفت أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر المنصور و ذلك أنه كان بالمدينة جواسيس ينظرون إلى من اتفقت شيعة جعفر عليه فـ يضربون عنقه ثم ذكر أنه دخل على الكاظم عليه السلام و رأى منه يرهاناً واضحاً و اعجازاً دالاً على الامامة فقال له: أنت هو؟ يعني الامامة قال: ما أقول ذلك قال: عليك إمام قال عليه السلام: لا قال: أسألك عمما كنت أسؤال عنه أباك، قال: نعم سلْ ثُبِّرْ و لاثِدْعْ فانْ أذعْتَ فهو الذَّبْح قال: فسألته فإذاً هو بحر لا ينزف فقلت شيعتك و شيعة أبيك ظلآل فأدعوههم إليك، فقد أخذت على الكتمان؟ قال: من أنسست منه رشدًا فألق إليه وخذ عليه الكتمان فانْ أذاعوا فهو الذَّبْح و أشار بيده إلى حلقة الحديث.

و في معناه أحاديث أخرى فهل يجب الآن ذلك الكتمان مطلقاً و هل تحرم تلك الإذاعة مطلقاً و هل يشك في أن سبب ذلك النهي الخوف فيزول بزواله كما أنه كذلك في تسمية القائم عليه السلام بمقتضى حكم النصوص السابقة.

١. في المطبوعة «بعد وفاة» بدل «عند وفاة».

٢. حيارى جم حيران بمعنى المتحير في أمره لا يدرى كيف يهتدى فيه (السان العرب: ٤/٢٢٢).

الرابع: ما ورد من النهي عن تسمية مولانا الصادق عليه السلام باسمه في عدّة أحاديث أيضاً لاحاجة لنا إلى جمعها ويكتفى واحداً منها:

روى الكليني في أواخر الروضة عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن على بن النعمان عن القاسم شريك المفضل وكان رجل صدق قال: سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول: خلق في المسجد يشّهرون ويشهرون أنفسهم أولئك ليسوا ملائكة ولا نحن منهم انطلق فأواري^١ واستر فيه تكون ستري هتك الله ستورهم^٢ يقولون إمام والله ما أنا بامام إلا لمن أطاعني فأمّا من عصاني فلست له بامام لم يتعلّقون باسمي ألا يكفون^٣ إسمي من أفواههم فوالله لا يجتمعن الله وإياهم في دار^٤ فهذا الحديث المشتمل على التهديد والوعيد والنهي والمبالغة والتأكيد مع أنه لا يقبل بالتحريم مطلقاً.

الخامس: ما ورد من النهي عن تسمية مطلق الامام وهو الحديث الثالث من أحاديث النهي عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

«صاحب هذا الامر لا يسميه إلا كافر»^٥ و معلوم أن لفظ صاحب هذا الامر صادق على كل إمام خصوصاً إذا أطلق في زمن الصادق عليه السلام. و الحديثان السابقان^٦ قرينة دالة على صحة إرادة العموم مع أن النصوص موجودة في كل واحد منهم عليه السلام متفرقة في أماكنها، فهل يعتري أحداً شك في أن ذلك للخوف والتقية وهو ظاهر.

و مما ورد من إطلاق صاحب الامر فيه على غير القائم عليه السلام مارواه الصدوق في عيون الاخبار في باب دلائل الرضا عليه السلام عن العباس النجاشي قال: قلت للرضا عليه السلام أنت صاحب هذا الامر؟ قال: أي والله.

٢. في بعض النسخ «سرّهم» بدل «ستورهم».

١. في بعض النسخ «فاذاري» بدل «فأواري».
٣. في بعض النسخ «ألا يلقون» بدل «ألا يكفون».

٤. راجع الكافي: ٨/٣٧٤/١.

٥. راجع الكافي: ٨/٣٧٤/١.

٦. المراد منها الحديثان السابقان اللذان أوردتهما السيد ره في رسالته المسماة بشرعية التسمية ص ٢٥ و ٤٥ و صاحب هذه الرسالة الشيخ الحر ره سابقاً فراجع.

السادس: ماروى من الاحاديث الكثيرة في النهي عن سب أعداء الدين ولعنهم^١ ولو أردنا جمعها لزالت على أحاديث النهي عن تسمية القائم عليه السلام وفي اكثر تلك الاحاديث مبالغة عظيمة وتحديد ووعيد و هل يشك احد في الجواز مع عدم الخوف و المفسدة مع أنك لا تكاد تجد لها معارضًا صريحاً فكيف يشك في جواز التسمية مع مارأيت المعارضات الصريحة الكثيرة لاحاديث النهي.

السابع: ماروى من الاحاديث الموافقة للتقية في اكثرا المسائل الشرعية ولا حاجة إلى الارشارة إلى أنواعها وأقسامها لكثرتها جداً وشهرتها حتى لا يكاد يخلو من ذلك أمر من المهمات و من أغرب تلك الموضع و أقربها مشابهة لا نحن فيه مانقله الشيخ المفید في رسالته التي ألفها في المتعة حيث روى فيها ما مضمونه إن أبا بن تغلب تمتّع بأمرأة بمكة فلاعبته و خدعته حتى أدخلته صندوقاً ثم قفلته عليه و دعث بحمل فحمله إلى المسعى ثم دنت منه و قالت أتدرى أين أنت؟ قال: لا قال: أنت في المسعى بين الصفا والمروة و نحن نريد أن نأمر منادياً ينادي عليك هذا فلان بن فلان وجد في بيوت الفواحش يزني فنفضحك و نسلّمك إلى القتل فيم تفدي نفسك؟

فقدى نفسه بمالٍ كثير فوق طاقته، فأمرت حملاً أن يحمل ذلك الصندوق إلى بيتهما بعد ما قبضت المال من وكيله ثم خلت سبيله فبلغ الخبر إلى أبي عبدالله جعفر الصادق عليه السلام فنهى عن المتعة في تلك المدة نهياً بليغاً لاجل ذلك،^٢ حتى صرّح بتحريمها في عدة أحاديث معتبرة منها ما هو موجود في الكافي^٣ وغيره وهي تزيد على

١. نورد واحدة منها، قال على عليه السلام وقد سمع قوماً من اصحابه يسبون أهل الشام بصفتين: إني أكره لكم أن تكونوا سبابين. (نهج البلاغه خ ٢٠٦).

٢. تماماً: قال جماعة من أصحابنا (رضي الله عنهم) العلة في نهي أبي عبدالله عليه السلام عنها في الحرمين إن أبا بن تغلب كان حد رجال أبي عبدالله عليه السلام والرؤساء منهم، فتزوج إمرأة بمكة و كان كثير المال فخدعه العرنة حتى أدخلته صندوقاً لهم ثم بعثت إلى الحمالين فحملوه إلى باب الصفا ثم قالت: يا أبا بن هذا باب الصفا و أنا نريد أن ننادي عليك، هذا أبا بن تغلب يريد أن يفجر بأمرأة فافتدى نفسه بعشرة الآف درهم فبلغ ذلك أبو عبدالله عليه السلام فقال لهم: لا تأتون في منازلهن و هبوا لـي في الحرمين (راجع البحار: ١٠٣/٣١١ و مستدرک الوسائل: ٤٥٦/١٤).

٣. منها ماروى على بن محمد عن صالح بن أبي حتاد، عن ابن سنان، عن المفضل بن عمر قال: سمعت أبو عبدالله عليه السلام يقول في المتعة: دعواها أما يستحبى احدكم أن يرى في موضع العورة فيحمل ذلك على صالحى اخوانه و اصحابه. (الكافى: ٥/٤٥٣).

أحاديث النهي عن التسمية وكثير منها عاماً مطلق ظاهره أنه يجب العمل به إلى يوم القيمة مع أن إباحة المتعة أمر ثابت بالكتاب والسنة والجماع بل هو من ضروريات المذهب وإنما وجہ النهي عنها دفع تلك المفسدة الجزئية التي لا يترتب عليها ما يتربّ على التسمية في بعض الأوقات.

الثامن: وهو نظير قريب، مارواه الصدوق في كتاب كمال الدين باسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن لصاحب هذا الأمر غيبة لابد منها يرتاب فيها كل مبطل قلت: ولم؟ قال: لامر لم يؤذن لنا في كشفه إلا بعد ظهوره الحديث.^١

وفي معناه غيره أيضاً فهذا ظاهره أنهم لم يؤذن لهم في ذكر علة الغيبة إلا بعد ظهور القائم عليه السلام وقد روى في بيان تلك العلة أحاديث كثيرة افرد لها الصدوق باباً^٢ أورد فيه بعض تلك الأحاديث ولكن هذا الكلام ورد مطابقاً لمقتضى ذلك المقام كما هو شأن البلاغة ومقتضى الحكمة، فكذا حديث سؤال عمر وباقى أحاديث النهي.^٣

التاسع، ماروى في عدة أحاديث من النهي عن قول رمضان بغير شهر و تلك الأحاديث لا تقتصر عن أحاديث التسمية وقد أفرد لها الكليني باباً في كتابه^٤ كما فعل هناك وقد روى هذا المعنى ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه^٥ ثم أثار أيناهما قد صرحاً بلفظ رمضان بغير شهر في عنوان الأبواب وفي أحاديث متعددة في الصوم والادعية وغير ذلك ويفهم من بعض تلك الأحاديث أن وجہ النهي أن رمضان إسم من أسماء الله فاذا قيل جاء رمضان أو ذهب رمضان ربما يفهم منه ذلك المعنى فيلزم تجويز ذلك على الله وهو مستلزم لحدوث القديم فعلم أنه يجوز اذا قصد المعنى الصحيح لوجود التصريح بذلك كما قلنا ولو جود إطلاق لفظ رمضان بغير شهر في الأحاديث المشار إليها مع إتفاق النسخ الصحيحة فعلم أن وجہ النهي دفع هذه المفسدة التي هي إيهام خلاف المقصود و معلوم أنه لانسبة لها إلى المفسدة المذكورة سابقاً فور وذك النهي ليس بعجب.

١. راجع تمامه، كمال الدين: ٤٨١ / ١١. ٢. باب «علة الغيبة» في كمال الدين.

٣. راجع كمال الدين ص ٦٤٨ و ذكر سابقاً أن السيد المرحوم ميرداماد استدل ببعض هذه الأحاديث في تحريم تسمية صاحب الرزمان عليه السلام فراجع.

٤. باب النهي عن قول رمضان بلا شهر - الكافي: ٤ / ٦٩ . ٥. من لا يحضره الفقيه: ٤٧٩ و ٤٨٠ - الوسائل: ١٠ أبواب أحكام شهر رمضان تحت رقم ١٣٥٤ و معانى الاخبار: ٢ / ٣١٥ .

العاشر: مارواه الكليني عن يونس بن يعقوب عن أبي عبدالله عليه السلام أنه كتب إليه بعض أصحابه يسأله أن يدعوه له أن يجعله ممن يتصر به لدینه، فاجابه وكتب في أسفل كتابه رحمك الله إن الله يتصر لدینه بشرار خلقه، فانظر إلى عدم فعله لذلك وأشار به إلى النهي عن إطلاق هذا الكلام لا فيه من إيهام خلاف المطلوب مع ورود ذلك اللفظ بعينه والامر به في حديث صحيح عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: قل: اللهم أوسع علئي في رزقي وامدد لي في عمري واجعلني ممن تنتصر به لدینك ولا تستبدل بي غيري^١ ونحوه مارواه الكاهلي قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام في دعاء، الحمد لله متنه علمه فكتب لا تقول متنه علمه وليس لعلمه متنه ولكن قل: متنه رضاه.

الحادي عشر: مارواه الكليني بسنده عن الحسن بن محبوب عمن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رجل عنده الله أكبر فقال: الله أكبر من أي شيء؟ فقال: من كل شيء. فقال أبو عبدالله عليه السلام: حذّرته فقال الرجل كيف أقول؟ قال: قل الله أكبر من أن يوصف^٢ وفي معناه احاديث أخرى. وقد روى ابن بابويه وغيره احاديث في تفسير الله أكبر بأنه من كل شيء^٣ فعلم أن الأمر بذلك والنهي عن الأمر الأول إنما هو احتراز عن إيهام خلاف المقصود وما رواه في آخر نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: لا يقولون أحدكم، اللهم إني أعوذ بك من الفتنة فإنّه^٤ ليس من أحد إلا وهو مشتمل على فتنة ولكن من استعاد فليستعد من مضلالات الفتن.^٥ فإنّ^٦ الله يقول: إنما أموالكم وأولادكم فتنة.^٧ معلوم أنه قد روى في عدة أخبار عنهم عليهم السلام الاستعادة من الفتنة مع قصد معنى صحيح أو مع قيد يدل على ذلك.

الثاني عشر: مارواه الكليني بأسناده الصحيح عن ابن أبي نصر قال: قلت للرضا عليه السلام: ادع الله أن يرزقني الحلال، فقال: أتدري ما الحلال؟ قلت: الذي عندنا، اطيب

١. الكافي: ٢/٥٥٣. ١٠. وفيه «واعمل لي» بدل «واعملني».

٢. الكافي: ١/٨ و ٩/١١٧ و ١١٨ و باب معانى الآباء.

٣. راجع التوحيد للصدوق ره باب معنى الله أكبر: ٣١٢ و ١/٣١٢.

٤. في المطبوعة «لأنه» بدل «فاته».

٥. نهج البلاغة، كلمات القصار رقم ٩٣.

٦. في المطبوعة «واعملو» بعد «فإن الله يقول».

٧. الانفال: ٢٨.

المكسب،^١ فقال: كان على بن الحسين عليه السلام يقول: الحلال قوت المصطفين ثم قال:
اللهم إني أسألك من رزقك الواسع.^٢

و في معناه أحاديث آخر صحيحة تدل على النهي و أن الحلال قوت النبيين مع أنه قد ورد الدعاء بطلب الحلال و الامر بطلبه في أحاديث كثيرة لكن مع قصد المعنى الصحيح اعني الحلال الظاهري لا الواقعي الخالص الذي لم يخالطه شك و لاشبهة لعرته و اعجب من ذلك ماروى عنهم عليهم السلام أنهم سئلوا عن القرآن أهو خالق أم مخلوق؟ فقالوا: ليس بخالقٍ ولا مخلوقٍ ولكنه كلام الله محدثٌ.^٣ فلم يطلقوا لفظ المخلوق على القرآن مع أنه مراد للمحدث في المعنى ولكن له معنى آخر لاتضح إرادته و ذلك أن المخلوق ورد بمعنى المكذوب مقوله تعالى نقلًا عن الكفار «إِنَّ هَذَا إِلَّا إِخْتْلَاقٌ»^٤ فالعجب ممن يعلم أنهم عليهم السلام ينهون عن اطلاق لفظ يوهم خلاف المقصود و يحترزون عن ذلك ثم يستبعد ورود النهي عن التسمية دفعاً لتلك المفسدة العظيمة من قتل أكثر السادات و الشيعة و إذهاب المذهب بالكلية والله أعلم.

١. في المطبوعة «الكب الطيب» بدل «اطيب المكب».

٢. راجع الكافي: ٩/٥٥٣/٢

٣. كتاب التوحيد للصدقور ره باب «القرآن ما هو؟»: ٢٢٣ و ٢٢٩

٤. ص - الآية ٧

فصل العاشر

في ردّ باقي التأويّلات المحتملة لاحاديث النهي غير الاول الذي دلت الادلّة على صحته و تلك الادلّة كلّها دالّة على ضعف غيره لكنّا نشير إلى ما يؤيّدتها فنقول: أمّا الوجه الثاني فقريب من الاول الذي اخترناه ولا فرق بينهما في حكم هذا الزّمان و نحوه و أمّا في أوائل زمن الغيبة فلا نسلم عموم المنهي لأنّ بعض الاخبار السابقة قد وردت في وقوع التسمية منه عليه السّلام و من خواصّ شيعته يومئذٍ و تحقيق ذلك لافائدة فيه لنا أصلًاً لكن أدلة التسمية تقتضي ما قلناه و الوجه المذكور ضعيف و القرائن عليه لا تخلو من معارضات صريحة و النّزاع بين القولين سهلٌ و يظهر من صاحب كشف الغمّة إختيار هذا الوجه كما يأتي إن شاء الله. و أمّا الثالث فضعيف جدًا لذكر الاسم على المنبر و وروده في رواية أخرى و تناول احاديث الامر و النهي للاسمين معاً على السّواء و ضعف سند ذلك الحديث عند الاصوليين و انفراده لهذا الحكم و احتمال كون الاختفاء بالنسبة إلى شهرة الاسم الآخر و قوّة هذا الاحتمال جدًا و غير ذلك، فهذه وجوه سبعة تدلّ على ضعف ذلك الوجه. و أمّا الرابع، فلا يخلو من بعد وإن كان الحكم في نفسه صحيحًا ولا ينافي ما اخترناه بوجهٍ لكن بعض احاديث النهي كما ترى تأبه كُلّ الإباء و أمّا الخامس، فضعيف جدًا بل لا وجه له أصلًاً لوجهه، الاول، أنّ احاديث النهي كلّها وردت في زمان الظهور إلا نادر. الثاني أنّ دلالتها على الوقتين سواءً وكذا دلالة احاديث الجواز و الامر. الثالث، وجود محمل اقرب منه و عدم الضرورة إليه مع ما فيه من البعد و التكليف. الرابع، وجود القرائن الكثيرة

على الوجه الأول و عدم وجود قرينة تدل على هذا و على تقدير وجود شيءٍ فمتنٍ تقاوم جميع مامّر الخامس، يعلم بالتبيّن أنه لا يقائل به أصلاً بل هو خلاف قول الجميع فلا يجوز المصير إليه و أمّا الوجه، السادس أنّ عدّة من أحاديث الجواز وردت في زمان الغيبة كمامّر فباطل أيضًا لوجه له لامور: الأول، أنّ بعض أحاديث النهي شامل لامير المؤمنين عليه السلام أو خاص به. الثاني، أنه لا يقائل بهذا الوجه أصلًا على ما يظهر وإنما أوردناه احتمالًا واحتياطًا كامثاله، فكيف يجوز إحداث قول لم يقل به أحد. الثالث، إنك قد عرفت سابقاً في أحاديث متعددة أنّ خواص الشيعة قد صرّحوا باسمه عليه السلام في حضور بعض أهل العصمة فلم ينكروا عليهم. الرابع، أنه يلزم منها أن تكون أحاديث الامر كلها متوجّهاً إلى الأئمة لا إلى الشيعة مع أنه من المعلوم الذي لا شكّ فيه أنّ الامر بالعكس وكيف يتصرّر أن يكون الأئمة عليهم السلام قد أمرّوا بذلك أنفسهم خاصةً مع أنّهم خاطبوا الشيعة بتلك الامر و أمرّوهم بتلاوة تلك الادعية في كلّ وقت و بتلقين موتاهم في كلّ عصر. الخامس أنّ معرفة الإمام واجبة على الشيعة قطعاً و المعرفة الجمالية غير كافية فوجبت التسمية عليهم و أمّا الوجه السابع وهو الذي اختاره السيد من تخصيص النهي بالمجامع والامر بغيرها كالخلوة و نحوها و مع أنه لم يصرّح بالجواز في صورة من الصور لكن أول كلامه يقتضي ذلك فقولنا و قول السيد واحد في جواز التسمية في الخلوة و عند حضور من لا يصدق عليه المجمع كواحد من غير تقيّة و في المنع عند حضور التقيّة و الخوف سواء كانا اثنين أو جماعة وإنما الخلاف في صورة حضور جماعة ثلاثة فصاعداً من غير خوف و لا تقيّة فالسيد يحمل أحاديث النهي على الصورتين الآخرين و نحن نحملها على الأولى منها خاصةً و الجمع بذلك الوجه الذي اختاره فاسدٌ من وجوهه إن نوّقش في بعضها فالباقي كافٍ والمجموع كافٍ شافٍ. الأول أنه لا دليل عليه و لا قرينة غير حديثين ضعيفين أو حديث واحد ضعيف و ذلك لاحتمال اتحاد التوقيع و روايته بالمعنى فكيف يجوز أن نزد جميع أدلة الجواز و نخصّ سائر أحاديث النهي بما هذا شأنه. و اذا قبلنا بذلك من السيد و جوّزنا تخصيص جميع أحاديث النهي بذلك الحديث الضعيف او الحديثين فكيف لا يجوز لنا تخصيص المجامع والمحافل بما اشتتمل على التقيّة مع وجود جميع الأدلة السابقة والآتية و اكثر الأدلة الشرعية و تلك الاحاديث تزيد على مائة حديث و تلك القرائن تزيد على السبعين عند التحقيق و مالم نذكره اكثر مما ذكرناه إنّ هذا

العجب غريب. الثاني، أنه بصرىع الدلالة بل هو محتمل للحمل على ما قلناه احتمالاً قريراً و اذا قام الاحتمال بطل الاستدلال خصوصاً على التحرير فانه لا مساهلة فيه. الثالث أنه غير مطلق بل هو مقيد بكون المجمع من الناس اي العامة فهو دالٌ على ما ذهبنا إليه من وجهين كما تقدم. الرابع، أن النهى هناك لم يقع بصورة الحصر ليفيد التخصيص كما لا يخفى و دلالة مفهوم الوصف ضعيفة فلاتقاوم التصريح فيما مار من الوجوه الكثيرة. الخامس، ما أورده السيد من قوله: إن الفرد لا يعارض الطبيعة إلى آخر كلامه ويأتي إن شاء الله مضافاً إلى وجود المعارضات الخاصة الراجحة الصريحة فيتناول هذه الصورة كما مضى و يأتي. السادس، أنه يحتمل كون النهى شاملًا لجميع الصور واللعنة مخصوصاً بهذه الصورة فليس كل منهى عنه يوجب اللعن بل لا التصريح فيه باكثر من اللعن فما الدليل على نفي هذا الاحتمال وكيف يتم معه ومع الاحتمالات الآخر وجه الجمع والاستدلال عليه. السابع، أن حديث عبد العظيم الحسني وهو الثاني^١ من أحاديث النهي يفهم منه أنه كان في خلوة ولم يذكر أن أحداً كان حاضراً فهو منافٍ خاصٍ لحديث الجمع وأمّا على قولنا فلا إشكال لأن يكون خاف من وصول الخبر إلى بعض العامة وإلى السلطان فإن حمل السيد هذا على التقى فهو مخالف لكلامه فيما يأتي ومناف لاستدلالاته ومثله غيره من أحاديث النهى على أنه إن جوَز ذلك مع تحديد المنع بالخروج والظهور فما المانع من حمل غيره من أحاديث النهى على التقى فلامانع أصلاً. الثامن، الأحاديث الكثيرة الدالة على جواز رواية الحديث بل الامر بها ووجوبها كقولهم عليه السلام: أكْتُبْ وَبُثْ عَمَلَكْ في إخوانك وقولهم: عليهم السلام عند قول السائل يجيئني القوم فيسمعون متى حديثكم فاضجر ولا أقوى، فقالوا إقرأ عليهم من أوّله حديثاً و من آخره حديثاً و من وسطه حديثاً. و قوله عليهم السلام الرواية لحديثنا في قلوب شيعتنا أو بيته في الناس افضل عند الله من الف عابد. و قوله عليه السلام: رحم الله خلفائي فسئل عنهم فقال: الذين يأتون من بعدي يروون حديثي و سنتي و يعلّمونها الناس بعدي والاحديث في ذلك كثيرة جداً فإذا ثبت ذلك، فنقول: ليت شعرى هل تجوز رواية أحاديثهم عليهم السلام الواردة بالتسمية أم تحرم؟ فان كانت محرمة فما وجہ رواية جميع علماء الشیعہ و محدثیهم لها و إجماعهم

على نقلها حتى وصلت إلينا. التاسع أَنَّك قد عرفت من تلك الأساتيد في أكثر الطبقات أنهم يقولون: حدثنا فلان قال: أخبرنا فلان و في بعضها يقولون: حدثنا فلان و فلان اثنان أو ثلاثة أو أزيد و كون النون^١ للمعظم نفسه لا وجه له أصلاً. والقسم الثاني أيضاً واضح فعلم أنهم كانوا يرووتها في المجامع و المحافل و اعلم أن هذا الوجه أمر كلّي شامل لوجوه كثيرة جداً لاتقاد تحصى و إنما ذكرتها مجملة إختصاراً و فراراً من التطويل و قد تركت بعض تلك المواقع من الأساتيد المنشورة فأوردت لفظة عن في موضع قال: حدثنا أو قال: أخبرنا إختصاراً أيضاً و ذلك جائز عند المحدثين و فيما أوردناه كفاية إن شاء الله تعالى.

العاشر، أنَّ التبع و الاعتبار شاهدان بأنَّ مجالس الأئمة و مجالس علماء الشيعة كانت محافل و أقْلَهُ أَنَّ حضور اثنين منها مع صاحب المجلس أكثرٌ و خلافه نادرٌ. وقد نقلوا تلك الأحاديث الكثيرة بالتسمية. الحادى عشر ما تضمنه الحديث الثاني من أحاديث الجواز من قوله و سماه محمدأ و عرضه على أصحابه فانَّ التسمية لا يتصور أن تكون في الخلوة و الوحدة أو حضور شخص واحد بحيث لا يصدق المجمع بل لابدَ فيها من الشهرة و التواتر و إلا لانتفت فائدتها ولم يكن العلم بها ولو كان كذلك لا وصلت إلينا بطريق التواتر. الثاني عشر، ما تضمنه الحديث المذكور من قوله و عرضه على أصحابه يوم الثالث و قال: هذا صاحبكم من بعدي و خليفي عليكم فانَّ العرض عليهم حال كونهم مجتمعين بغير شك لا تحدَّ العبرة و صيغة الجمع و ضميره و كون ذلك في يوم واحد و العرض من غير ذكر اسمه عبُث و النص عليه بالأمامية و الخلافة لا يكاد يتصور بغير تسمية فانَّه ولدٌ صغير و يغيب عنهم قطعاً و إذا اكبر لا يعرفون شخصه فلولم يعرفوا إسمه لكان نصاً على رجل مجهول الاسم و الشخص و هو عبُث محال من الحكيم و لا يتحيل أنَّ التسمية في مثله لضرورة النص و التعين و مستثنة لانتقاده بحديث العقيقة و هو الاول و بأحاديث الدعاء و التلقين و الزيارة و الاوامر الكثيرة و غير ذلك مما هو كثير. الثالث عشر، ما تضمنه الحديث الرابع من قوله عليه السلام للجارية ستحملين ذكرأ و إسمه محمد فانَّه لو لم يكن أحد حاضراً أصلأ لم ينقل إلينا فلزم حضور الرأوي و الجارية و الامام لأنَّه بصيغة الخطاب و بعض أصحابنا صادق على واحدي و جماعة و على كلَّ حالٍ بصدق المجمع فبطل التأويل

١. كون النون المتكلّم مع الغير.

بذلك. الرابع عشر، ما تضمنه الحديث الخامس من قول الشيخ الجليل محمد بن عثمان العمرى سئل ابو محمد عليه السلام و انا عنده فان ذلك صريح في أنهم كانوا ثلاثة او يزيدون فصاروا مجمعاً قطعاً. الخامس عشر، ما تضمنه الحديث السابع من حضور جعفر بن محمد الصادق و زيد بن على و جابر بن عبد الله عند أبي جعفر الباقر عليه السلام فقال الامام عليه السلام حدثنا بما رأيت من الصحيفة فحدّثهم بأمره وقرأها كلّها و فيها تصريح باسم القائم و كنيته وقد اعترف بذلك الصدوق كما يأتي إن شاء الله فقد حصلت التسمية بأمر المعصوم في المجامع والمحافل مع أنه من المستبعد جداً أن لا يكون هناك جماعة آخر من الارقام و السادات و العبيد و الخدام، سلّمنا لكن المذكورون اربعة يصدق المجمع بماذا عنهم. السادس عشر، ما تضمنه الحديث التاسع من أن أمير المؤمنين عليه السلام خطب على المنبر و ذكر أحوال القائم عليه السلام و صرّح بالاسمين الشريفين و بأن اسمه الاشهر لا يخفى بل يعلن و يظهر فهل يمكن أن يحمل هذا على الخلوة أو حضور واحد بحيث لا يصدق المجمع و ذلك محال عادي ولا يتصور عاقل صعود المنبر و الخطبة في هذا الامر العظيم عند حضور واحد بل ولا عشرة لأن إسمائهم من غير صعود المنبر سهل و كيف يحمل فعل المعصوم على العبث. السابع عشر، ما تضمنه الحديث التاسع عشر، من روایة جابر بن يزيد الجعفی عن أبي جعفر عليه السلام ما يتضمن التسمية الصريحة و حال جابر معلوم كما نقل في كتاب الرجال فأنه روى عن الباقر عليه السلام كتاباً فيه سبعون الف حديث وقال له: إن أخفيت حديثاً واحداً منها فعليك لعنتي و لعنة آبائي وروى عنه كتاباً آخر فيه سبعون الف حديث و قال: إن أشرت حديثاً واحداً منها فعليك لعنتي و لعنة آبائي فضاق صدره من كتمان تلك الاسرار حتى سأله الباقر عليه السلام عن ذلك فأمره أن يحتفر حفرة في الجبانة و يحدث بتلك الاحاديث كلّها بعد أن يدلّي رأسه فيها ثم يطم الحفيرة فان ذلك يكتم عليه ففعل فخفف عنه ما كان يجد من ثقل الكتم ولم يحدث بشيء منها فعلم أن التسمية مما أمر بأخفاها لابخفاها. وقد روی جابر غير ذلك من الاحاديث السابقة و الحديث الذي رواه من أحاديث النبی لا عموم له بل هو خاص بأمير المؤمنين عليه السلام كما مضى و يأتي إن شاء الله. الثامن عشر، ما تضمنه الحديث الثالث والعشرون من الدعاء الذي يقال بعد كل فريضة و معلوم أن الفرائض تقع جماعة في الغلب وفي المسجد على الاكثر وفي محل اجتماع الناس و ان الدعاء جائز سراً و جهراً

فهذا الاجمال قرينة على عموم المقال لعدم تفضيل الاحوال. التاسع عشر، ما تضمنه الحديث المذكور وبعض الاحاديث التي بعده المتضمنة للادعية مع مارواه الكيني وغيره من استحباب الاجتماع اربعين نفراً في الدّعاء وإن لم يمكن فعشرة بدعون أربع مرات وإن لم يمكن فاربعة بدعون عشر مرات وان ذلك سبب لاجابة الدّعاء و تقريره كما تقدم.

العشرون ماتقدم في التاسع والعشرين من العبارات التي بعضها صريح في نقل أبرار الشيعة بل جميعهم لاحاديث التسمية وأنّ الذي لم ينقل ذلك ولم يسمعه قليل. الحادى و العشرون، ما تضمنه الخامس والثلاثون من حضور العمرى^١ و شخص آخر عند العسكري و قوع التسمية في حضور ثلاثة بل لا يبعد حضور جماعة آخر. الثاني والعشرون، ما تضمنه السادس والثلاثون من حضور القائم المهدى والراوى والصبيان و تسميهم له و تقرير الامام عليه السلام و يحتمل حضور جماعة آخر فعلم أنه كان يسمى و يشهر إسمه حتى أن الصبيان الذين يلعبون يعرفون إسمه و يسألون عنه فيجيبون بحضرته ولا ينكر عليهم ولا على السائل السؤال و لا التصریح بالاسم في ذلك المجمع. الثالث والعشرون، ما تضمنه السابع والثلاثون من العموم الذي يكاد يكون صريحاً في قوله و على كل حال و متى حضرك من دهرك فإنه شامل للمجمع ولجميع الصور لا يخرج منه إلا صورة التقى لقوله و كيف أمكنك فإنه مع الخوف و التقى لا يمكن عادة و لاشرعاً و دعوى عدم الامكان في المجمع مصادرة لأنها لم تثبت بخلاف التقى. الرابع والعشرون، ماتقدم في الحديث الأربعين و أمثاله مما تضمن تلقين الميت عند وضعه في اللحد و لا يخفى ما يحصل من الاجتماع و الكثرة هناك و هو قبل إنصراف الناس قطعاً و قدروى في بعض أحاديث التلقين ما يقتضي الجheria و في الحديث المذكور مع صحته تصريح بالأمر لتسمية إمام الزمان على الخصوص. الخامس والعشرون، ما تقدم من أحاديث التلقين وقت الاحتضار و معلوم أنه محل اجتماع اقارب الميت و اهله و معارفه و حضورهم عنده و لذلك سمى الاحتضار كما هو معلوم و هو احد الوجوه التي ذكرها العلماء. السادس والعشرون، ماروى من احاديث التلقين عند انصراف الناس فإنه اذا بقى إثنان مع الملقن يصدق إنصراف الناس و يصدق المجمع على الباقين و من القرآن على ذلك قول الشيخ فيما تقدم إن لم

١. هو عثمان بن سعيد العمرى.

يُكَن في موضع تقيّة وليت شعري إذا حضر دفن الميّت الف رجل أو أقل أو أكثر ثم انصرفوا وبقى ولئِ الميّت وبقى إثنان من الشّيعة يقرآن القرآن أو يبنّيان القبر أو لغير ذلك فهل يكون التلقين مشروعاً أو يترك الميّت يعذّب بذلك العذاب الشدّيد أو ينبغي طرد أحد الاثنين وضربه لينصرف أو يكفى حينئذ المعرفة الا جماليّة من غير تعين وتبين ما الدليل على هذه التفاصيل وكذا القول في التلقين عند الاحتضار. السابع والعشرون، ما تضمنه الحديث السابع والاربعون وأمثاله من وجوب معرفة الامام وكفر من لا يعرفه وتضمن ما بعده وجوب معرفته باسمه بطريق الاولويّة كمامر و معلوم أنّ التعلم والتعليم إنما يكونان في مجلس الدرس ومجمع طلبة العلم غالباً. سلّمنا فإذا جاء إثنان إلى واحد فسئلاه عن ذلك، فليت شعري هل يجب تعليمهما و هو مستلزم للتسمية في مجمع أم يحرم و ينبغي أن يموتا على ضلالهما وكفرهما أم يجب طرد أحدهما و اخراجه من المجلس فان لم يخرج جاز قتله وكيف يجوز من الأئمة عليهم السلام الاجمال والابهام علينا إلى هذه الغاية لو كان التحرير في المجامع ثانياً و ما الدليل على جميع ذلك و هل يجوز الاعتماد في مثله على حديث واحد ضعيف أو حديثين ضعيفين معارضين بأحاديث صريحة لا تحصى؟ الثامن والعشرون، ما تضمنه الحديث السادسون وما بعده من الامر بالتسمية عند وداع الأئمة عليهم السلام بعد الزيارة والتصريح بأسمائهم عليهم السلام في رواية الكفعمي وغيره ولا يخفى ما يحصل في المشاهد الشريفة من الاجتماع والكثرة وهو صريح في منافاة الجمع الذي اختاره السيد. التاسع والعشرون ما تضمنه الحديث الثاني والسّتون وأمثاله من الامر بالتسمية في الزيارة و معلوم أنّ ذلك محلّ اجتماع الشيعة و متى تيسّر الزيارة في الخلوة أو حضور واحد. الثلاثون، ما تضمنه الرابع والسّتون من التصریح بالتسمیة في مجلس يشتمل على جماعة كثيرة من مشايخ الشیعة فلم ينکر احدٌ منهم ذلك. الحادي والثلاثون، ما تضمنه السادس والسّتون من وجوب شیوع إسمه وإسم أبيه و ظهوره عند أهل المدينة. الثاني والثلاثون، ما تضمنه التاسع والسّتون من قوله عليه السلام. أتخلون و تتحدّثون و تقولون ما شئتم و قوله: أما والله لوددت أنّی معکم الحديث. فانّ ضمير الجمع وغيره من القرائن دالٌ على صدق المجمع. الثالث والثلاثون، ما تضمنه الحديث السبعون من وقوع التسمية من لفظ المجلس و الذي بعده من ضمير الجمع و لفظ المجلس والقوم وغيره ذالك .الرابع والثلاثون ما تضمنه الثالث و

السبعون وغيره من وقوع التسمية في مجمع عظيم. الخامس والثلاثون ما تضمنه السادس والسبعون من وقوع التسمية من رسول الله صلى الله عليه وآله في مجلس فيه رسول الله وعلي وحسن وحسين عليهم السلام ولا يبعد حضور جماعة غيرهم أيضاً وحضورهم كافٍ في ذلك. السادس والثلاثون، ما تضمنه السابع والسبعون وما بعده وما في معناهما من التسمية العامة التي تقع قبل خروج القائم عليه السلام بحيث يسمعها كل قوم بلسانهم.

السابع والثلاثون، ما تقدم من الأدلة الدالة على صحة الوجه الذي اخترناه فإنها دالة على فساد جميع ماعداه كما أشرنا إليه سابقاً فصارت الوجوه الدالة على صحة ما اخترناه وفساد ما اختراه السيد تقارب سبعين وجهًا كمامر. وهذه جملة من الوجوه في رد هذا الجمع لا تبقي عند مصنف شكاً ولا شبهة فأى وجه من وجوه الجمع بين الأحاديث المختلفة الموجودة في التهذيب والاستبصار وغيرهما أقوى أو أوضح أو أكثر قرائنا شواهد وادلة من هذا الوجه الذي اخترناه وانظر أيضاً إلى كثرة الآشياه والنظائر لما ذكرناه التي قد أوردنا بعضها وأشرنا إلى الباقي وهي في الحقيقة لاتعد ولا تحصى ومن العجيب أن تكون أسماء الله واسماء الانبياء والمرسلين والوصياء والائمة والعلماء والصلحاء كلها مباحة يجوز التلفظ بها وإيرادها على وجه التبرك والتتوسل ونحوهما بل مطلقاً وقدورد أن أسماء الله عز وجل ألف اسم وأن الانبياء عددهم مائة الف واربعة وعشرون ألفاً. وأما الوصياء والائمة عليهم السلام فلا يحصى عددهم وكل واحد من الانبياء والوصياء والائمة له إسم بل أسماء متعددة لا يأس بذكر شيء منها وكل ذلك من جملة النظائر والآشياه لما قلناه ثم يكون إسم حجة الله الذي إنحصرت فيه الحجج وانتهت إليه الوصيّة والأمامية محظماً لا يجوز ذكره ولا التلفظ به من غير مانع كما هو المفروض ولا مفسدة ظاهرة واضحة كما ذكرناه ثم مع ذلك يصرّح باسمه كل آباءه وشيعته وأمرموا بذكره وتسميته، أليس قول السيد قوله بما لانظير له كما ترى وذلك لا يجوز المصير إليه والعدول عمّا لاتحصى أدلةه ولا تعدّ نظائره وأمثاله وليت شعرى أى حجّة من حجّة الله كان ذكر إسمه محظماً من غير خوف وتقىّة وأى محظّ من المحظّات يجوز فعله على أهل العصمة ويقع منهم ومن خواصّهم في مواضع لاتحصى والله الهادي.

فَكُلْ مَا أَنْتَ
عَلِيٌّ إِنَّمَا
أَنْتَ تَذَكَّرُ
عَلِيٌّ إِنَّمَا

في توجيه أحاديث النهي بوجه تفصيلي فقد تقدم تأويلاً إجمالي شامل للجميع وذكر الآن ما يخص كلّ واحدٍ منها فنقول: أمّا الحديث الأول^١ وما تضمنه من قول الخضر عليه السلام وأشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمى ولا يكنى حتى يظهر أمره فيملأها عدلاً الخ، فقد عرفت أنه خبر لإنشاء ونفي لانهى ولا يصير دالاً على المراد إلا بتأويل الخبر بالإنشاء ولا ضرورة إليه فإنَّ الاخبار بالنفي بناءً على الغالب معنى صحيح لأنَّ الخوف والتقية غالبان في مدة الغيبة في أكثر الحالات والأماكن وأمّا المجالس والبلاد التي يمكن فيها التسمية بالنسبة إلى غيرها قليلة جدًا فهو لا يسمى ولا يكنى غالباً لعدم الامكان لالتحريم الثابت بأصل الشرع ونظيره أنْ يقال: العاشق لا ينام حتى يرى معشوقه و المسافر لا يستريح حتى يرجع إلى منزله مع أنَّ نفي التوم والراحة إلى تلك الغاية معنى صحيح وكلام فصيح من غير احتياج إلى ثبوت التحريم أو إستعياب النفي. جميع الاوقات والحالات وإذا كان الحمل على الظاهر ممكناً من غير تكلف فما الداعي إلى التأويلاً وفيه أيضاً أنَّ الغاية في كلام السيد مخالفة للغاية في الحديث وأمثاله كما يأتي إن شاء الله. و أمّا الحديث الثاني^٢ وما فيه من قوله عليه السلام لا يرى شخصه ولا يحل ذكره باسمه حتى يخرج فيملا الأرض عدلاً فقد عرفت أنَّ رؤيه شخصه غير محرمة ولا نفيها مستوعباً

للاوقيات والحالات فكذا ذكر إسمه وقد تقدم بيان ذلك مع أنّ نفي الحلّ يحتمل الحمل على غير الحلّ الشرعي فانَّ كلَّ شئٍ منع منه الإنسان، يجوز أن يقال أنه محروم عليه ولا يحلّ له وإن لم يكن المنع شرعاً ثابتاً فاصل الشرع كما يقال: النّوم حرام على العاشق لا يحلّ له و الرّاحة حرام على المسافر لاتباح له ولذلك شواهد من كلام البلغاء كثيرة منها قول الشاعر:

حرمت منذ أحرمت نوم عيني
و استباحت حماي باللحصنات
و قال الآخر:

احلت دمي من غير جرم	وحرمت بلا سبب يوم اللقاء كلامي
فليس الذي حرمته بمحل	وليس الذي حرمته بحرام

و قال بعض العلوبيّن:

عثبت على الدنيا و قلت إلى متى	أكابد غمّا صرّه ليس ينجلي
أكل شريف قد علام مجدوده	حرام عليه الرّزق غير محلّ
فقالت نعم يا بن الحسين رميتكم	بسهم عناد حين طلقتني على

و قال الآخر:

عجباً للمحبّ كيف ينام
كلَّ نوم على المحبّ حرام

و مثل هذا كثيرٌ و معلوم أنه ليس المراد الفتوى بالاباحة والتحريم الشرعيّن ولا اعتقادهما بل المراد من الحلّ التخيّلة و من التحرّيم المنع بمعنى كونه محروماً من الشيء ممنوعاً منه وإن لم يكن المنع شرعاً. و أمّا الحديث الثالث^١ فقد تقدّم ما فيه وأنه غير خاص بالقائم المهدي و أن الكفر فيه مأول قطعاً معمولاً على المبالغة في المنع وقت المفسد: لا مطلقاً فهو مجاز لا حقيقة إتفاقاً و أمّا الاحاديث الثلاثة^٢ التي تليه فقد تضمنّت نفي الحلّ و وجهها ما تقدّم في الثاني أو الوجه الاجمالي السابق من الحمل على وقت التقيّة. و أمّا الحديث السابع^٣ و الثامن^٤ فقد عرفت أنه حجّة لنا و أن لفظ المحفّل والمجمع

١. راجع شرعة التسمية: ٥٣ و ٥٥ و ٥٦.

٢. راجع شرعة التسمية: ٥٨.

٣. راجع شرعة التسمية: ٥٣.

٤. راجع شرعة التسمية: ٥٨.

إشارة إلى التقيّة حيث أنه مظنة وجودها ولفظ الناس أوضح من ذلك وأنه لا يمكن تخصيص أحاديث النهي والجواز بمضمونهما لكثره المعارضات الصريحة. وأمّا التاسع^١ فقد عرفت أنه خبر نفي لا نهي وإن جعلناه بمعنى النهي في التسمية فلا يمكن ذلك في الرواية كمامر ويبقى الكلام غير مناسب الأجزاء. وأمّا العاشر^٢ فيحتمل الاختصاص بأمير المؤمنين عليه السلام أو بوقت خاص كمامر وقد عرفت أنه لمّا تمكّن من التسمية خطب باسم القائم على المنبر وأمّا الحادى عشر^٣، فهو كالثاني بل تلك الشواهد بلغظه أنساب وإليه أقرب ولا يخفى أنه مشتمل على فعل التسمية لمامر وعلى تحريمها وهو قرينة على ما قلناه سابقاً وإشارة إلى عدم التحرير الحقيقى. وأمّا الثاني عشر^٤، فايقاده دليلاً على التحرير عجيب وقد عرفت أنه دال على الجواز وظهرت لك على ذلك قرينة وشاهد وليت شعري هل يمكن أن يقال أن ذكره محروم مطلقاً وأن ترك ذكره واجب وإن قيل ذلك فكيف يمكن أن يقال إن إرتداد أكثر القائلين بامامته أيضاً واجب أو جائز لأن خروجه وظهوره موقوف عليهما وهو معارض بالاحاديث الدالة على أن المهدى عليه السلام لا يخرج حتى يخرج قبله ستون كذاباً كلهم يدعى النبوة وفي حديث آخر حتى يخرج اثنى عشر كلهم يدعى الامامة وفي كثير من الاحاديث أنه لا يخرج حتى تظهر قبله بداع كثيرة وقبائع متعددة قدسمها الانئمة عليهم السلام وعدوا بعضها وفي احاديث كثيرة حتى تمتلي الارض ظلماً وجوراً فإذا كان قيامه موقوفاً على جميع هذه المفساد المحرم بغير شك فكيف تبقى شك في حكم موت ذكره وأنه أيضاً محروم من هذا القبيل وهذه الموقفية ليست بحكم شرعاً لابد منه ولا تحصيل تلك الاشياء واجباً علينا ولا جائزأ لنابل بسبب غيابه وسلط أعدائه تحصل تلك المفاسد من فعلهم و اختيارهم وبعد ذلك تعيين ظهوره وتحصل المصلحة التامة وإذا عرفت ذلك تبيّن لك ما وقع من التسامح العظيم والتساهل البليغ في الاستدلال على التحرير الذي ليس بمحل للتسامح. و

١. راجع شرعة التسمية: ٥٩.


٢. راجع شرعة التسمية: ٦٠.

٣. راجع شرعة التسمية: ٦١.

أما الحديث الثالث عشر^١ ، فقد عرفت أنه لا دلالة فيه على أكثر من نفس السنوال وأنه محمول على التقية إتفاقاً من الجميع كخفاء الولادة و أمثاله والله تعالى أعلم.

١. راجع الشرعة التسمية: ٦٣.

فصل الثاني عشر



في ذكر كلام السيد الذي ألف الرسالة^١ في التحرير و جميع أحاديث النهي مستدلاً بها و كان ذلك سبباً لتأليف هذه الرسالة في جوابه و أنا أذكر كلامه ملخصاً تاركاً منه مالا دخل له في الاستدلال وبعض التأويلات أيضاً ثم اذكر الجواب إن شاء الله.

فاقول: قال السيد الجليل بعد ما أورد أحاديث النهي السابقة ما هذا لفظه، «فهذه جملة من الاخبار فيما نحن بسبيله ولم نظر إلى الآن بخبار يعارض حكمه حكم هذه الاخبار لا يسنده وثيق ولا ضعيف ولا مسند ولا مرسل بل وردت النصوص على الحجّة القائم بما مامته و ذكره بالاوصاف والالقاب دون التصریح بالاسم» بل ورد النهي عن التسمية و التکنية إلى وقت الخروج و علة ذلك و الحکمة فيه من الاسرار التي لا يظهر وجهها وقد تقرر أن التکلیفات إذا لم تعرف علتها تكون مضاعفة الاجر ولذلك لم يبيث هذا السر مشيختنا القدموس بل حکموا بالنهي و التحرير و الصدوقان ابننا بابويه منعا من ذلك كل المنع وإذا رويانا حديثاً فيه التصریح بالاسم قالا هكذا ورد الحديث و الذي نذهب إليه النهي. هذا و مقتضى النهي أن ما ورد من ذكر إسم المهدى في الاحاديث كتب بالحروف المقطعة هكذا «م ح م د» في النسخ السابقة التي كانت اتساخها قبل السينين المتأخرة، أما تنظر الى الادعية المأثورة عنهم عليهم السلام فيها ذكره عليه السلام باللقب و النسب لا بالاسم وهذه سنتهم المستمرة في

أدعيةهم وأحاديثهم فمن ذلك دعاء الوسائل و دعاء الصلوة على محمد و آله و دعاء الساعات. وأورد السيد الادعية المذكورة ثم نقل حديث الصحيفة وهو الحديث السابع من أحاديث الجواز و كتب الاسم فيه بالحروف المقطعة ثم قال: قال الصدوق: جاء هذا الخبر هكذا بتسمية القائم عليه السلام والذى أذهب إليه النهى عن تسميته عليه السلام، ثم نقل حديث اللوح من طرق متعددة ثم قال: و طرق اللوح و الصحيفة كادت أن تكون غير محصاة و في أكثرها ذكر القائم بالنسبة و اللقب لابصرىع التسمية و الكنية و في طريق الكليني تصريح بالاسم لكن بحروف مقطعة كتبه كذلك تنبئها على عدم الاجهار به في القراءة و لا يخفى أن اللوح إنما كانت كتابته هكذا و هكذا نزل و قوله فلم يخالف حرف حرفاً و قد كتب فيه إسم القائم عليه السلام بخلاف أسماء آبائه و ليس ذلك بأمر يجري على الجزار و اللغو بل إنما هو لحكمة لا يعلمها إلا الله فالوليل لمن غير سنة الله و في أمالى ابن بابويه في وصف دين الامامية لم يصرح بالاسم وكذا ما في مهج الدعوات في حرز لمولانا زين العابدين عليه السلام^١ و دعاء عن الرضا عليه السلام و أورد ذلك ثم قال: و كذلك كل دعاء فيه ذكره و ذكرهم فلولا أن ذكر الاسم منهى عنه نهياً مؤكداً في الدين لم يكن يهمل و يترك و حكم التحرير الذي هو موجب النصوص يختص بالتلفظ في المحاورات و النطق و لا يشمل مجرد الكناية من دون التلفظ فإنه لا يعد تسمية و لاتكينة بحسب العرف ولا بحسب اللغة ولذلك أتى بعض العلماء في بعض المصنفات في أصول الاعتقادات للتعيين و التعليم كما في الدروس من ذكر الكنية فقط دون الاسم.^٢ ولكن الاولى بل المحکوم عليه بالوجوب و على ضده بالتحريم كتابة الاسم بحروف مقطعة عملاً بنصوص جملة الوحي و متابعة للرسم في اللوح السماوي واللالهی و أمور غيبته عليه السلام مستورة الاسرار و هي من سر الله المطوية علته كما نطقت به الاخبار ولكن يظهر لي أن من جملة الحكم في عدم تسمية القائم أن يكون أول من يعلن بذلك الاسم المنادى من السماء باسمه و إسم أبيه ثم يظهر عليه السلام و ليست التسمية و التكينة المنهي عنها الأذكى الاسم الصراح و الكنية فأماماً قولنا سمي رسول الله و كنية فكناية عنهم

١. الامالى: ٣٧٩ و ٣٨٠ . و مهج الدعوات: ٢٣٢.

٢. الدروس: ١٥٤ - ١٥٥.

وكذلك النطق بالحروف المقطعة ولذلك قد شاع ذلك بين الاصحاب ثم أورد خمسة احاديث في أنه عليه السلام سمي رسول الله وكنيه ثم قال: فهذه الاخبار وردت بالكتابية عن الاسم والكتبة ولم يرد خبر بالنهى عن ذلك كما وردت الاخبار الحميمية ناطقة بالنهى عن التسمية والتكنية أي بتصريح الاسم والكتبة وعلى ذلك، جرت طريقة الاصحاب، قال الطبرسي: هو المسماي باسم رسول الله المكتنى بكتبته وفي الاخبار أنه لا يحل لأحد أن يسميه بأسمه ولا يكتبه إلى أن يزيّن الله الأرض بظهوره دولته وكانوا يكتون عنه ويعبرون عن جبهته بالنهاية المقدسة وكان ذلك رمزاً بين الشيعة يعرفونه به وكانتا يقولون أيضاً على سبيل الرمز والتقية الغريم^١ وصاحب الأمر ويعونه عليه السلام ونحوه في ربيع الشيعة لابن طاووس^٢ قال على بن عيسى من العجيب أن الشيخ الطبرسي والشيخ المفید قالا: في الاخبار لا يجوز ذكر إسمه ولا كنيته ثم يقولان إسمه إسم رسول الله وكتبته كنيته وهما يظنان أنهما لم يذكرا إسمه ولا كنيته^٣ وهذا عجيب والذى أراه أن المنع من ذلك إنما كان في وقت الخوف عليه والطلب له والسؤال عنه فأماماً الآن فلا ونحن نقول ليس هذا بعجب بل العجيب عدم الفرق بين التسمية والتكنية والكتابة عن الاسم والكتبة ولو كانت الكتابة تصريحاً بهما فما الكتابة عنهم ومن العجب تأقية المنع بوقت الخوف والطلب والنصوص منادية بالتحريم إلى أن يظهر عليه السلام شخصه ويخرج فرفع هذا التحريم في هذه الأوقات تشريع بمجرد الأهواء والأراء والعجب أنه وقت المنع بذلك مع أنه أورد جملة من النصوص الدالة على تجديد النهى بوقت الخروج والظهور. ثم ما معنى الخوف عليه في زمان الطلب له دون هذا الزمان أكان للطلابين والسائلين أن يظفروا به في غيبته إذا أرادوه وما الفرق بين الغيبة الصغرى والكبرى في ذلك وكيف يرتفع هذا الخوف بمجرد ترك ذكر الاسم والكتبة مع تجويز ذكر النسب واللقب وما حقيقة ذلك الخوف وتلك التقية قبل ولادته في زمان آبائه حتى نهوا عن تسميته حتى أن الله عز وجل ينزل لوحًا مكتوباً فيه إسمه بحروف مقطعة فما لكم لاتعقلون ثم إن أصل غيبته من أسرار الله المطوية علتها عن عباده وهذا فرع من فروعها، فما لكم تخوضون فيما

١. يحتمل أن يكون الصحيح «العزيز» بالزاء المعجمة.

٢. فذمر أنه بعينه إعلام الورى للطبرسي.

٣. كشف الغمة: ٣٠٩/٣ و ٣١٠.

منهاكم الله ورسوله وأوصيائه عن الخوض فيه والفحص عن علته وأنتم مؤمنون. ثم أورد ماروى أن علة الغيبة أمر لم يؤذن لهم في كشفه إلا بعد ظهره ثم روى حديث عبد الله بن جندب وهو الخامس والخمسون^١ والحادي عشر الثالثة التي بعده المتضمنة للأمر بتسمية الأئمة عليهم السلام ولقب القائم الحجّة عليه السلام وقال: قوله، وتسميتهم إلى آخرهم، المراد به تسميتهم على القاعدة المأخذة عنهم عليهم السلام وهي ذكرهم إلى القائم بأسمائهم وذكره عليه السلام بألقابه على ماورد التصریح به في مواضع آخره لعلك تقول: روى الكليني توقيعاً فيه إشعار بأن النهي عن الاسم للخوف والتقية ثم أورد حديث أبي عبدالله الصالحي وحديث العمرى وقد تقدّم ما في أواخر الفصل الثامن. ثم قال: فنقول: ليس منطوق الأول التعرّض لترحيم التسمية بل النهي عن دلالتهم على الاسم وتعريفهم إياه بأى وجه كان ولو بالكتنائية او الكتابة لأنهم متى عرفوه أذاعوه ومن بين أنه لا يكون له مكان يظفر به القاصدون ويختلف عليه هناك، بل المراد المكان الذي وقعت فيه الغيبة وتحتفل إليه السفراء وهناك بقية من عيال أبي محمد وأصحابه، فخرج الجواب بالنفي عن إعلام السائلين لأنهم إذا علموا أفسوه فكان يبلغ الخبر إلى السلطان فيحصل لهم الضرر، فهذا مطلق سواء كان بالتعرّض أم بالتصريح بالقياس إلى طائفة بخصوصها و وقت بخصوصه و ذلك أمر آخر غير ما نطق به الروايات.

و أما قول العمرى فتصريح منطوقه ردع أصحابه عن ذكر القائم باسم النبي مادامت الغيبة سواء كان بالتصريح أو بالكتنائية باللفظ او بالكتابة للعلامة المذكورة و اختصاص علة الحكم ببعض أفراد الموضوع لا يوجب تخصيص الحكم بذلك الفرد بل تعميم الحكم المعمل بعلة بالنسبة إلى أفراد الموضوع على العموم يكفي فيه وجود العلة في بعض الأفراد ولا يتخصّص الحكم بذلك. اللهم إلا أن يرد نص آخر يخصّ الحكم بذلك الفرد الموجود فيه العلة بخصوصه و ذلك كما حكم بالترحيم على الخمر فأنه معمل بالاسكار و الاسكار في قدر يعتدّ به و الحكم يعم جميع القدر و يستوعب القليل و الكثير و أيضاً الفرد لا يعارض الطبيعة بل يتحققها و المقيد لا يعارض المطلق بل يتحققه و ربما يكون

الحكم المستوعب للطبيعة في بعض الأفراد به أكد ولا يرتفع الاستيعاب إلا أن يكون هناك معارض في شخص الحكم بذلك الفرد الخاص بخصوصه توفيقاً بين المدارك و جمعاً بين الأدلة ولا يتورّم أنّ الأدلة هنا متعارضة إذ الأصل جواز تسمية المهدي عليه السلام بالتصريح باسمه كغيره من الأئمة عليهم السلام فيسوع لنا تخصيص أحاديث النهي لأنّ الأصل لا حكم له بعد ورود النص وهو أضعف الأدلة فلا يعارض نصاً بل غايته أن يويد بعض النصوص المتدافعة ويرجح بعض الأدلة المتعارضة وفي مسئلتنا هذه نصوص على التحرير غير معارضة بما يدافعتها من الأدلة أصلاً فلاإوجه للتخصيص. ثم أورد حديث الاسمين وقد تقدّم وهو التاسع^١ من أحاديث الجواز وكتب الاسم فيه بالحروف المقطعة ثم قال: هذا يصلاح أن يخرج شاهد المتواتر مضمون الأحاديث أنّ إسمه إسم النبي وكنيته كنيته و معلوم أنه كان له إسمان أحدهما أشهر وأظهر و هو محمد والأخر دونه في الظهور و الشهادة و هو أحمد. ثم أورد عدة أحاديث في ذكر اسم القائم عليه السلام بالحروف المقطعة ثم أورد عدة أحاديث في الدعاء في زمن الغيبة و من جملته «اللهم عرفني حاجتك فإنك إن لم تعرفني حاجتك ظلت عن ديني». فهذا ما أوردته من كلام السيد ره في الرسالة ملخصاً^٢ متوكلاً منه مالا دخل له بالمقصود محدوفاً منه التكرار والتطويلات و نحن لأنّ نشرع في جواب ما يحتاج إلى الوجوب في الجملة وإن كان ذلك قد صار ظاهراً بعد ما تقدّم من النصوص والأدلة فنقول: قوله، فلم نظفر إلى الآن بخبر يعارض حكمه الخ، لا يخفى غرابة هذا الكلام من مثل ذلك الفاضل، فقد عرفت كثرة المعارضات جداً وقد اشتملت رسالته على ما هو صريح في التسمية كحديث الصحيفة في جميع النسخ و الحديث الاسمين و الحديث اللوح في بعض الروايات وأحاديث الامر بالتسمية عموماً و خصوصاً، فقد أورد جملة من ذلك بعنوان المنافات و تعرّض لتأويل البعض و أمّا ماجمعناه فإنه يزيل كلّ شبهة، وليت شعري أيّ مسألة نظرية يوجد عليها من النصوص والأدلة أكثر من هذه المسألة. قوله بل وردت النصوص عليه بالأوصاف والألقاب دون التصرّيف بالاسم، أقول: إن أراد الجميع فهو ممنوع و سند المنع مامر في النصوص وفي

عبارات الاصحاب التي نقلنا بعضها في التاسع والعشرين^١ وإن أراد البعض فلادلاله فيه لأن الترك أعم من التحرير ووجهه ملاحظة التقى ودفع تلك المفسدة الكلية والتصريحات بذلك كثيرة كما رأيت قوله بل ورد النهى عن التسمية والتكنية إلى وقت الخروج. أقول: فيه تسامح لأنه ورد إلى أن يخرج ويملا الأرض عدلاً وقسطاً ولعل ذلك لا يكون إلا بعد الخروج بمدة طويلة وسنين متعددة فالدليل لا يطابق الداعي. وقد عرفت أن ذلك محمول على التقى وأن هذا التحديد من جملة القرائن والأدلة الكثيرة وأن النهى عن الكنية لم يرد إلا في حديث واحد، قوله وحكمه فيه من الأسرار التي لا يظهر وجهها أقول: قد عرفت وجه الحكم والعلة المنصوصة الموافقة للاعتبار والتصريحات الاخبار و معلوم أنه لا يوجد ما يدل صريحاً على شمول النهى لغير وقت التقى ولا ما يدل على شمول الجواز لوقت التقى فتلك الحكمة منصوصة ظاهرة واضحة جداً وناهيك أن ذلك الاخفاء والنوى كان سبباً في دفع مفسدة كليلة ورفعاً للقتل عن ألف من السادات والشيعة ولذلك يقع قرب ولادته كما وقع من فرعون قرب ولادة موسى لم اعرف إسمه وقد تقدم ذلك وفي هذا الزمان هو سبب في دفع مفاسد جزئية كمامر، قوله لم يبيث هذا السرّ مشيختنا القدمون بل حكموا بالتحرير والنوى والصدوقان ابنا بابويه منعamen ذلك كلّ المنع الخ. أقول: قد عرفت جملة من عباراتهم وتصريحاتهم بورود الاحاديث الصحيحة الصريحة عن النبي والائمة عليهم السلام بالتسمية في التاسع والعشرين وقد رأيت بعض الاحاديث التي رواها اكثر محدثينا وعلمائنا ورواية حديثنا خلفاً عن سلف الصريحة في الجواز بل الامر والرجحان وذلك يدل على اتفاقهم وإطباقةهم على الجواز وهذا الشيخ ثقة الاسلام ابو جعفر الكيني قد أورد باب النهى عن الاسم في كتابه وروي فيه ثلاثة احاديث أحدها صريح في أن النهى بسبب الخوف والتقوى فعلم أن مذهبها موافق لما اخترناه وكذلك ابن بابويه فإنه كماروی بعض احاديث النهى كذلك روی اکثر احاديث التصريح والجواز والامر بالتسمية و اختصاص النهى بالتقى في كتاب کمال الدین وعيون الاخبار وال المجالس والعلل وغيرها من كتبه بل روی جملة منها في كتاب من لا يحضره

١. راجع الفصل الأول: ٢٨ و بعدها.

الفقيه الذي لا يورد إلا ما يفتني به ويحكم بصحّته ويعتقد أنه حجّة فيما بينه وبين ربّه وقد نقلنا بعض ذلك مع أنه لا يوجد في تلك الاخبار تخصيص ولا استثناء وقد صرّح في العبارات المشار إليها بما صرّح ولم يضعف حديثاً واحداً من الاحاديث الداللة على التسمية ولا تعرّض لتأويل شيء منها لأنّه روى ما هو صريح في اختصاص النهي بالخوف والتقيّة بل حكم بصحة جميع تلك الاحاديث وصرّح في العبارات المذكورة سابقاً فعلم أنه يعتقد مضمونها نعم قال عند إيراد حديث واحد منها جاء هذا الحديث هكذا بتسمية القائم الذي أذهب إليه النهي فلم يضعف الحديث ولا أوله وذهابه إلى النهي أعمّ من إعتقد التحرير بل أعمّ من أن يكون يعتقد إختصاصه بوقت التقيّة وحصول المفسدة أو يعتقد عدم الاختصاص لكن الثاني لا وجه لكترة روایاته وتصريحةاته الداللة على الأول مع أنّ زمانه كان في أوائل زمن الغيبة وكانت التقيّة شديدة والخوف أكثرّيا غالباً واحتمال وقوع تلك المفسدة الكلية غير بعيد فلذلك اجمل كلامه وأبهم مرامه إرادة لإخفاء ومنع من الشهادة ووصول الخبر إلى سلطان ذلك الوقت وهذا هو السرّ أيضاً في اجمال بعض أحاديث النهي والتصريحات في مواضع آخر. ألا ترى أنّهم أفردوا باباً للنهي عن الاسم ولم يجمعوا أحاديث التسمية بل توکوها متفرقة في الابواب لأجل ذلك المطلب وقد عرفت بقية الكلام في الفصل الثامن وإذا كان الامر كذلك فكيف يجوز أن ينسب إلى رئيس المحدثين^١ القول بما يخالف الاحاديث المتواتره التي رواها هو وغيره وحكموا بصحتها ولم يؤلوا شيئاً منها ولا أقلّ من الاحتمال ومعه كيف يتم الجزم ونسبة مثل هذا القول إلى ابن بابويه لغير تحقيق نظير ما اشتهر من نسبة القول إليه بتحريم نافلة شهر رمضان وعدم مشروعيتها مع نقل جماعة من الاصحاب الاجماع على المشروعية والاستحباب ورد الاحاديث الكثيرة بذلك وكلامه في الفقيه صريح في ذلك وأنه إنما نفى تأكيد الاستحباب وقد صرّح في آخر كلامه بذلك حيث قال: إنّما أوردت هذا الحديث في هذا الكتاب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا، كيف يروي ومن رواه وليعلم من إعتقدادي فيه إنّي لا أرى بأساً في استعماله اتهمني. فليت شعري هل

١. هو الشيخ الصدوق ره.

يفهم من هذا أنه قائل بالتحرير أم بالاباحة أم بالاستحباب مع أن نفي البأس صريح في نفي التحرير والعبادة لاتكون مباحة متساوية الطرفين ومثل ذلك القول في مذهب الشيخ المفيد والطبرسي فإنهم إنما قالوا: وفي الاخبار أنه لا يحل تسميته فأوردوه رواية لافتوى و الترك اعم من التحرير و ذلك مجمل تفصيله ماتقدم. إلا ترى أنهم قد نقلوا كثيراً من أحاديث الجواز وقد كانوا أيضاً قريراً من أوائل زمن الغيبة وكانت التقى شديدة و تلك المفسدة محتملة، ألا ترى أن الطبرسي و ابن طاوس قد صرحا بالتقى في العبارة السابقة التي نقلها السيد ولم نطلع على كلام علي بن بابويه في ذلك و الوجه فيه إن ثبت هو ماقلناه وقد وجد التصريح باسم القائم عليه السلام من الطبرسي في نسخة صحيحة من كتاب إعلام الورى و من ابن بابويه في مواضع كما تقدم في التاسع والعشرين و ذلك قرينة صريحة فيما قلناه وبالجملة لا ترى أحداً صرحاً بخلاف ما ذهبنا إليه لأنه لم يقل أحداً منهم بتحريم التسمية في وقت التقى و غيرها و عند توقيع المفسدة و عند الامن مع روایاتهم لما هو صريح في التفصيل و غير ذلك من القرائن السابقة و غيرها قوله وإذا روي حديثاً أقول: إنما وقع ذلك من الصدوق عند حديث واحد كما عرفت ولم يضيقه ولا تعرض لتأويله وإنما يفيد كلامه أنه يميل إلى النهي لاجل التقى في ذلك الوقت لامطاً و إلا فما وجه فعل أهل العصمة عليهم السلام لهذا المحرّم على قولكم و ما وجه رواية ابن بابويه لجميع تلك الأحاديث و قرائتها و مقابلتها. قوله و مقتضى النهي أن ماورد في التسمية كتب بالحروف المقطعة هكذا «م ح م د» في النسخ السابقة، أقول: هذا ليس بشيء لأن النسخ الصحيحة متّفقة في أكثر المواضع والاختلاف فيها قليل جداً و هذا هو الحجّة و الدليل في مثل هذه التفاصيل كما في القرآن و لا نسلم دلالة النهي على ذلك لما عرفت من التصريحات بأنه مخصوص بوقت الخوف، ثمّ نقول: الحروف المقطعة إنما أن تكون تسمية أولاً كان الأول، عارضت أحاديث النهي عن التسمية وإنْ كان الثاني عارضت تصريحات ابن بابويه و غيره من علمائنا كما أشرنا إليه في هذا التفصيل سابقاً و قد تقدم في الفصل الثالث إشارة إلى بعض تحقيق الحال و لا يخفى أن الجزم بأن النسخ السابقة كلها كانت بالحروف المقطعة رجم بالغيب و قول بغير تحقيق و لا دليل بل الأدلة قائمة على خلافه كما رأيت. والعجب أنه نقل حديث الصحيفة و حديث الاسمين و كتب الاسم

فيهما بالحروف المقطعة مع تصريح ابن بابويه بوقوع التسمية في حديث الصحيفة. قوله، أما تنظر إلى الأدعيـة المأثورة. أقول: إنـ أردتـ الجميعـ فـممنوعـ وـ سـندـ المـنـعـ مـامـرـ وإنـ أـردـتـ الـبعـضـ فـلاـ دـلـالـةـ فـيـ عـلـىـ التـحرـيمـ بـوـجـهـ مـعـ اـحـتمـالـ التـقـيـةـ فـيـ التـرـكـ عـلـىـ تـقـدـيرـ عـمـومـهـ فـضـلـاـ عـنـ خـصـوصـهـ. قولهـ وـ لـاـ يـخـفـيـ أـنـ اللـوـحـ إـنـماـ كـانـتـ كـاتـبـهـ هـكـذـاـ «ـمـ حـ مـ دـ»ـ وـ فـيـ أـكـثـرـهـ ذـكـرـ القـائـمـ بـالـنـسـبـ وـ الـلـقـبـ لـاـ بـصـرـيـحـ التـسـمـيـةـ وـ التـكـنـيـةـ. أـقـولـ نـحـنـ نـمـنـعـ الـاـكـثـرـيـةـ وـ سـندـ المـنـعـ مـامـرـ منـ التـصـرـيـحـاتـ فـيـ الـاـحـادـيـثـ وـ فـيـ عـبـارـاتـ الـعـلـمـاءـ السـابـقـةـ فـيـ التـاسـعـ وـ العـشـرـينـ وـ لـوـ سـلـمـنـاـ لـقـلـنـاـ الفـعـلـ يـدـلـ عـلـىـ الـجـواـزـ وـ الـتـرـاـكـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ التـحرـيمـ لـكـثـرـةـ الـاحـتمـالـ وـ قـدـسـبـ الـكـلـامـ فـيـ الـفـصـلـ الثـالـثـ وـ فـيـهـ كـفـاـيـةـ إـنـ شـاءـ اللهـ، قولهـ، فالـوـيلـ لـمـنـ غـيـرـ سـنـةـ اللهـ أـقـولـ هـذـاـ مـعـارـضـ بـالـصـحـيـحةـ وـ غـيـرـهـ مـنـ الـاـحـادـيـثـ السـابـقـةـ الـكـثـيرـةـ جـداـ. وـ بـوـقـعـ الـكـنـايـةـ فـيـ الـقـرـآنـ عـنـ أـسـمـاءـ أـعـدـاءـ الـدـيـنـ بـالـجـبـتـ وـ الـطـاغـوتـ وـ الـلـاتـ وـ الـعـزـىـ وـ فـلـانـ وـ فـلـانـ وـ كـذـاـ فـيـ الـاـحـادـيـثـ، فـمـاـ أـجـبـتـمـ بـهـ فـهـوـ جـوـانـبـاـ فـكـيـفـ يـصـدـقـ تـغـيـيرـ سـنـةـ اللهـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـاـ الـاـمـرـ الـمـنـصـوـصـ عـلـىـ الـعـمـومـ وـ الـخـصـوصـ مـنـ اللهـ وـ الرـسـولـ وـ الـاـئـمـةـ عـلـىـهـمـ السـلـامـ. قولهـ وـ فـيـ أـمـالـيـ إـبـنـ بـابـويـهـ الخـ، قدـ عـرـفـتـ أـنـ التـرـاـكـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ التـحرـيمـ بـوـجـهـ خـصـوصـاـ مـعـ التـصـرـيـحـاتـ فـيـ مـوـاضـعـ آـخـرـ وـ اـحـتمـالـ التـرـكـ لـلـتـقـيـةـ فـقـدـ ذـكـرـ فـيـ أـوـلـ ذـلـكـ الـمـجـلـسـ أـنـهـ كـانـ إـجـتـمـعـ فـيـ جـمـاعـةـ كـثـيرـونـ وـ يـفـهـمـ أـنـهـ كـانـ فـيـهـ بـعـضـ الـعـامـةـ وـ لـاـ أـقـلـ مـنـ الـاحـتمـالـ وـ لـاـ يـخـفـيـ عـلـيـكـ أـنـ التـقـيـةـ فـيـ هـذـاـ أـشـدـ مـنـ التـقـيـةـ فـيـ غـيـرـهـ لـاـ تـقـدـمـ بـيـانـهـ ثـمـ إـنـ مـنـ الـمـعـلـومـ مـنـ إـبـنـ بـابـويـهـ أـنـهـ كـانـ يـأـتـيـ بـمـتـنـ الـحـدـيـثـ وـ قـدـ إـتـقـ أـنـهـ أـتـيـ فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ بـمـتـنـ حـدـيـثـ الرـضـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـمـاـ كـتـبـهـ إـلـىـ الـمـأ~مـونـ لـمـاـ سـأـلـهـ ذـلـكـ كـمـاـ رـوـاهـ فـيـ عـيـونـ الـاـخـبـارـ وـ لـمـ يـغـيـرـ شـيـئـاـ مـنـ عـبـارـةـ الـحـدـيـثـ السـابـقـةـ عـىـ مـحـلـ التـسـمـيـةـ وـ لـاـ مـتـأـخـرـهـ عـنـهـ وـ حـالـ الـمـأ~مـونـ مـعـلـومـةـ وـ التـقـيـةـ فـيـ ذـلـكـ الـمـقـامـ لـازـمـةـ فـهـوـ كـحـدـيـثـ سـئـوالـ عـمـرـ وـ الـقـرـيـنةـ عـلـىـ ذـلـكـ ظـاهـرـةـ جـداـ. قولهـ، وـ لـاـ يـشـمـلـ مـجـرـدـ الـكـتـابـةـ مـنـ دونـ تـلـفـظـ، أـقـولـ: أـوـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ مـنـاقـصـ لـآـخـرـهـ مـنـاقـصـةـ ظـاهـرـةـ لـأـنـهـ نـفـيـ التـحرـيمـ عـنـ الـكـتـابـةـ ثـمـ حـكـمـ بـتـحرـيمـ الـكـتـابـةـ وـ قـدـ اـسـتـدـلـ فـيـ أـثـنـاءـ كـلـامـهـ عـلـىـ التـحرـيمـ بـتـرـكـ الـكـتـابـةـ مـعـ أـنـهـ تـدـلـ عـلـىـ الـجـواـزـ لـاـ سـتـلـزـامـهـ لـلـقـرـائـةـ وـ الـمـقـابـلـةـ وـ الرـوـاـيـةـ وـ السـمـاعـ غالـباـ وـ تـنـافـيـ القـوـلـ بـالـتـحرـيمـ فـيـ الـجـملـةـ وـ تـرـكـهـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ التـحرـيمـ

لما مرّ هذا، والذى وجدناه في نسخة صحيحة من الدّرس^١ ذكر الاسم والكنية والامر سهل فأنّ ذكر الكنية وحدها كافٌ هنا، ثم لا يخفى عليك أنّ هذابنا في دعواه سابقاً للاطّلاق والاتفاق على عدم التصرّف بالاسم كما قاله قبل إيراد أحاديث النّبى وبعده فانّ العلّماء قد كانوا يقرّون تلك الكتب ولا حادث ويررونها ويدرسونها ويقابلونها، فهذا خدّ ما ادعاه من ذلك الاتفاق. قوله ولكن يظهر لي أنّ من جملة الحكم في عدم تسمية القائم أن يكون أزل من يعلن بذلك الاسم لمنادى من السّماء باسمه وأسم أبيه. أقول: فيه أولاً أنّ تسمية القائم عليه السلام قد عرفت تبوتها وقوعها وشهرتها وأدلة جوازها وثانياً أنه لولم يكن إسمه معلوماً من في لم يكن لذلك النّداء فائدة وثالثاً أنه معارض بما تضمنه الحديث التابع والستون^٢ من أنّ منادياً قد نادى باسمه وأسم أبيه عند ولادته معلناً بذلك وكذلك عند ولادة كلّ أمٍ. ورابعاً أنه معارض بمارواه الطبرسي في إعلام الورى عن علّي بن إبراهيم عن أبيه عن علّي بن معد عن الحسين بن خالد عن الرّضا عليه السلام في حديث يذكر فيه أحوال القائم عليه السلام إلى أنّ قال: و هو الذي ينادي مناد من السّماء يسمعه جميع أهل الأرض بالدعاء إليه يقول إلا أنّ حجة الله قد ظهر الحديث. فنبغي أن يكون أزل من يعلن بتقبّله أيضاً بذلك المنادى مع أنه لم يرد رخصة صريحة كما ذكرتم في شيء من ألقابه سوى لفظ الحجّة من آل محمد كما تقدّم وخامساً أنه لادليل على أنه يجب أن يكون أزل من يعلن به ذلك المنادى ولا يجب علينا تسلیمه بغير دليل. و سادساً أن الأحاديث المعتبرة دالة على أنّ ذلك النّداء يكون قبل قيام القائم عليه السلام كما تضمنه الحديث التابع والسبعين^٣ وهو ينقض قولكم أنه لا يجوز الإعلان باسمه حتى يظهر أو حتى يملأ الأرض عدلاً ولعلّ ذلك النّداء قبل ظهوره عليه السلام بمدة طويلة وكونه قبله بمدة يسيرة كاف في إنتقاد الغاية الذي ذكرتموها فليت شعرى ما الدّاعى إلى العدول عن العلة الصحيحة الشرعية المنصوصة المرويّة إلى علة مستتبطة ضعيفة غير تامة يرد عليها هذه الاعتراضات الواضحة وغيرها مما لا يخفى. قوله، وعلى ذلك جرت طريقة الأصحاب، قال الطبرسي في الغ أقول: لا يخفى أنّ ذلك إنما جرى من الطبرسي والمفيد

٢. راجع الفصل الأول: ٥٢ وبعدها.

١. ذكر في الفصل الأول.
٣. الفصل الأول: ٥٧ وبعدها.

خاصة مع تصريحهما في العبارة المنقولة بالتفيق إشارة إلى تأويل أخبار النهي المذكورة فذلك حجّة لنا لا لكم. قوله بل العجيب عدم الفرق بين التسمية والتكنية وبين الكناية عن الاسم والكنية أقول: قد تقدّم في ذلك كلام في الفصل الثالث وأنَّ السيد إعترف بأنَّ ذلك تسمية والعجب أنَّه تسامح وتساهم في معنى التسمية المأمور بها في الأحاديث وذكر أنَّ الاسم والتسمية هناك شاملان للوصف والتَّقْبِيل بل مخصوصان بهما على قوله، وقال في هذا المقام ما قال: والحقُّ أنَّ الأحاديث الصَّريحة في التسمية باسم محمد (عليه السلام) دالة على أنَّ ذلك داخل في التسمية المأمور بها أو هي خاصة بذلك وأنَّ التسمية المنهى عنها أيضاً بذلك المعنى وأنَّ المقامين مختلفان بالتفيق وعدمهما فلا تناقض كمامر وأنَّ المفهوم من التسمية تعين الاسم وأنَّه شامل لقولنا سمى رسول الله في مقامى الامر والنهي فاعتراض على بن عيسى لا يخلو من وجہ مع أنَّ له أنَّ يقول أنَّهما قد رويا من الأحاديث ما يدلُّ على التسمية كحديث اللوح وأنَّ فيه محمداً محمداً في ثلاثة مواضع وغير ذلك وعذرهما في الأجمال والابهام ما قبلناه سابقاً وقد قال الشيخ الجليل البليغ محمد بن طلحة في كتابه أنَّ لفظة الاسم تطلق على الكنية والصفة وقد استعملها الفصحاء ووردت في الأحاديث ثم روی عن سهل بن سعد عن على عليه السلام أنَّ رسول الله سماه بأبي تراب ولم يكن له إسم أحبُّ إليه منه فاطلق لفظ الاسم على الكنية ومثله قول الشاعر وهو المتبنّي:

اجل قدرك أن تدعى مؤتة
ومن كانك فقد سماك للعرب^١

ويروى ومن يصفك فاطلق الاسم على الكنية والصفة وهذا شائع ذائع في كلام العرب، انتهى. وفي مجمع البيان في آخر سورة طه عند قوله تعالى وأجل مسمى،^٢ قال قتادة هو قيام الساعَة و قال غيره: هو الأجل الذي كتبه الله للإنسان وهذا يقتضي إطلاق التسمية على كتابة الاسم أو التعين بالكتابة، وروى ابن بابويه بسنده الصحيح عن زراره

١. قبله:

يا أخت خير أخي يا بنت خير أبي
أجل قدرك تسمى مؤتة

كنابة بهما عن اشرف النسب
ومن يصفك فقد سماك للعرب

راجع ديوان المتبنّي: ٢٧٨. ط دار صادر - بيروت وكما رأيت في المطبوعة «تسمى» بدل «تدعى». ٢. طه: ١٢٩.

أَنَّهُ قَالَ لَابْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبَرَ لِي عَمَّا فَرِضَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: خَمْسٌ صَلَوَاتٌ قَلْتَ: هَلْ سَمَاهَنَ اللَّهُ وَبَيْنَهُنَّ فِي كِتَابِهِ: قَالَ: نَعَمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَقِيمِ الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق الليل ففيما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل أربع صلوات سماهن الله وبينهن الحديث^١ و باسناده الصحيح عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: المعتكف بغير ها يعني بغير مكة لا يصلى إلا في المسجد الذي سماه الحديث^٢ فقد ظهر لك أن التسمية قد استعملت بمعنى التعين والتبيين لكن لا يخفى أن ذلك خلاف المتبدار من لفظ التسمية لشخص له إسم بل يفهم منه تعين ذلك الاسم في المقامين كما قلناه.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ الْاسْتِعْمَالُ مَجَازٌ مَعَ الْقَرِينَةِ لِاِحْقِيقَةِ فَلَا يَحْمَلُ الْاطْلَاقَ عَلَيْهِ وَلَا يَنْافِي مَا ذَكَرْنَاهُ سَابِقًاً وَلَا يُبْطِلُ الْاسْتِدْلَالَ بِأَحَادِيثِ الْأَمْرِ بِالتَّسْمِيَةِ خَصْوَصًاً مَعَ التَّصْرِيحَاتِ الْكَثِيرَةِ جَدًّا وَمَقَابِلَةُ الْأَمْرِ بِالتَّسْمِيَةِ لِلنَّهِيِّ عَنْهَا وَلِزُومِ التَّحْكِيمِ فِي تَوْجِيهِ السَّيِّدِ الَّذِي يَرْدِهِ التَّصْرِيحَاتِ السَّابِقَةِ قَوْلُهُ، وَالْعَجْبُ أَنَّهُ وَقَتَ الْمَنْعِ بِذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ أَوْرَدَ جَمْلَةً مِنَ النَّصْوصِ الدَّالَّةِ عَلَى تَحْدِيدِ النَّهْيِ بِوقْتِ الْخُروجِ وَالظَّهُورِ، أَقُولُ: هَذَا وَارِدٌ عَلَى ظَاهِرِ كَلَامِ عَلَى بْنِ عَيْسَى لَكِنْ يَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ إِخْتَارَ التَّأْوِيلِ الثَّانِي مِنَ التَّأْوِيلَاتِ السَّبْعَةِ السَّابِقَةِ، فَيَنْدِفعُ الْأَيْرَادُ. قَوْلُهُ، ثُمَّ مَا مَعْنَى الْخُوفِ عَلَيْهِ فِي زَمَانِ الْطَّلبِ لَهُ؟ أَقُولُ: قَدْ رُوِيَ فِي أَحَادِيثِ عَلَةِ الْغَيْبَةِ أَنَّهُ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الدَّبُّعِ وَإِذَا كَانَ بَعْدَ الغَيْبَةِ اسْتِحَالَ قَتْلُهُ فَمَعْنَى الْخُوفِ عَلَيْهِ الْخُوفُ عَلَى أَهْلِهِ وَأَقْارِبِهِ وَشَيْعَتِهِ كَمَامَرٍ. قَوْلُهُ وَكِيفَ يَرْتَفِعُ هَذَا الْخُوفُ بِمُجَرَّدِ تَرْكِ ذِكْرِ الْأَسْمَاءِ وَالْكَنْيَةِ مَعَ تَجْوِيزِ ذِكْرِ النَّسْبِ وَالْلَّقْبِ؟ أَقُولُ: قَدْ تَقْدَمَ وَجْهُ ذَلِكَ وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَذْكُرْ إِسْمَهُ وَكَنْيَتَهُ لَمْ يَعْرَفْ أَنَّهُ وَلَدٌ وَوَجَدَ فَيَنْقُطُ الْطَّلبُ وَيَحْصُلُ الْيَأسُ وَلَا يَقْتَلُ أَحَدٌ مِمَّنْ وَاقَعَ إِسْمُهُ إِسْمُهُ أَوْ كَنْيَتُهُ كَنْيَتُهُ وَإِذَا سَمِّيَ عِلْمُ وَجْوَدِهِ وَوَلَادَتِهِ وَاشْتَدَ الْطَّلبُ وَزَادَ أَوْ تَجَدَّدَ إِنْ كَانَ زَالَ وَحَصَلَتْ تَلْكَ الْمُفَاسِدُ وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ قَرِيبًاً مِنَ أَوَائِلِ الْغَيْبَةِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَأَمَّا النَّسْبُ فَلَا مَحْذُورٌ فِيهِ لَمَا تَقْدَمَ مِنْ أَنَّهُ عِنْدَ الْقَوْمِ أَنَّ هَذَا النَّسْلَ قد انقطع وَقد كَذَبُوا الشِّيَعَةَ فِي أَخْبَارِهِمُ الْسَّابِقَةِ بِهِ لَا أَخْفَوْا إِسْمَهُ وَوَلَادَتِهِ وَ

١. راجع تمامه: من لا يحضره الفقيه ٢٨٥/١ .٤٠٠.

٢. الكافي: ٤/٥. ١٧٧.

تركوا الطلب لذلك و اللقب قد وافق عليه العامة و ذكروا أنه سيولد فيما بعد فلا محذور في ذكره أيضاً مع أنه لم يكن أحد يسمى بذلك اللقب مثل القائم والمنتظر والحجّة ليقتل و لعدم إختصاص الاوصاف و عدم دلالتها على الولادة أو علمهم بعدم ترتب المفسدة على ذلك كما هو واقع. قوله و ما حقيقة ذلك الخوف و تلك التقيّة قبل ولادته في زمان آبائه حتّى نهوا عن التسمية، أقول: قد عرفت جوابه و أنّ وجهه إرادة الاخفاء عن السلطان الجور الموجود في زمان كُلّ واحد من الأئمة عليهم السلام و عن العامة لثلا يصل الخبر إلى السلطان الموجود في وقت الولادة دفعاً لتلك المفاسد العظيمة التي قدحصل مثلها من فرعون لما عرف باسم موسى و قد تم ذلك و اندفعت عن السادات و الشيعة. قوله ثم إنّ أصل غيبته من أسرار الله المطوية علّتها الخ. أقول: قد تقدّم أنها إنما طويت و كتمت في بعض المواقف لعدم إقتضاء المقام و قد بيّنوا ذلك في مقامات آخر متعدّدة و هو قرينة لماقنا و لا نسلّم النهي المذكور عن الخوض في ذلك إذا كان مستندأ إلى أحاديثهم عليهم السلام و أوامرهم والادلة الشرعية. قوله المراد به تسميتهم على القاعدة المعهودة الخ أقول: إنّ ادعى أنّ القاعدة كلية ففساده ظاهر لامر من التصريحات الكثيرة وإنّ ادعى أنها جزئية لم تفدي شيئاً و ورود التصريح في البعض حجة و عدمه في البعض ليس بحجة لارادة الاخفاء و ملاحظة التقيّة و الحصر لم يثبت بدليل وإنما هو تأويل منه لاحاديث الامر بالتسمية مع أنه ظاهر المعارضة للنهي عنها فاما أن يكون في الموضعين عامّة أو خاصّة و وجه الجمع ما وقعت به التصريحات السابقة فظهرت علّته و حكمته. قوله، بل النهي عن دلالتهم على الاسم و تعريفهم إياها بأى وجه كان، أقول: الحق أنّ هذا تأويل منه و لعلّ هذا هو المراد من أحاديث النهي أيضاً و التوقيع المذكور و جميع ما في معناه دالّ على توجيه النهي و اختصاصه بوقت التقيّة كمامراً. قوله، بالقياس إلى طائفة بخصوصها و وقت بخصوصه. أقول: نحن نمنع الخصوص فلا بدّله من دليل مع أنّ الظاهر العموم و لو ثبت فهو مخصوص بوقت الخوف و التقيّة و هي تختلف بالشدة و الضعف لكنّها لا تزول بالكلية إلى وقت الخروج و الظهور و امتلاء الأرض عدلاً فالتحديد بتلك القاعدة صحيح و ليس شيء من أحاديث النهي يأبى ذلك الحمل مع كثرة القرائن و الأدلة و التصريحات به قوله و ذلك امر آخر الخ. أقول: جعله اخص من وقت التقيّة بعيد

جَدَّاً بِلَ لا وُجْهَ لَهُ وَلَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ وَهُوَ مُعَارِضٌ لِحَدِيثِ الْمَجَامِعِ وَالْمَجَالِسِ فَيَكُفُّ
خَصْصَتْمُ أَحَادِيثَ النَّهْيِ بِهِ مَعَ أَنَّهُ مِنْ جَمْلَةِ الْقَرَائِنِ عَلَى إِرَادَةِ التَّقْيَةِ وَلَمْ يَخْصُصُهَا بِهَذِهِ
الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ وَالْقَرَائِنِ الَّتِي لَا تَحْصَىٰ وَلَا يَعْرَضُهَا شَيْءٌ عِنْدَ التَّحْقِيقِ إِنْ لَمْ يَخْصُصُوا
أَحَادِيثَ النَّهْيِ بِجَمِيعِ مَا أُورَدَنَاهُ خَصْصَوْا بِهِ حَدِيثَ الْمَجَامِعِ الَّذِي لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَ
لَا صَرِيحٍ. قَوْلُهُ، وَالْخُصُوصَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بِعَبْدِ أَفْرَادِ الْمَوْضِعِ لَا يُوجِبُ تَخْصِيصَ الْحُكْمِ
بِذَلِكَ الْفَرَدِ. أَقُولُ: هَذَا الْبَحْثُ إِلَى آخِرِهِ تَحْقِيقٌ حَسَنٌ جَيْدٌ لَكُنْ لَا يَنْبَغِي مَا قَلَّنَاهُ بِوَجْهٍ بِلَ
يُؤْكِدُهُ لَوْجُودَ النَّصُوصِ مِنَ الْطَّرَفَيْنِ ثُمَّ أَنَا نَعْرَضُهُ بِحَمْلِهِ لِأَحَادِيثَ النَّهْيِ عَلَى
الْمَجَامِعِ وَالْمَحَافِلِ لَوْرُودَ هَذَا الْلَّفْظِ فِي حَدِيثَيْنِ ضَعِيفَيْنِ أَوْ حَدِيثَ وَاحِدٍ ضَعِيفٍ وَ
تَخْصِيصُ أَحَادِيثَ النَّهْيِ كُلُّهَا بِذَلِكَ كَمَا فَعَلَهُ السَّيِّدُ ثُمَّ يَتَوَقَّفُ فِي الْحَمْلِ عَلَى التَّقْيَةِ الَّذِي
دَلَّتْ عَلَيْهِ التَّصْرِيحةَ وَالْقَرَائِنَ الَّتِي ذَكَرْنَا مِنْ جَمْلَتَهَا خَمْسَةٌ وَسَتِينَ وَلَا يَظْهُرُ لِمَامَنَافٍ وَ
مَهْمَا أَجَابَ بِهِ فَهُوَ جَوابُنَا بِعِينِهِ. قَوْلُهُ، إِلَّا أَنْ يَرِدَ نَصٌّ آخِرٌ يَخْصُصُ الْحُكْمَ. أَقُولُ: قَدْ
عَرَفْتُ النَّصُوصَ الْكَثِيرَةَ الدَّالِلَةَ عَلَى ذَلِكَ. قَوْلُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مُعَارِضٌ وَمَنَافٌ أَقُولُ:
قَدْ عَرَفْتُ الْمُعَارِضَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَالْمَنَافِيَاتِ الَّتِي لَا تَحْصَىٰ. قَوْلُهُ، وَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ الْأَدَلَّةَ هُنَّا
مَتَعَارِضَةٌ. أَقُولُ: بِلَ يَجُبُ أَنْ يَتَقَيَّنَ ذَلِكَ وَيَجْزُمَ بِهِ وَيَرْجِعَ ذَلِكَ الْجَانِبُ إِيْسَاً لِمَا تَقْدَمَ
تَحْقِيقَةً. قَوْلُهُ: لَآنَ الْأَصْلُ الْغَاءُ أَقُولُ: الْأَدَلَّةُ غَيْرُ مُنْحَصِّرَةٍ فِي الْأَصْلِ بِلَ هُوَ مُؤْيَدٌ وَمُؤْكَدٌ لَهَا
مَعَ أَنَّهَا لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَأْيِيدٍ وَلَا تَأْكِيدٍ لَأَنَّهَا كَمَا عَرَفْتُ فِي غَايَةِ الْكَثْرَةِ وَالظَّهُورِ وَالوضُوحِ.
قَوْلُهُ، وَفِي مَسْئِلَتِنَا هَذِهِ نَصُوصٌ عَلَى التَّحْرِيمِ غَيْرِ مُعَارِضَةٍ بِمَا يَدَافِعُهَا مِنَ الْأَدَلَّةِ. أَقُولُ:
قَدْ ظَهَرَ عَلَيْكَ فَسَادُ هَذِهِ الدَّعْوَى الَّتِي قَدْ كَرَرَهَا وَأَكْثَرَ مِنْ ذَكْرِهَا. قَوْلُهُ، هَذَا يَصْلُحُ أَنْ
يَخْرُجَ شَاهِدًا لِمُتَوَاتِرِ مُضْمُونِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ إِسْمَهُ إِسْمُ النَّبِيِّ وَكَنْتِيهِ كَنْتِيهِ. أَقُولُ: هَذَا لَا يَنْبَغِي
فِي مَا قَلَّنَاهُ بِوَجْهٍ وَإِذَا كَانَتِ الْأَحَادِيثُ الْمُشَارُ إِلَيْهَا مُتَوَاتِرَةً كَانَتِ الْأَحَادِيثُ التَّصْرِيحةُ بِالْأَسْمَاءِ
مُتَوَاتِرَةً بِطَرِيقِ الْأُولَوِيَّةِ لَأَنَّهَا أَضْعَافٌ أَضْعَافُهَا كَمَا لَارِيبٌ.^١


قَوْلُهُ، اللَّهُمَّ عَرَّفْنِي حَجَّتِكَ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَعْرَفْنِي حَجَّتِكَ ضَلَّلْتَ عَنِ دِينِي، يَفْهَمُ مِنْ هَذِهِ
الْدُّعَاءِ أَنَّ مَعْرِفَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذَا الْعَنْوَانِ أَعْنِي لَفْظَ الْحَجَّةِ غَيْرَ كَافٍ فَلَا بَدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهِ

١. يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الصَّحِيحُ «كَمَا رَأَيْتَ».

تعيشه باسمه و نسبه خصوصاً مع ماوري سابقاً من أَنَّ له أخاً مع أَنَّ اللفظَ الْذِي أَذنَ في إطلاقه عليه على قولكم هو لفظ الحجَّة لغير و هو الْذِي دَلَّتْ عليه حديث واحد ضعيف من الأحاديث الْتِي أوردتموها على الاذن فيه فتجويزكم له و للألقاب الباقيه ليس إلَّا لورودها في بعض الاخبار و قد ورد الاسم الشَّرِيف في أخبار لا تقتصر عن أخبار لقب واحد من تلك الالقاب و قد أوردنا منها ما فيه بل في بعضه كفاية لأولى الالباب و الله سبحانه و تعالى هو الموفق لسلوك سبيل الصَّواب و العاصم من الخلل و الزَّلَل و الاضطراب و هو المسئول و المأمول في الدنيا و يوم المأب.

تمَّت الرِّسالَة الموسومة بكتشاف التَّعميمَة في حكم التسمية بقلم مؤلفها سَمَّي مولانا المهدى و عبده المخلص الولي محمد بن الحسن الحر العاملى عامله الله بلطفه الخفى و فرغ منها في العشر الاوسط من ذى الحجَّة سنـه ١٠٧٧ و الحمد لله وحده و صلَّى الله على محمد و آله.

مختار التحقيق



١. قرآن مجید.
٢. نهج البلاغه.
٣. كمال الدين، مؤلفه: ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى سنة ٣٨١ طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة.
٤. إعلام الورى بأعلام الهدى، مؤلفه: ابو على الفضل بن الحسن الطبرسي من أعلام القرن السادس الهجري، تحقيق مؤسسة آل البيت لاحياء التراث. طبع في مطبعة ستاره قم.
٥. كشف الغمة في معرفة الانئمة. مؤلفة: العلامة المحقق ابو الحسن علي بن عيسى بن ابو الفتح الاربلي طبع في نشر ادب الحوزه واسلامية.
٦. الكافي، مؤلفه: ثقه الاسلام أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحق الكليني الرازى المتوفى ٣٢٩/٣٢٨ هـ طبع في بيروت - لبنان، دار صعب، دار التعارف.
٧. عيون أخبار الرضا عليه السلام مؤلفه: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى سنة ٣٨١ طبع في مطبعة زندگى.
٨. كتاب الغيبة، مؤلفه: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠ طبع في مؤسسة المعارف الاسلامية قم المقدسة.
٩. الخرائج والجرائح مؤلفه: المحدث والمفسر الكبير قطب الدين راوندی طبع في مؤسسة الامام المهدي قم المقدسة.

١٠. كتاب الحصال، مؤلفه: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى ٣٨١ هـ ق طبع في مؤسسة النشر الإسلامي.
١١. من لا يحضره الفقيه، مؤلفه: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى ٣٨١ هـ طبع في نشر الصدوق.
١٢. الامالي، مؤلفه: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى ١٦٠ طبع في دار الثقافة بقم المشرفة.
١٣. مشارق انوار اليقين، مؤلفه: الحافظ رجب البرسي طبع في نشر اهل البيت.
١٤. كفاية الاثير في النص على الائمة الاثني عشر، مؤلفه: علي بن محمد بن علي الخراز القمي. طبع في مطبعة بيدار.
١٥. البحار مؤلفه: العلامة شيخ الاسلام محمد الباقر المجلسي المتوفى سنة ١١١ طبع في مكتبة الاسلامية طهران.
١٦. المصباح، مؤلفه: الشيخ تقى الدين إبراهيم بن علي بن الحسن بن محمد العاملى الكفعمى المتوفى ٩٠٠ طبع في مؤسسة الاعمالى، بيروت - لبنان.
١٧. مفتاح الفلاح، مؤلفه: الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين الحارثي العاملى طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسین بقم المقدّسة.
١٨. الاعتقادات في دين الامامية، مؤلفه: رئيس المحدثين ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق المتوفى سنة ٣٨١ طبع في مطبعة العلمية قم المقدّسة.
١٩. الدروس الشرعية في فقه الامامية، مؤلفه: الشيخ شمس الدين محمد بن مكى العاملى «الشهيد الاول» المتوفى سنه ٧٨٦ هـ ق طبع في مؤسسة النشر الاسلامي.
٢٠. العقائد الجعفريه مؤلفه: شيخ الطائفة ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى ٤٦٠ جاء في آخر كتاب جواهر الفقه مؤلفه: الفقيه الاقدام القاضي عبدالعزيز بن البراج الطرابلسى المتوفى ٤٦٠ طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسین بقم المشرفة.
٢١. تهذيب الاحکام، مؤلفه: الشيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي المتوفى ٤٦٠ طبع في مكتبة الصدوق.
٢٢. المقنعة، مؤلفه: فخر الشيعة أبو عبد الله محمد بن النعمان العكربى البغدادى الملقب

بالشيخ المفید المتوفی سنه ٤١٣ هـ طبع في مؤسسة النشر الاسلامی التابعه لجامعة المدرّسين يقم المشرفه.

٢٣. مهج الدّعوات و منهاج العبادات، مؤلفه: رضي الدّین ابوالقاسم علی بن موسی بن جعفر بن طاووس الحسني المتوفی سنه ٦٦٤ هـ طبع في دارالكتب الاسلامیة طهران.

٢٤. منهاج الصلاح في إختصار المصباح مؤلفه: الشیخ الطائفۃ العلامۃ الحلی، وجدت نسخة مخطوطۃ في مکتبۃ المجلس بطهران.

٢٥. مصباح المتوجه، مؤلفه: شیخ الطائفۃ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفی ٤٦٠ هـ طبع في مؤسسة الاعلمی بیروت.

٢٦. الارشاد، مؤلفه: الشیخ المفید ابو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العکبری المتوفی ٤١٣ هـ طبع في مؤسسة آل البيت علیهم السلام لاحیاء التراث.

٢٧. مطالب السؤول في مناقب آل الرسول، مؤلفه: الشیخ ابو سالم محمد بن طلحة بن محمد بن الحسن القرشی العدوی النصیبی الشافعی المتوفی سنه ٦٥٢ طبع في مؤسسة البلاغ بیروت لبنان.

٢٨. التوحید، مؤلفه: الشیخ أبو جعفر محمد بن علی بن الحسین بن بابویه القمی المتوفی سنه ٣٨١ طبع في مؤسسة النشر الاسلامی التابعه لجامعة المدرّسين يقم المشرفه.

٢٩. دیوان المتنبی، طبع في دار صادر - بیروت - لبنان.

٣٠. شرعة التسمية، حول حرمة تسمية صاحب الامر مؤلفه: السيد محمد باقر المشتهر بالداماد المتوفی ١٠٤١ طبع في مؤسسة مهدیه میرداماد - اصفهان.

٣١. الوسائل، مؤلفه: المحدث محمد بن الحسن الحر العاملی المتوفی سنه ١١٠٤ مؤسسة آل البيت علیهم السلام لاحیاء التراث.

٣٢. كامل الزيارات، مؤلفه: ابوالقاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسی بن قولویه القمی المتوفی ٣٦٨ هـ ق. طبع مکتبۃ الصدق.